

وزارة التعليم العالي والبحث العلمي

جامعة الجزائر 3

كلية العلوم الاقتصادية، العلوم التجارية

وعلوم التسيير

مذكرة مقدمة ضمن متطلبات نيل شهادة الماجستير في العلوم التجارية

تخصص محاسبة وتدقيق

بعنوان:

أهمية الانتقال للمعايير الدولية للمحاسبة والمعلومة المالية
(IAS/IFRS)
كإطار لتفعيل حوكمة المؤسسات

تحت إشراف الدكتور

حواس صلاح

إعداد الطالب

حسياني عبد الحميد

لجنة المناقشة

الصفة	الرتبة العلمية	الأستاذ
رئيساً	أستاذ محاضر أ	الأستاذ/ زغدار أحمد
مقررًا	أستاذ محاضر أ	الأستاذ/ حواس صلاح
عضواً	أستاذ محاضر أ	الأستاذ/ رجراج محمد
عضواً	أستاذ محاضر أ	الأستاذ/ كشرود بشير
عضواً	أستاذ مساعد أ	الأستاذة/ مقدم يمينة

السنة الجامعية: 2010/2009

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

" وَمَا أُوتِيتُمْ مِنَ الْعِلْمِ إِلَّا قَلِيلًا "

صَدَقَ اللَّهُ الْعَظِيمُ

(سُورَةُ الْإِسْرَاءِ، الْآيَةُ رَقْمُ 85).

الإهداء

أهدي هذا العمل

إلى الوالدين الكريمين

إلى كافة أفراد عائلتي

إلى كافة زملاء الدراسة في جامعة الجزائر والمدرسة العليا للتجارة

إلى كافة الزملاء في مكتب المحاسبة مقدم ناصر

إلى كل من دأب ولا يزال في سبيل تحصيل العلم

حسياني عبد الحميد

شكر وتقدير

أتقدم بجزيل الشكر والعرفان للأستاذ المشرف

الدكتور حواس صلاح لما قدمه لي

من نصائح وإرشادات قيمة لإتمام هذا البحث

كما أتقدم بأسمى عبارات التقدير والاحترام

لأعضاء لجنة المناقشة الذين قبلوا تقييم هذا العمل

كما لا أنسى أن أشكر كل

من ساعدني من قريب أو من بعيد في إنجاز هذا البحث

حسياني عبد الحميد

ملخص الموضوع:

تحاول هذه المذكرة معالجة موضوع أهمية المعايير الدولية للمحاسبة والمعلومة المالية IAS/IFRS من حيث مدى مساهمتها في تفعيل حوكمة المؤسسات، مع دراسة ميدانية لواقع الجزائر، وذلك من خلال تقديم التصورات الكفيلة التي تجري بها لتعزيز مبادئ حوكمة المؤسسات حتى تمارس دورها بفاعلية بوصفها صمام أمان للمؤسسات الجزائرية من الغش والإفلاس والضبائية في التسيير، وذلك عن طريق النهوض بمهنة المحاسبة عامة، والعمل على زيادة الإفصاح والشفافية خاصة، عن طريق تطبيق النظام المحاسبي المالي المستمد من المعايير الدولية للمحاسبة والمعلومة المالية.

بعد استعراض الإطار العام لحوكمة المؤسسات وعلاقته بالمحاسبة وبعد التطرق أيضا للمعايير المحاسبية الدولية وبالإضافة التي يمكن أن تأتي بها للمؤسسات الجزائرية خاصة، وللبيئة المحاسبية عامة من خلال تطبيق هذه المعايير، جاءت الدراسة الميدانية لتسليط الضوء على واقع البيئة المؤسساتية والمحاسبية الجزائرية، حيث تعيش المؤسسة الجزائرية تجربة صعبة في تحولها نحو اقتصاد السوق، الأمر الذي يتطلب منها إعادة النظر في ممارسات تسيير ممتلكاتها وعلاقاتها مع شركائها وبشكل عام سلوكها في هذا المحيط الجديد الأكثر انفتاحا، حيث أظهرت الدراسة الميدانية أهمية تطبيق مبادئ الحوكمة في المؤسسات الجزائرية، وذلك لا يتم إلا بالاعتماد على مجموعة من الآليات والتشريعات والمعايير لتحضير البيئة المناسبة لتطبيق مثل هذه المبادئ، ويعد تطبيق المعايير المحاسبية التي تتمتع بالجودة العالية من بين أهم تلك المتطلبات التي على المؤسسات الجزائرية التكيف معها.

الكلمات المفتاح: حوكمة المؤسسات، مبادئ حوكمة المؤسسات، المعلومة المحاسبية والمالية، الإفصاح، الشفافية، المعايير الدولية للمحاسبة والمعلومة المالية.

قائمة الاختصارات

<i>AAA</i>	<i>American Accounting Association</i>
<i>ACGA</i>	<i>Assian Corporate Governance Association</i>
<i>APB</i>	<i>Accounting Principles board</i>
<i>ASC</i>	<i>Accounting Standards Committee</i>
<i>ECGI</i>	<i>The European Corporate Governance Insitute</i>
<i>EURL</i>	<i>Entreprise Unie à Responsabilité Limité</i>
<i>CIPE</i>	<i>The center for international private Entepnse</i>
<i>CNCC</i>	<i>Compagnie Nationale des Commissaires aux comptes</i>
<i>CSOEC</i>	<i>Conseil supérieur de l'Ordre des Experts-comptables</i>
<i>CSTC</i>	<i>Conseil Supérieur de la Technique Comptable</i>
<i>FASB</i>	<i>Financial Accounting Standard Board</i>
<i>G4+1</i>	<i>Group For Plus One</i>
<i>IAS</i>	<i>International Accounting Standards</i>
<i>IASC</i>	<i>International Accounting Standards Committee</i>
<i>IASB</i>	<i>International Accounting Standards Board</i>
<i>IASCF</i>	<i>International Accounting Standards Committee Foundation</i>
<i>ICGN</i>	<i>International Corporate Gouvernance Nework</i>
<i>IFAC</i>	<i>International Federation of Accountants</i>
<i>IFC</i>	<i>International Finance Corporation</i>
<i>IFAD</i>	<i>International forum for accountancy development</i>
<i>IFRIC</i>	<i>International Financial Reporting Interpretations Committee</i>
<i>IFRS</i>	<i>International Financial Reporting Standards</i>
<i>OCDE</i>	<i>Organisation de Coopération et de Développement Economique</i>
<i>PCG</i>	<i>Plan Comptable Général</i>
<i>SAC</i>	<i>Standards Advisory Council</i>
<i>SCF</i>	<i>Système comptable financier</i>
<i>SEC</i>	<i>Securities and Exchange Commission</i>
<i>SIC</i>	<i>Système d'information comptable</i>
<i>SPSS</i>	<i>Statistical Package for the Social Sciences</i>
<i>TPA</i>	<i>Théorie Positive de l'Agence</i>
<i>USAID</i>	<i>She U.S Agecsy for international Oéveloppement</i>
<i>WSE</i>	<i>Warso stock Echange</i>

ملخص المحتويات

المقدمة

الفصل الأول: الإطار العام لحوكمة المؤسسات وعلاقته بالمحاسبة

- 13المبحث الأول: الإطار العلمي لحوكمة المؤسسات
- 31المبحث الثاني: الجهود الدولية لوضع إطار فكري لحوكمة المؤسسات
- 48المبحث الثالث: البعد المحاسبي والمالي لحوكمة المؤسسات
- 60المبحث الرابع: الشفافية والإفصاح المحاسبي وحوكمة المؤسسات

الفصل الثاني: الاتجاه الدولي نحو تبني المعايير الدولية للمحاسبة والمعلومة المالية

IAS/IFRS

- 72المبحث الأول: الحاجة إلى المعايير المحاسبية الدولية
- 79المبحث الثاني: الجهود الدولية لوضع معايير محاسبية مقبولة
- 87المبحث الثالث: إصدار المعايير المحاسبية الدولية
- 98المبحث الرابع: الاتجاه المحاسبي في الجزائر

الفصل الثالث: إسهامات معايير المحاسبة الدولية IAS/IFRS المتبناة في النظام المحاسبي

المالي في تحسين وتفعيل متطلبات حوكمة المؤسسات

- 116المبحث الأول: الإطار التصوري لتعزيز الثقة والشفافية لجميع الأطراف
- 128المبحث الثاني: القوائم والتقارير المالية لتفعيل الإفصاح
- 147المبحث الثالث: معايير المحاسبة الدولية IAS/IFRS لتفعيل دور المراجعين
-المبحث الرابع: الانتقال إلى معايير المحاسبية الدولية IAS/IFRS كمرحلة من مراحل
- 153التنفيذ الجيد لحوكمة المؤسسات

الفصل الرابع: دراسة ميدانية

- 164المبحث الأول: منهجية الدراسة الميدانية
- 167المبحث الثاني: دراسة وتحليل النتائج
- 195الخاتمة
- 200قائمة المراجع
- 211الملاحق
- 250الفهرس الإجمالي

قائمة الجداول

الرقم	العنوان	الصفحة
01	مقارنة بين خصائص أهم النموذجين المنتشرين في مجال الحوكمة	29
02	الإيضاحات الخاصة بمعدل الردود على الاستثمارات	166
03	أفراد العينة تبعاً للجنس	167
04	تصنيف العينة تبعاً للمدى العمري	168
05	جدول الشهادات الأكاديمية لأفراد العينة	168
06	التوزيع النسبي للشهادات المهنية	169
07	سنوات الخبرة بالنسبة لأفراد العينة	170
08	توزيع أفراد العينة حسب الوظائف	170
09	أراد العينة حسب التوزيع الجغرافي	171
10	أفراد العينة حسب قطاعات العمل	172
11	الحوكمة تبعاً لإجابات أفراد العينة	173
12	خيارات اتساع مفهوم حوكمة المؤسسات بالنسبة لأفراد العينة	174
13	إجابات أفراد العينة على ضرورة تطبيق مبادئ الحوكمة في الجزائر	175
14	إجابات أفراد العينة دور الوظيفة المحاسبية في دراسة ظاهرة الحوكمة	176
15	إجابات أفراد العينة على أهمية المعلومات المحاسبية والمالية بالنسبة لحوكمة المؤسسات	177
16	تبريرات أفراد العينة على أهمية المعلومات المحاسبية والمالية بالنسبة لحوكمة المؤسسات	177
17	أراء أفراد العينة على تلبية المخطط المحاسبي الوطني للمتطلبات الجديدة للاقتصاد الجزائري	179
18	تبريرات أفراد العينة على تلبية المخطط المحاسبي الوطني للمتطلبات الجديدة للاقتصاد الجزائري	179
19	أراء أفراد العينة في الصورة الصادقة للمعلومات في ظل المخطط المحاسبي الوطني	181
20	تبريرات أفراد العينة على رأيهم في الصورة الصادقة للمعلومات المحاسبية في المخطط المحاسبي الوطني	181
21	أراء أفراد العينة في الإفصاح المحاسبي في ظل المخطط المحاسبي الوطني	182
22	تبريرات رأي أفراد العينة في الإفصاح المحاسبي في ظل المخطط المحاسبي الوطني	183
23	إصلاح المخطط المحاسبي حسب أفراد العينة	184
24	التوجه نحو النظام المحاسبي المالي في رأي أفراد العينة	185
25	تبريرات أفراد العينة لاختيار للنظام المحاسبي المالي	186
26	أراء أفراد العينة في النظام المحاسبي من حيث الشفافية والثقة التي يعطيها لمستهعمليه	187
27	تبريرات أفراد العينة لأسباب الثقة والشفافية التي يقدمها النظام المحاسبي لمستهعمليه	188
28	أراء أفراد العينة في القوائم المالية وفق النظام المحاسبي المالي	188
29	أراء أفراد العينة في الإفصاح حسب النظام المحاسبي المالي	189
30	أراء أفراد العينة في الإطار القانوني والرقابي في الجزائر	190
31	مبررات أفراد العينة حول الإطار القانوني والرقابي في الجزائر	191

قائمة الأشكال البيانية

الرقم	العنوان	الصفحة
01	المحددات الخارجية والداخلية للحكومة	17
02	الأطراف الفاعلين الداخليين وعلاقتهم المتبادلة	41
03	علاقات المؤسسة مع الأطراف الفاعلة الخارجية	42
04	حوكمة المؤسسات وواقع المؤسسات الجزائرية	44
05	أصول الاختلاف المحاسبي	79
06	خصائص التوافق والتنميط والتوحيد المحاسبي	81
07	مراحل إعداد المعايير الدولية للمحاسبة	92
08	هيكل النظام المحاسبي المالي	110
09	الإطار التشريعي للنظام المحاسبي المالي	111
10	نسبة أراد العينة تبعا للجنس	167
11	نسبة العينة تبعا للعمر	168
12	نسبة العينة تبعا لشهادات الأكاديمية	169
13	نسبة العينة تبعا للشهادات المعنية	169
14	توزيع نسبة العينة تبعا لسنوات الخبرة	170
15	توزيع نسبة العينة حسب الوظيفة	171
16	توزيع نسبة العينة حسب الوظيفة	171
17	توزيع نسبة العينة حسب قطاعات العمل	172
18	مفهوم حوكمة المؤسسات بالنسبة للعينة	174
19	إجابات أفراد العينة على ضرورة تطبيق كبادئ الحوكمة في الجزائر	175
20	إجابات أفراد العينة على دور الوظيفة المحاسبي في دراسة ظاهرة حوكمة المؤسسات	176
21	إجابات أفراد العينة على أهمية المعلومات المحاسبية والمالية بالنسبة لحوكمة المؤسسات	177
22	تبريرات أفراد العينة على أهمية المعلومات المحاسبية والمالية بالنسبة لحوكمة المؤسسات	178
23	آراء أفراد العينة على تلبية المخطط المحاسبي الوطني للمتطلبات الجديدة للاقتصاد الجزائري	179
24	تبريرات أفراد العينة على تلبية PCN للمتطلبات الجديدة للاقتصاد الجزائري	180
25	رأي أفراد العينة في الصورة الصادقة للمعلومات في ظل المخطط المحاسبي الوطني	181
26	تبريرات أفراد العينة على رأيهم في الصورة الصادقة للمعلومات المحاسبي في PCN	182
27	آراء أفراد العينة في الإفصاح المحاسبي في ظل المخطط المحاسبي الوطني	183
28	تبريرات رأي أفراد العينة في الإفصاح المحاسبي في ظل المخطط المحاسبي الوطني	184
29	إصلاح المخطط المحاسبي حسب أفراد العينة	184

تابع لقائمة الأشكال البيانية

الرقم	العنوان	الصفحة
30	التوجه نحو النظام المحاسبي المالي في رأي أفراد العينة	185
31	تبريرات أفراد العينة لاختيار للنظام المحاسبي المالي	186
32	آراء أفراد العينة في النظام المحاسبي من حيث الشفافية والثقة التي يعطيها لمستعمليه	187
33	تبريرات أفراد العينة لأسباب الثقة والشفافية التي يقدمها النظام المحاسبي لمستعمليه	188
34	آراء أفراد العينة في القوائم المالية وفق النظام المحاسبي المالي	189
35	آراء أفراد العينة في الإفصاح حسب النظام المحاسبي المالي	190
36	آراء أفراد العينة في الإطار القانوني والرقابي في الجزائر	191
37	مبررات أفراد العينة حول الإطار القانوني والرقابي في الجزائر	191

قائمة الملاحق

الصفحة	العنوان	الرقم
212	القوائم المالية للنظام المحاسبي المالي	1
225	قائمة الاستبيان باللغة العربية	2
229	قائمة الاستبيان باللغة الفرنسية	3
232	قائمة نتائج الاستبيان في البرنامج Spss	4

السنة السادسة

العامية

أدت العولمة وتحرير الأسواق المالية وتحول الكثير من دول العالم نحو مفهوم الاقتصاد الحر إلى فتح أسواق دولية جديدة يمكن من خلالها أن تحقق المؤسسات أرباحا مرتفعة تمكنها من التوسع في مجال أنشطتها، وما لهذا من أثر في خلق فرص استثمارية جديدة بشكل يؤدي إلى نمو وتقدم إقتصاديات الدول التي تنتمي إليها هذه المؤسسات، ولكن من ناحية أخرى أدت الأزمات المالية الأخيرة التي فجرها الفساد الإداري والمالي إلى خسائر مالية فادحة بالشكل الذي أدى بالمساهمين و المؤسسات الاستشارية و مكاتب المحاسبة والمراجعة أن يعلنوا بوضوح أنهم ليسوا على استعداد لتحمل نتائج الفساد المالي وسوء الإدارة، كما أصبح المستثمرون والأطراف ذات العلاقة بالمؤسسة قبل قيامهم بالاستثمار أو التعامل مع هذه المؤسسات يطلبون الأدلة والبراهين على أن إدارتها تتم وفق الممارسات السليمة للأعمال، ويطلق على هذه الممارسات السليمة للأعمال التي تدار من خلالها المؤسسات بمفهوم حوكمة المؤسسات، وعلى هذا فإن المساهمون والمستثمرون وكذا الأطراف ذات العلاقة يبحثون قبل التوجه للتعامل مع أي مؤسسة، إلى التوجه نحو المؤسسات التي تتميز بوجود هيكل سليمة لحوكمة المؤسسات داخلها والتي تضمن مستوى معين من الإفصاح والشفافية في المعلومة المالية التي تنشرها والوضوح والدقة في القوائم المالية لتلك المؤسسات، وأن تكون المعلومات الصادرة عنها تتمتع بجودة عالية، وهو ما ينتج عنه مواضيع وقضايا جديدة تستلزم المتابعة من الفكر المحاسبي، وتؤدي في نفس الوقت إلى حتمية تطوير القواعد والإجراءات المحاسبية لتستوعب تلك المتغيرات الجديدة في ظل العولمة.

لذا فقد بدأت الهيئات المحاسبية الدولية للبحث عن البديل لتغطية هذه الثغرات الموجودة، ومن أهم هذه الهيئات لجنة المعايير المحاسبية الدولية مابين 1973 إلى غاية 2001، وبعد ذلك تم استبدالها باسم جديد وهو مجلس معايير المحاسبة الدولية و الذي أخذ على عاتقه تعديل وتطوير كافة المعايير الدولية للمحاسبة، وهو ما مهد لظهور ما يسمى بمعايير الإبلاغ المالي أو ما يسمى بمعايير المعلومة المالية IFRS .

وقد انتشرت هذه المعايير في العديد من دول العالم ومن بينها دول الإتحاد الأوربي والعديد من الدول الآسيوية والإفريقية ومنها أيضا الجزائر التي سارعت لمواكبة هذه التطورات، خاصة مع التحولات التي

شهدها الاقتصاد الوطني بالانتقال من نظام الاقتصاد الموجه إلى اقتصاد السوق وما تستلزمه هذه التحولات من إصلاحات عديدة ومن بينها إصلاح النظام المحاسبي ليستجيب لمتطلبات هذا الانتقال.

وأتى هذا الإصلاح بإعداد النظام المحاسبي المالي الذي كيف على أساس المعايير الدولية للمحاسبة والمعلومة المالية بغرض تطبيقه في الجزائر بداية من سنة 2010م، محاولة منها لجعل من المعلومة المالية الصادرة عن المؤسسات الجزائرية موثوق بها على الصعيد الوطني والدولي.

كما تأتي محاولة تطبيق هذا النظام الجديد أشهر فقط بعد إطلاق أول ميثاق لحوكمة المؤسسات في الجزائر تحت اسم (ميثاق الحكم الراشد للمؤسسات في الجزائر) والذي أكد على ضرورة التكيف مع المعايير الدولية للمحاسبة والمعلومة المالية.

ومنه فان التساؤل الرئيسي في هذا الموضوع يتمثل فيما يلي:

" كيف يمكن للانتقال نحو المعايير الدولية للمحاسبة والمعلومة المالية أن يساهم في تفعيل حوكمة المؤسسات ؟ "

وللإجابة على التساؤل الرئيسي إستعنا بالأسئلة الفرعية التالية:

- ما المقصود بحوكمة المؤسسات وما مضمونها؟
- ما هي علاقة المعلومات المحاسبية والمالية وكذا الشفافية والإفصاح المحاسبي بحوكمة المؤسسات؟
- ما هو موضع الإطار التصوري الصادر عن مجلس المعايير المحاسبة الدولية والمتبنى في النظام المحاسبي المالي في تحسين وتفعيل حوكمة المؤسسات؟
- كيف يمكن للمعايير الدولية للمحاسبة والمعلومة المالية المتبناة في النظام المحاسبي المالي أن تجيب على الصعوبات التي يطرحها مفهوم حوكمة المؤسسات من خلال أهم مبادئها (الإفصاح والشفافية)؛
- كيف يمكن أن يساهم الانتقال نحو تطبيق النظام المحاسبي المالي المستمد من المعايير الدولية للمحاسبة والمعلومة المالية في خلق البيئة المناسبة لتطبيق الجيد لمفهوم حوكمة المؤسسات.

فرضيات الدراسة:

للإجابة على مختلف هذه التساؤلات المتعلقة بموضوع البحث نطرح الفرضيات التالية:

- إن مفهوم حوكمة المؤسسات ومبادئ وإجراءات تطبيقها تتضمن وجود مجموعة من العلاقات التعاقدية التي تربط بين أطراف عديدة منها إدارة الشركة ومساهميها وأصحاب المصالح فيها؛
- تعد المعلومات المحاسبية والمالية من المحددات الرئيسية لدرجة حوكمة المؤسسات؛
- إن المخطط المحاسبي الوطني لا يلبي حاجيات أطراف الحوكمة من مساهمين والأطراف فاعلة الأخرى، ولهذا يعتبر التوجه نحو النظام المحاسبي المالي المستمد من المعايير الدولية للمحاسبة والمعلومة المالية أحسن بديل للمخطط الوطني المحاسبي الوطني؛
- إن الإفصاح والشفافية في ظل المعايير الدولية للمحاسبة والمعلومة المالية يكفل تحقيق متطلبات تطبيق مبادئ حوكمة المؤسسات؛
- إن البنية التشريعية والتنظيمية لحوكمة المؤسسات في الجزائر ليست ضعيفة، ولكن يجب العمل على تطوير البنية المؤسسية وزيادة الوعي لدى الأفراد ومختلف المتعاملين من خلال تحقيق متطلبات الإفصاح والشفافية.

مبررات اختيار الموضوع:

- لا شك أن الرغبة في إنجاز أي عمل له أسباب معينة، فإختيارنا لهذا الموضوع يعود لـ:
- الرغبة الذاتية والميل الشخصي في معالجة ودراسة مواضيع الحوكمة والمعايير الدولية للمحاسبة؛
- يعتبر هذا النوع من المواضيع أحد أهم المواضيع الحديثة؛

حدود الموضوع:

يتحدد إطار موضوع البحث بإقتصار الدراسة على تطبيق المعايير الدولية للمحاسبة والمعلومة المالية في الجزائر، وكيفية الإستفادة من هذه التطبيق في تفعيل حوكمة المؤسسات من خلال التركيز على مبدأ الإفصاح والشفافية.

أهمية الموضوع:

تأتي أهمية هذا البحث من أهمية تقديم تصورات للكيفية التي تجري بها تعزيز مبادئ حوكمة المؤسسات حتى تمارس دورها بفاعلية وذلك من خلال النهوض بمهنة المحاسبة، كما تأتي أهمية هذا البحث من الاعتبارات الآتية:

- التحولات التي يعرفها الاقتصاد الجزائري بالانتقال إلى نظام اقتصاد السوق والدخول في شراكة مع الإتحاد الأوروبي والمنظمة العربية للتجارة الحرة والمفاوضات للدخول للمنظمة العالمية للتجارة، تعتبر عوامل تستدعي القيام بإصلاحات بما فيها الإصلاح المحاسبي والتوجه نحو المعايير المحاسبية الدولية؛
- الأزمات المالية والفساد المالي وما تبعه من حديث حول مدى جودة المعلومات المحاسبية والمالية المطبقة؛
- مشكلة نقص الثقة والإفصاح المحاسبي اللازم في المؤسسات الجزائرية ومحاولات التغلب عليها؛
- إتخاذ الباحثين منذ أكثر من عشرين من الحوكمة في المؤسسات موضوعا رئيسيا فتح المجال إلى الدراسات والأبحاث في هذا الموضوع.

أهداف الموضوع:

يهدف هذا البحث إلى تحليل وتحديد أهمية تطبيق المعايير المحاسبية والمعلومة المالية في تحسين متطلبات حوكمة المؤسسات وذلك من خلال:

- التعرف على مفهوم حوكمة المؤسسات ودوافع تطبيقه؛
- الجهود والتجارب الدولية في مجال حوكمة المؤسسات؛
- أهمية تطبيق حوكمة المؤسسات في قطاع الأعمال الجزائري؛
- التطرق للمعايير الدولية للمحاسبة والمعلومة المالية وطرق إصدارها؛
- التطرق للتجربة الجزائرية في محاولة تطبيق المعايير الدولية للمحاسبة والمعلومة المالية من خلال النظام المحاسبي المالي؛
- التطرق لأهمية الانتقال نحو المعايير الدولية للمحاسبة و المعلومة المالية وقواعد الإفصاح الواردة فيها، بالنسبة لجودة المعلومات المحاسبية في القوائم المالية؛

- محاولة دراسة وتوضيح أهمية التوجه نحو المعايير الدولية للمحاسبة والمعلومة المالية بالنسبة لحوكمة المؤسسات.

منهج الدراسة:

للإجابة على الإشكالية والوصول إلى الأهداف المرجوة، تتم معالجة موضوع البحث بالأسلوبين التاليين:

-الدراسة النظرية:

حيث يعتمد البحث على المنهج الوصفي التحليلي وذلك من خلال وصف وتحليل علاقة المحاسبة في ظل المعايير الدولية بحوكمة المؤسسات.

- الدراسة الميدانية:

من خلال إعداد قائمة استقصاء توجه إلى المهتمين بالمحاسبة في الجزائر من طلبة وأساتذة ومهنيين من خبراء ومحافظي حسابات... وإطارات في مختلف الشركات، لاستطلاع آرائهم حول المشكلة الموضوعية للبحث، بالاعتماد على البرنامج الإحصائي Spss (حزمة البرامج الإحصائية الجاهزة) وكذا برنامج Excel في تحليل ودراسة الفرضيات.

الدراسات السابقة:

في حدود علم الطالب فان أهم الدراسات السابقة هي:

- حمادي نبيل، " التدقيق الخارجي كآلية لتطبيق حوكمة الشركات"، (مذكرة مقدمة ضمن متطلبات نيل شهادة ماجستير -محاسبة ومالية-، جامعة الشلف، 2008)؛

حيث تمثلت إشكالية هذا البحث في كيفية الاستفادة من التدقيق الخارجي كأداة لتطبيق حوكمة المؤسسات، وقد حاول الباحث تناول هذا الموضوع من خلال إدراج مختلف المفاهيم المتعلقة بالحوكمة ومبادئها وكذا الجهود الدولية لوضع قواعد لحوكمة المؤسسات وهذا في الفصل الأول، ثم تناول في الفصل الثاني الإطار النظري للتدقيق الخارجي كفصل تمهيدي للفصل الثالث والذي تم التطرق فيه إلى دور التدقيق الخارجي في الحد من المشاكل الناتجة عن عقد الوكالة والتقليل من فجوة التوقعات لمستخدمي القوائم المالية للمؤسسة، ليسقط في

الأخير دراسته على مجمع صيدال من خلال واقع التدقيق الخارجي كآلية لحوكمة المؤسسات في مجمع صيدال، وبذلك يكون هذا البحث قد اقتصر على دراسة آلية واحدة من آليات حوكمة المؤسسات وهي التدقيق الخارجي من حيث الدور الذي من الممكن أن تقوم به من أجل التطبيق الجيد لحوكمة المؤسسات.

- بن عيسى عبد الرحمان، "دور حوكمة الشركات في رفع كفاءة الأسواق المالية-دراسة نظرية تطبيقية-"، (مذكرة مقدمة ضمن متطلبات نيل شهادة ماجستير -محاسبة ومالية-، جامعة المدية، الجزائر، 2009)؛

وتمحورت الإشكالية الرئيسية للبحث حول مدى توفير الحوكمة للمعلومات اللازمة في السوق المالي سواء فيما تعلق بالكم أو النوع أو التوقيت المناسب، وقد اعتبر الباحث أن الحوكمة هي مجموعة من الأدوات التي يمكن من خلالها التحكم في المؤسسات من قبل المساهمين ومن هذه الأدوات (المراجعة الداخلية والخارجية، مجلس الإدارة، لجان المراجعة) وقد اعتبر الباحث أن هذه الأدوات تعمل وفق مبادئ أساسية (الإفصاح والشفافية، المعاملة المتساوية للمساهمين، حماية حقوق المساهمين، مسؤوليات مجلس الإدارة)، وتوصل الباحث إلى أن الحوكمة تعمل على الرفع من درجة كفاءة السوق المالي من خلال العمل على توفير المقومات الأساسية للكفاءة خاصة المعلومات عن طريق الالتزام بمبدأ الإفصاح والشفافية، بالإضافة إلى ذلك فهي تعمل على الرفع من درجة جودتها من خلال دور المراجعة في النظام اليدوي والآلي، كما تقوم بالحد من العوامل المؤثرة عليها كالتداول الداخلي للمعلومات عن طريق الإعتماد على مبدأ حماية حقوق المساهمين ابتداء من حق الحصول على المعلومات في أي وقت وبدون أي كلفة، وتقوم بتخفيض عدم تماثل المعلومات بين المساهمين من خلال مبدأ المعاملة المتساوية بينهم، وتعمل لجان المراجعة على تقليل فجوة التوقعات عن طريق دعم استقلالية المراجع والرقابة على تقرير الإدارة، وبهذا يكون الباحث لم يتطرق إلى المعايير المحاسبية الضرورية مع أنها ضرورية بما أن الموضوع يتناول السوق المالي على غرار المعايير (عرض البيانات المالية، بيان التدفق النقدي، التقرير المالي في الاقتصاديات ذات التضخم المرتفع، الإفصاح في البيانات المالية للبنوك

والمؤسسات المالية المشابهة، الأدوات المالية: الإفصاح والعرض، الأدوات المالية: الاعتراف والقياس، الأدوات المالية).

- صلواتشي هشام سفيان، " تأهيل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، مدخل لتطبيق الحوكمة وتحسين

الأداء"، (مذكرة معدة ضمن متطلبات نيل شهادة الماجستير -إدارة أعمال- ، جامعة البليدة، الجزائر، 2008)؛

هدفت هذه الدراسة إلى الربط بين تأهيل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر والحوكمة بهدف تحسين أدائها حيث قام الباحث باستعراض أهم عناصر وقواعد نظام الحوكمة في المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، ومحاولة توضيح أهم العوامل التي يقدمها التأهيل من أجل تطبيق الحوكمة في هذا النوع من المؤسسات.

وقد توصل الباحث إلى أن تأهيل المؤسسة يسمح لها أن تدعم عنصرها البشري، سيكولوجيا و ماديا؛ و هذا الدعم بسيكولوجي و المادي يبرز علاقة الوكالة بين أصحاب المصالح وهذا الدعم أيضا يعزز من خلال التطبيق الأفضل لطرق التسيير كما توصل الباحث إلى أن هذه العوامل تسمح للمؤسسة أن ترفع من أدائها المالي وقد أوصى الباحث بضرورة وضع الثقة في الأطارات المسيرة للمؤسسة و ضرورة رفع شفافية المعلومة المالية واستغلالها كميزة تنافسية كما أوصى بتأهيل النظام الجبائي للتخفيف من الجمود المالي وكذا ضرورة أن تلعب الدولة دور " المعدل " في السوق ودعم الدولة لقطاع المؤسسات الصغيرة والمتوسطة فيما يخص التمويل، وعليه فإن الباحث قد ركز على الجانب التسييري لموضوع الحوكمة ولم يتطرق بنوع من التفصيل للمعلومات المحاسبية والمالية وأهمية الرفع من جودتها من خلال العمل على تطوير نظام محاسبي يلبي هذه المتطلبات.

- بكيجل عبد القادر، "أهمية تطبيق المعايير الدولية للمحاسبة والمعلومة المالية (IAS/IFRS) في

الجزائر في ظل الشراكة مع الإتحاد الأوروبي"، (مذكرة مقدمة ضمن متطلبات نيل شهادة ماجستير -

محاسبة ومالية-، جامعة شلف، الجزائر، 2008)؛

هدف هذا البحث إلى دراسة بنوع من التفصيل للمعايير الدولية للمحاسبة والمعلومة المالية ومبادئها الأساسية ومحاولات تطبيقها في الجزائر من خلال الانتقال من المخطط الوطني للمحاسبة إلى النظام المحاسبي المالي وانعكاسات ذلك على الشراكة مع الإتحاد الأوروبي، وتوصل الباحث إلى أن المعايير الدولية للمحاسبة

والمعلومة المالية تهدف إلى مساعدة المستثمرين الدوليين في اتخاذ القرارات الاقتصادية في الأسواق المالية العالمية، وذلك بتوفير معلومة مالية صادقة، شفافة وموثوق بها وقابلة للمقارنة دوليا عن الوضعية المالية والأداء في المؤسسات، وكذلك مساعدة المؤسسات المتعددة الجنسيات في إعداد القوائم المالية المجمعة لفروعها عبر العالم، كما أن تطبيق المعايير يؤدي إلى توفير بيئة ملائمة للاستثمارات الأوروبية وانتقال رؤوس الأموال إلى الجزائر ويسمح للمؤسسات الجزائرية بفضل هذه المعايير من إمكانية دخول الأسواق المالية الأوروبية، التي من بين شروطها تطبيق المعايير الدولية للمحاسبة والمعلومة المالية على القوائم المالية للمؤسسات، ويسمح ذلك للمؤسسات الجزائرية من إدراجها وتسعيرها في أسواق مالية متطورة وطلب رؤوس أموال، ومن النتائج المتوصل إليها أيضا أن هذه المعايير تساعد في إمكانية إجراء عمليات الحيازة والاندماج بين المؤسسات الجزائرية والأوروبية، وتفعيل الخوصصة بالجزائر، بالنظر إلى الشفافية والوضوح التي يصبح يتميز بها التقييم المالي في ظل تطبيق مبادئ وقواعد محاسبية متشابهة، وما يوفره ذلك من شفافية.

ليقدم الباحث في الأخير بعض التوصيات التي تتمحور حول الإسراع في تحضير المؤسسات وممارسو المحاسبة وإقامة التربصات والتكوين للإطارات المحاسبية، بشكل جيد قبل تطبيق النظام المحاسبي في سنة 2010 وضرورة الاستفادة من تجارب الدول الأوروبية في تكييف وتحضير البيئة الملائمة لتطبيق النظام المحاسبي المالي والعمل على تطوير بورصة الجزائر وتفعيل دورها في تمويل المؤسسات. وعلية فإن الباحث لم يتطرق لحوكمة المؤسسات بما أنها لم تكن ضمن إشكاليته وركز على المعايير المحاسبية الدولية.

- Bennegadi Samir, " Normalisations Internationales de la Comptabilité Financière et de l'Audit Interne- Apports au management durable de la valeur-". (mémoire de magistère en management, l'école supérieure de commerce, Alger, 2007);

هدف هذا البحث إلى بيان مدى ضرورة استيعاب المحاسبة المالية والمراجعة الداخلية لمبادئ التنمية المستدامة وكيفية أداء ذلك من خلال نماذجها ومعاييرها، كما تمت محاولة إبراز المزايا التي يجب أن تقدمها كل من المعايير الدولية للمحاسبة المالية والمعايير الدولية للمراجعة الداخلية في إطار التسيير المؤسسي الذي يعتمد على التنمية المستدامة، وتم اعتماد منهج تحليلي مبني على أساس بحث وثائقي.

ليصل في الأخير إلى أن المعايير الدولية للمحاسبة لا تخدم مستلزمات التنمية المستدامة بصفة كافية، ويرجع الباحث هذا إلى تجاهل هذه المعايير للأسس الاجتماعية والبيئية للتنمية المستدامة، وبذلك يكون الباحث قد أغنى موضعه بمختلف المعايير المحاسبية والمراجعة بالحوكمة في المؤسسات ولكنه ركز أكثر على الجانب الاجتماعي .

هيكل البحث:

بغية الإلمام بكل جوانب الموضوع، قمنا بتقسيم البحث إلى أربع فصول، بحيث خصصنا الفصل الأول إلى الإطار العام لحوكمة المؤسسات وعلاقتها بالمحاسبة، نتطرق في المبحث الأول إلى الإطار العلمي لحوكمة المؤسسات، و في المبحث الثاني إلى الجهود الدولية لوضع إطار فكري لحوكمة المؤسسات ثم المبحث الثالث الذي سنتطرق فيه إلى البعد المحاسبي لحوكمة المؤسسات، أما المبحث الرابع والأخير في هذا الفصل فسننتطرق فيه إلى الشفافية والإفصاح المحاسبي وحوكمة المؤسسات.

أما الفصل الثاني فسنتناول فيه الإتجاه الدولي نحو تبني المعايير الدولية للمحاسبة والمعلومة المالية، حيث يتناول المبحث الأول الحاجة إلى المعايير المحاسبية الدولية وفي المبحث الثاني نتناول الجهود الدولية لوضع معايير محاسبية مقبولة، أما المبحث الثالث فسنتناول فيه إصدارات مجلس معايير المحاسبة الدولية لنصل في آخر الفصل إلى المبحث الرابع الذي نتناول فيه الإتجاه المحاسبي الجزائري نحو المعايير المحاسبية الدولية من خلال تبنيتها للنظام المحاسبي المالي.

ونخصص الفصل الثالث إلى إسهامات معايير المحاسبة الدولية IAS/IFRS المتبناة في النظام المحاسبي المالي في تحسين متطلبات الحوكمة في المؤسسات، وتم تقسيم هذا الفصل أيضا إلى أربعة مباحث، نتناول في الأول، الإطار التصوري للمعايير المحاسبية الدولية، وفي الثاني القوائم والتقارير المالية التي جاءت بها المعايير المحاسبية الدولية لتفعيل الإفصاح المحاسبي، أما في المبحث الثالث فسننتطرق إلى دور المعايير المحاسبية الدولية في تفعيل دور المراجعين، لنصل إلى المبحث الرابع الذي تناولنا فيه عملية الانتقال لتطبيق هذه المعايير الدولية باعتبارها مرحلة مهمة من المراحل اللازمة للوصول إلى التنفيذ الجيد لمفهوم حوكمة المؤسسات في المؤسسات الجزائرية.

وأخيرا وفي الفصل الرابع حاولنا التواصل مع الفاعلين في المجال المحاسبي في الجزائر على النطاق المحلي في الجزائر، وذلك من خلال إعداد قائمة استقصاء إلى المحاسبين والمراجعين باعتبارهم المسؤولين عن إعداد القوائم المالية والمصادقة عليها لاستطلاع آرائهم حول مشكل موضوع البحث.

الفصل الأول:

الإطار العام لحوكمة المؤسسات

وعلاقته بالمحاسبة

تمهيد:

أدى ظهور مصطلح افتقاد الثقة في الأسواق، وانصراف المستثمرين عنها وحتى في مكاتب المحاسبة والمراجعة نتيجة فقد الثقة في المعلومات المحاسبية التي تتضمنها القوائم المالية للمؤسسات المختلفة إلى القول أنه من الأسباب الرئيسية لحدوث انهيار الكثير من المؤسسات والشركات الاقتصادية هو عدم تطبيق المبادئ المحاسبية ونقص الإفصاح والشفافية وعدم إظهار البيانات والمعلومات الحقيقية التي تعبر عن الأوضاع المالية الحقيقية لهذه المؤسسات الاقتصادية، وقد انعكس ذلك في مجموعة من الآثار السلبية وأهمها، فقد الثقة في المعلومات المحاسبية، وبالتالي فقدت هذه المعلومات أهم عناصرها ألا وهي جودتها، ولذلك زاد الاهتمام بمفهوم حوكمة المؤسسات وأصبحت من الركائز الأساسية التي يجب أن تقوم عليها المؤسسات الاقتصادية، وبالأخص بعدما قامت الكثير من المنظمات والهيئات بتأكيد مزايا هذا المفهوم والحث على تطبيقه.

ونتيجة لذلك تبلورت العديد من الأسئلة، أهمها: ما المقصود بحوكمة المؤسسات وما مضمونها، وما هي العلاقة الموجودة بينها وبين المحاسبة وبدرجة أكثر علاقتها بجودة المعلومات المحاسبية والإفصاح المحاسبي؟. وللإجابة على هذه الأسئلة، نقترح تقسيماً لهذا الفصل كما يلي:

- ❖ **المبحث الأول:** الإطار العلمي لحوكمة المؤسسات؛
- ❖ **المبحث الثاني:** الجهود الدولية لوضع إطار فكري لحوكمة المؤسسات؛
- ❖ **المبحث الثالث:** البعد المحاسبي والمالي لحوكمة المؤسسات؛
- ❖ **المبحث الرابع:** الشفافية و الإفصاح المحاسبي و حوكمة المؤسسات.

المبحث الأول: الإطار العلمي لحوكمة المؤسسات

لقد أصبحت حوكمة المؤسسات Gouvernance d'entreprise من بين المواضيع الحديثة بعد ما تم التطرق إليها في جميع الميادين وعلى كافة المستويات، وذلك بعد سلسلة الأزمات والفضائح المالية المختلفة التي حدثت في كثير من الدول وبالأخص في الدول المتقدمة، سعيًا منها للتحكم الرشيد في المؤسسات من أجل ضمان مصالح مختلف الأفراد.

المطلب الأول: ماهية حوكمة المؤسسات

يعتبر لفظ الحوكمة ترجمة للأصل الإنجليزي لكلمة governance، وقد توصل مجمع اللغة العربية لتعريف هذا المصطلح، حيث تم استخدام مضامين أخرى مثل الإدارة الرشيدة والحاكمية والحكم الرشيد⁽¹⁾، وقد عرفت الأمم المتحدة الحوكمة في تقرير التنمية البشرية سنة 2002 على أنها "التطبيق الفعلي للنشاط الاقتصادي والسياسي والإداري من أجل إدارة أعمال الدولة على كافة المستويات"⁽²⁾، ولهذا اعتبر أيضا مصطلح حوكمة المؤسسات ترجمة للاصطلاح الإنجليزي corporate governance في حين تم ترجمته للفرنسية بـ *gouvernance d'entreprise*⁽³⁾.

1- تعريف حوكمة المؤسسات :

لقد تعددت التعاريف المقدمة لمصطلح حوكمة المؤسسات، بحيث يدل كل منها عن وجهة نظر التي ينشئها مقدم هذا التعريف، إذ لا يوجد على المستوى العالمي تعريف متفق عليه بين المحاسبين والإداريين والقانونيين والمحللين الماليين لحوكمة المؤسسات، وتقع التعاريف الموجودة لحوكمة المؤسسات في إطار ضيق و واسع من المضامين، إذ تتباين التعاريف من تلك التي تعبر عن وجهة نظر ضيقة في طرف من أطرافه إلى التعاريف التي تتطرق لتعبر عن وجهات نظر أوسع نطاقا وأكثر شمولًا في الطرف الآخر منه.

(1) عبد القادر بربيش، "قواعد تطبيق مبادئ الحوكمة في المنظومة المصرفية مع إشارة إلى حالة الجزائر"، (مجلة الإصلاحات الاقتصادية والاندماج في الاقتصاد العالمي، المدرسة العليا للتجارة، الجزائر، العدد الأول، 2006)، ص3.

(2) Brahim LAKHLEF, " la bonne gouvernance - croissance et d'développement -", (Alger : Ed Dar Alkhalidounia, 2006), p 14.

(3) Ronald REVEZ, "La gouvernance d'entreprise", (Paris : Ed La découverte, 2003), P 5.

1-1 **التعريف الأول:** حوكمة المؤسسات هي إشراك جميع القوى وتركيز جميع الجهود باتجاه سير المؤسسة من أجل جعلها تسير بشكل صحيح وسليم، فهي نظام كامل من السلطات والإجراءات، والتحكم ينشأ داخليا وخارجيا لمتابعة إدارة الوحدات الاقتصادية، بهدف حماية جميع أصحاب المصالح⁽¹⁾.

يركز هذا التعريف على الناحية الأخلاقية، حيث أشار إلى أن الهدف من الحوكمة هو حماية حقوق جميع الأطراف من مساهمين ودائنين وعمال وموردين ومقرضين.. إلخ من أصحاب المصالح بالمؤسسة.

1-2 **التعريف الثاني:** حوكمة المؤسسات هي مصطلح يشير إلى مجموعة القواعد والترتيبات التي تحكم وتنظم الحقوق والمسؤوليات بين الملاك والإدارة وغيرها من الأطراف المعنية بالشركة⁽²⁾.
يركز هذا التعريف على حوكمة المؤسسات من الناحية القانونية، وذلك للإشارة إلى أن الحوكمة هي مجموعة القواعد التي تحكم وتنظم الحقوق بين مختلف الأطراف في الشركة.

1-3 **التعريف الثالث:** حوكمة المؤسسات تشير إلى توفير الإجراءات الحاكمة لضمان سير عمل المؤسسات على وجه أفضل، والتي من خلالها يتم حماية وضمان أموال المساهمين مع الأخذ بعين الاعتبار أيضا حماية أصحاب المصلحة وذوي الاهتمام من دائنين ومقرضين وموظفين⁽³⁾.
حيث ركز التعريف على حماية وضمان أموال المساهمين وأصحاب المصالح الأخرى.

1-4 **التعريف الرابع:** هو مجموعة كاملة من الترتيبات التشريعية والمؤسسية التي تحدد الإطار التنظيمي الواقعي والقانوني لإدارة الشركة والإشراف عليها⁽⁴⁾، حيث يركز هذا التعريف على المالكين ودورهم في الرقابة على أداء المؤسسات وتوجيهها.

1-5 **التعريف الخامس:** حوكمة المؤسسات هي عمليات تتم من خلال إجراءات تتخذ من قبل أصحاب المصالح لتوفير إشراف على المخاطر وإدارتها من خلال الإدارة والمراقبة لمخاطر المنظمة والتأكيد على كفاية الضوابط الرقابية لتجنب هذه المخاطر، مما يؤدي إلى المساهمة المباشرة في إنجاز أهداف المؤسسة وحفظ قيمتها⁽⁵⁾.

يركز هذا التعريف على أهداف المؤسسة، ورسم الاتجاه الاشتراكي لها، للسيطرة على المتغيرات في بيئتها الداخلية والتكيف مع بيئتها الخارجية، وذلك لتحقيق مطالب أصحاب المصالح وديمومة بقاء المؤسسة.

ومع كل التعاريف السابقة، يمكن أن نقول أن هناك منهجين لتعريف حوكمة المؤسسة :

(1) إحسان صالح المعتاز، " مدى فعالية لجان المراجعة في شركات المساهمة السعودية دراسة ميدانية-"، مؤتمر المحاسبة الأول تحت عنوان دور مهنة المحاسبة في حماية الإستثمارات وتميئتها، 8-9 أكتوبر 2002، جامعة الرياض، المملكة العربية السعودية)، ص 4.
(2) أحمد شرف عبد الحميد، " الحوكمة والتقارير المالية المنشورة للشركات المصرية"، (مجلة البحوث التجارية المعاصرة، كلية التجارة بسوهاج، جامعة جنوب الوادي، مصر، العدد الثاني، 2002)، ص 223.
(3) عبيد السعيد المطيري، " مستقبل مهنة المحاسبة والمراجعة، تحديات وقضايا معاصرة"، (الرياض: دار المريخ للنشر والتوزيع، 2004)، ص 102.
(4) عبد القادر بريس، مرجع سبق ذكره، ص 5.

(5) Dana R. HERMANSON, Larry E. RITTENBERG " Internal Auditand organizational governance ", (The Institute of Internal Auditors Research Foundation, 2003), P 27.

- المنهج الأول: منهج المساهم: (Actionnaire)

أو النموذج الخارجي والذي يبين أن الهدف الأساسي الأكثر احتمالاً لنشاط المؤسسة هو تعظيم الربح، وفي ظل مفهوم المسألة، فإن الإشراف على تحقيق أهداف المؤسسة وتعظيم الربح يكون من قبل ملاك المؤسسة ومساهميها.

- المنهج الثاني: منهج الأطراف المتعددة: (parties prenentes)

أو النموذج الداخلي والذي يبين أن هياكل حوكمة المؤسسات تعكس نموذجاً لرقابة المؤسسة والذي يهتم بمصالح الأطراف المتعددة مثل الأطراف الأخرى ذوي العلاقة، العمال، المدربين، الدائنين، العملاء... إلخ.

من خلال ما سبق من تعاريف يمكن أن نقول أن موضوع الحوكمة والذي الذي دارت حولها الكثير من النقاشات في جميع الميادين، سياسياً، وأكاديمياً، اقتصادياً شملت العديد من الأطراف الفاعلة (المساهمين، المسيرين، الدائنين، الموظفين، الموردين، العملاء...) وأدخلت العديد من المصطلحات والمواضيع (المعلومات، المكافآت، الأسهم، حقوق الأقلية....) وبالتالي شملت كل المواضيع (المالية، المحاسبية، قانون المؤسسات، الاقتصاد، تسيير الموارد البشرية، علم الاجتماع....) وعليه ليس من الغريب أن نجد هذا التنوع والاختلافات من التعاريف والمقاربات⁽¹⁾. إلا أن ذلك لا ينفي أن مصطلح حوكمة المؤسسات يثير بعض الغموض لثلاث أسباب رئيسية مرتبطة بهذا المصطلح⁽²⁾:

- أنه وعلى الرغم من أن مضمون حوكمة المؤسسات والكثير من الأمور المرتبطة بها ترجع جذورها إلى القرن التاسع عشر، حيث تناولتها نظرية المؤسسة وبعض نظريات التنظيم والإدارة، إلا أن هذا المصطلح لم يعرف في اللغة الإنجليزية، إلا في العقدين الأخيرين فقط؛

- يعود السبب الثاني إلى عدم وجود تعريف واحد وقاطع لهذا المفهوم، فالبعض ينظر إليه من الناحية الاقتصادية على أنه الآلية التي تساعد في الحصول على التمويل اللازم وتعظيم قيمة الأسهم وإستمراريتها، وآخرون يعرفونه من الناحية القانونية على أنه يشير إلى العلاقات التعاقدية التي تحدد الحقوق والواجبات لحملة السهم وأصحاب المصالح من ناحية والمسيرين من ناحية أخرى، وطرف ثالث ينظر إليها من الناحية الاجتماعية والأخلاقية مركزين على المسؤولية الاجتماعية للمؤسسة في حماية حقوق الأقلية وصغار المساهمين وتحقيق العدالة والحماية البيئية؛

- والسبب الثالث يعود إلى أن هذا المفهوم لا يزال في طور التكوين ومازالت الكثير من قواعده ومعاييره في مرحلة التطوير.

(1) Eustache EBONDO, Wa. MANDZILA, " la gouvernance de d'entreprise une approche par l'audit et contrôle interne " , (paris :^{Ed} Harmattan, 2005), p 14.

(2) سميحة فوزي، "تقييم مبادئ حوكمة المؤسسات في جمهورية مصر العربية"، (مصر: ورقة عمل رقم 82، المركز المصري للدراسات الاقتصادية، 2003)، ص 4.

2- عوامل حوكمة المؤسسات:

تمثل إطار حوكمة المؤسسات في تحقيق التفاعل بين العوامل الداخلية (التي تحدد العلاقة بين الأفراد الرئيسيين في المؤسسة) والعوامل الخارجية (وبخاصة سياسية والقانونية والتنظيمية، والسوق). وبالتالي تنقسم عوامل حوكمة المؤسسات إلى مجموعتين هما⁽¹⁾:

1-2 العوامل الخارجية:


ترجع أهمية العوامل الخارجية إلى أن وجودها يضمن تنفيذ القوانين والقواعد التي تضمن حسن إدارة المؤسسة والتي تقلل من التعارض بين العائد الاجتماعي والعائد الخاص. وتتمثل هذه العوامل في العوامل والمؤثرات الخارجية التي تؤثر في نشاط المؤسسات ولا تستطيع المؤسسات أن تتحكم فيها، وتشير إلى المناخ العام للاستثمار في الدولة والذي يشمل على سبيل المثال القوانين المنظمة للنشاط الاقتصادي (مثل قوانين سوق المال والشركات وتنظيم المنافسة ومنع الممارسات الاحتكارية، والإفلاس)، وكفاءة القطاع المالي (البنوك وسوق المال) في توفير التمويل اللازم للمشروعات ودرجة تنافسية أسواق السلع وعناصر الإنتاج، وكفاءة الأجهزة والهيئات الرقابية (هيئة سوق المال والبورصة) في إحكام الرقابة على الشركات، وذلك فضلا عن بعض المؤسسات ذاتية التنظيم التي تضمن عمل الأسواق بكفاءة (ومنها على سبيل المثال الجمعيات المهنية التي تضع ميثاق شرف للعاملين في السوق المالي مثل المراجعين والمحاسبين والمحامين والمؤسسات العاملة في سوق الأوراق المالية وغيرها) بالإضافة إلى المؤسسات الخاصة للمهن الحرة مثل مكاتب المحاماة والمحاسبة والمراجعة والتصنيف الائتماني والاستثمارات المالية والاستثمارية وترجع أهمية العوامل الخارجية إلى أن وجودها يضمن تنفيذ القوانين والقواعد التي تضمن حسن إدارة المؤسسة والتي تقلل من التعارض بين العائد الاجتماعي والعائد الخاص.

2-2 العوامل الداخلية:

تشير العوامل الداخلية إلى القواعد والأسس التي تحدد كيفية اتخاذ القرارات وتوزيع السلطات داخل المؤسسة بين الجمعية العامة ومجلس الإدارة والمديرين التنفيذيين والتي يؤدي توافرها من ناحية وتطبيقها من ناحية أخرى إلى تقليل التعارض بين المصالح هذه الأطراف الثلاث، وتتمثل هذه العوامل في المؤثرات الداخلية التي تؤثر في نشاط المؤسسات وتستخدم المؤسسات أن تتحكم فيها.

(1) محمد خالد المهاني، " حوكمة الشركات وأهميتها في جذب الاستثمارات وتنمية الموارد البشرية"، (ملتقى الفعاليات العلمية لجمعية المحاسبين القانونيين السوريين، 2007، سوريا)، ص 04.

ويمكن حصر كل هذه العوامل في الشكل التالي:
الشكل رقم(01): المحددات الخارجية والداخلية للحوكمة:



المصدر: محمد حسن يوسف، "محددات الحوكمة ومعاييرها مع إشارة خاصة لنمط تطبيقها في مصر"، (مصر: بنك الإستثمار القومي، 2007)، ص 6.

وعليه فإنه و من ضمن المفاهيم السابقة لحوكمة المؤسسات لا بد من وجود قواعد رئيسية تشكل ركائز أساسية لحوكمة المؤسسات وهي⁽¹⁾:

– **الشفافية**: ويقصد بها إيصال معلومات حقيقية وواضحة وكافية إلى الأطراف كافة ذات المصلحة لإتاحة الفرصة لها لتحليل عمليات الشركة، وتعد الشفافية ركيزة مهمة لضمان النزاهة والثقة في إدارة الشركة.

(1) عبد العلاء الوهاب، "التحكم المؤسسي وأثره على الرقابة والتوجيه على الشركات العمانية دراسة ميدانية في الهيئة العامة لسوق مسقط" (مجلة جامعة دمشق للعلوم الاقتصادية والقانونية، سوريا، المجلد 22، العدد الأول، 2006)، ص 256.

– **المساءلة:** وتعني وجود نظام فعال لمحاسبة المسؤولين أو الأشخاص الذين يتخذون القرارات الخاصة بتنفيذ الأعمال لتحقيق أهداف الشركة.

– **المسؤولية:** ويقصد بها توفير هيكل تنظيمي واضح يحدد نقاط المسؤولية والصلاحيات، فضلا عن وجود مجموعة من النظم كالنظام الداخلي للشركة ونظام الرقابة الداخلية الفعال الذي يؤكد أن سجلات الشركة تتسم بالدقة وأن الشركة تعمل في ظل أنظمة وقوانين ولوائح تنظيمية، وهذه الأنظمة يتم مراجعتها بشكل دوري، كما يجب أن يتوافر نظام سلوك أخلاقي ومهني فعال وآليات يلتزم بها.

– **الوضوح:** وتعني وضوح القوائم المالية والإبلاغ المالي، ونظراً لأن إعداد التقارير المالية من مسؤولية إدارة الشركة فعليه يجب على مجلس إدارة الشركة اتخاذ جميع الخطوات التي تضمن عدالة هذه القوائم والإيضاحات المتعلقة به، ولغرض تحقيق هذا الهدف فعلى الإدارة وعن طريق لجنة التدقيق أن تتحرى الفهم العام للقوائم المالية وما هي العوامل والتقديرات التي أعدت على ضوءها هذه القوائم، وما هي السياسات المحاسبية المتخذة وتأثيرها على النتائج.

– **الاستقلالية:** ويقصد بها قيام الشركة بتعيين مدقق خارجي يقوم بتدقيق الكشوفات المالية لها، وعليها التأكد من استقلالية هذا المدقق لضمان القيام بأعماله بصورة مهنية.

– **وجود لجنة تدقيق:** تمتلك صلاحيات بالشكل الذي يضمن لها ممارسة دورها الرقابي على كل من أعمال دائرة التدقيق الداخلي ومدقق الحسابات الخارجي وتقديم التقارير الخاصة بذلك ومتابعة تنفيذ هذه التقارير للتأكد من قيام إدارة الشركة بتنفيذ التوصيات الواردة بهذه التقارير.

3- أهمية وأهداف حوكمة المؤسسات:

سنحاول في هذا العنصر التطرق لأهمية وأهداف حوكمة المؤسسات من خلال:

3-1 أهمية حوكمة المؤسسات:

منذ انفجار أولى الأزمات المالية، أخذ العالم ينظر نظرة جديدة إلى حوكمة المؤسسات، والأزمات المالية المشار إليها يمكن وصفها بأنها كانت أزمة ثقة بين المؤسسات والتشريعات التي تنظم نشاط الأعمال والعلاقات فيما بين المنشأة الأعمال والحكومة، وقد كانت المشاكل العديدة التي برزت إلى المقدمة في أثناء الأزمة تتضمن عمليات ومعاملات الموظفين الداخليين والأقارب والأصدقاء بين منشأة الأعمال والحكومة، ووصول المؤسسات إلى مبالغ هائلة من الديون قصيرة الأجل في نفس الوقت الذي حرصت فيه على عدم معرفة المساهمين بهذه الأمور وإخفاء هذه الديون من خلال طرق ونظم محاسبية "مبتكرة" وما إلى ذلك من سلسلة اكتشافات كتلاعب المؤسسات في قوائمها المالية، أظهر بوضوح أهمية حوكمة المؤسسات في الدول التي كان من المعتاد اعتبارها أسواقاً مالية "قريبة من الكمال"، وقد اكتسبت حوكمة المؤسسات أهمية أكبر بالنسبة لديمقراطيات ناشئة نظراً لضعف النظام القانوني الذي لا يمكن معه إجراء

تنفيذ العقود وحل المنازعات بطريقة فعالة، كما أن ضعف نوعية المعلومات تؤدي إلى منع الإشراف والرقابة، وتعمل على انتشار الفساد وانعدام الثقة، ويؤدي إتباع المبادئ السليمة لحوكمة المؤسسات إلى خلق احتياجات لازمة ضد الفساد وسوء الإدارة، مع تشجيع الشفافية في الحياة الاقتصادية ومكافحة مقاومة المؤسسات للإصلاح.

وعلى سبيل المثال، وفيما يخص أهمية الحوكمة، فإن هذه حوكمة المؤسسات في شكل الإفصاح عن المعلومات المالية، يمكن أن يعمل على تخفيض تكلفة رأس مال المؤسسة، كما أن حوكمة المؤسسات الجيدة يساعد على جذب الاستثمارات سواء الأجنبية أو المحلية، وتساعد في الحد من هروب رؤوس الأموال، ومكافحة الفساد الذي يدرك كل فرد الآن مدى ما يمثله من إعاقة للنمو، وما لم يتمكن المستثمرون من الحصول على ما يضمن لهم عائداً على استثماراتهم، فإن التمويل لن يتدفق إلى المؤسسات، وبدون التدفقات المالية، لا يمكن تحقيق الإمكانيات الكاملة لنمو المؤسسة، وإحدى الفوائد الكبرى التي تنشأ من تحسن حوكمة المؤسسات هي زيادة إتاحة التمويل وإمكانية الحصول على مصادر أخرى للتمويل، وهو ما يزيد من أهميته بشكل خاص بالنسبة للدول النامية.

كما يمكن تلخيص أهمية الحوكمة بالنسبة للمؤسسات وبالنسبة للمساهمين وخلق القيمة من خلال العناصر التالية:⁽¹⁾

3-1-1- أهمية الحوكمة بالنسبة لمؤسسة:

- وضع أسس للعلاقة بين مديري المنشأة ومجلس الإدارة والمساهمين مما يؤدي إلى وضوح حقوق وواجبات كل طرف يسمح باستغلال الإمكانيات المتاحة أحسن استغلال مما يرفع الكفاءة الاقتصادية للشركة؛
- العمل على وضع إطار تنظيمي يمكن من خلاله تحديد أهداف المنشأة وسبل تحقيقها من خلال توفير الحوافز المناسبة لأعضاء مجلس الإدارة التنفيذية لكي يعملوا على تحقيق تلك الأهداف التي تراعي مصلحة المساهمين؛
- تؤدي إلى الانفتاح على أسواق المال العالمية وجذب قاعدة عريضة من المستثمرين لتمويل المشاريع التوسعية؛
- تطبيق قواعد الحوكمة يزيد من ثقة المستثمرين لأن تلك القواعد تضمن حماية حقوقهم.

3-1-2- أهمية الحوكمة بالنسبة للمساهمين:

- تساعد في ضمان الحقوق لكافة المساهمين مثل حق التصويت، حق المشاركة في القرارات الخاصة بأي تغييرات جوهرية قد تؤثر على أداء المنشأة في المستقبل؛

(1) مؤيد علة الفضل، "العلاقة بين الحاكمية وقيمة المؤسسة، دراسة حالة الأردن"، (مجلة الأفق الاقتصادية، إتحاد غرفة التجارة الإماراتي، المجلد 28، العدد 112، 2007)، ص 25.

- الإفصاح الكامل عن أداء المنشأة والوضع المالي والقرارات الجوهرية المتخذة من قبل الإدارة العليا يساعد المساهمين على تحديد المخاطر المترتبة على الاستثمار في هذه المنشآت.

3-1-3- أهمية الحوكمة في خلق القيمة:

تهدف الحوكمة حسب التعاريف السابقة أساساً لضمان إتباع المديرين أهداف خلق الثروة المحددة من طرف المساهمين، كما أن المديرين يتلقون أجوراً بقدر ما يقدمونه، بمعنى القيمة الفعلية للخدمات المقدمة، وتهتم الحوكمة بدرجة كبيرة بعلاقة المديرين والمساهمين، لأن هؤلاء فقط الذين لا تتوفر لديهم عقود تسمح لهم بضمان مصالحهم، وتعارض المصالح بين الطرفين يمكن أن يتقلص بربط أجور المديرين بأدائهم، لتصبح بعد ذلك مشكلة التعارض في المصالح بين المساهمين والمديرين محلولة جزئياً، وبالنسبة لبعض الكتاب فإن امتلاك جزء من رأس المال في المنشأة يعتبر مؤشر ثقة وإشارة جيدة على الأداء المستقبلي لباقي الأطراف الأخرى.

ولقد عبر Leland et Pyle بوضوح عن هذا بالإشارة أنه كلما زادت أهمية نصيب المديرين في رأس مال المؤسسة كان هناك خلق للقيمة، وبالنسبة لـ al et Bagnani فإنه كلما كانت مساهمة المديرين في رأس المال ذات وزن، كلما أقبل المديرون على المشروعات الأقل مخاطرة، وبالتالي يسلك المديرين سلوك الدائنين.

3-2- أهداف حوكمة المؤسسات:

يساعد الأسلوب الجديد لحوكمة المؤسسات في دعم الأداء الاقتصادي والقدرات التنافسية، وجذب الاستثمارات والاقتصاد بشكل عام من خلال الوسائل التالية:

- تدعيم عنصر الشفافية في مكافحة معاملات وعمليات المؤسسات وإجراءات المحاسبة والمراجعة المالية على النحو الذي يمكن من ضبط عناصر الفساد في أي مرحلة⁽¹⁾؛

- تحسين وتطوير إدارة المؤسسة ومساعدة المديرين ومجلس الإدارة على بناء إستراتيجية سليمة وضمان اتخاذ قرارات الدمج أو السيطرة بناء على أسس سليمة، مما يؤدي إلى رفع كفاءة الأداء⁽²⁾؛

- تجنب حدوث أزمات مصرفية حتى في الدول التي لا يوجد بها تعامل نشط على معظم شركاتها في أسواق الأوراق المالية⁽³⁾؛

- يعتبر التطبيق الجيد لآليات الحوكمة أحد الحلول الممكنة لحل مشكلة الوكالة وتخفيض تكاليفها⁽⁴⁾؛

(1) البنك الأهلي المصري، "أساليب ممارسة سلطات الإدارة الرشيدة في الشركات"، (القاهرة: النشرة الاقتصادية، العدد الثاني، 2003)، ص 14.

(2) نفس المرجع السابق.

(3) نفس المرجع السابق.

(4) بهاء الدين سمير علام، "أثر الآليات الداخلية لحوكمة الشركات على الأداء المالي للشركات المصرية-دراسة تطبيقية"، (مصر: وزارة

الاستثمار، مركز المديرين المصري، 2009)، ص 8.

- أن حوكمة المؤسسات تمثل العلاج الأفضل لظاهرة الإغراق المالية، عن طريق ضمان تطبيق إجراءات قوية للرقابة على أداء المؤسسات، وبالتالي حماية حقوق المستثمرين؛
- مراعاة مصالح المجتمع والعمال⁽¹⁾؛
- تحقيق الاستقرار والمصدقية للقطاعات المالية على المستوى المحلي والدولي⁽²⁾؛
- تحقيق إمكانية المنافسة في الأجل الطويل⁽³⁾.

المطلب الثاني: بروز نظرية حوكمة المؤسسات

هناك عدة أسباب أدت إلى بروز ما يسمى بحوكمة المؤسسات، ولكن كان لتفاقم الأزمة المالية في الدول المتقدمة وكذا الفساد المالي، وحتى محاولات الدول النامية مسايرة الدول المتقدمة محاولة منها الوصول إلى التحكم الجيد في المؤسسات وكذا فرض الرقابة عليها تشجيعاً للاستثمار الأجنبي في بلدانها المتخلفة من أكثر الأسباب التي أدت إلى ثورة فكرية في موضوع حوكمة المؤسسات، ومع ذلك يجب الإشارة إلى أن نظرية الحوكمة سبقتها نظريات اقتصادية كانت البداية لتطورها ونموها على سبيل المثال نظرية الوكالة.

1- نظرية الوكالة (محاسبة الوكالة):

يشير عدد كبير من الباحثين إلى أن الأساس النظري والتاريخي لحوكمة المؤسسات يرجع أولاً لنظرية الوكالة *Théorie d'agence* والتي ترتبط مفاهيمها إلى حد كبير بالمفاهيم التي تقوم عليها نظرية المباريات إلا في توصيف طبيعة العلاقة بين أطراف اللعبة، ففي نظرية المباريات تعكس سلوك المتبارين في أنهم غير متعاونين في حين نظرية الوكالة تعكس أطراف متعاونة ترتبط ببعضها البعض بواسطة علاقة تعاقدية تكرسها شروط العقد المبرم بين المساهمين من جهة والإدارة من جهة أخرى⁽⁴⁾، ونظرية الوكالة يعود ظهورها أولاً للأمريكيين *Berls et mans* سنة 1932 الذين لاحظوا أن هناك فصل بين ملكية رأس المال للشركة وعملية الرقابة والإشراف داخل الشركات المسيرة وهذا الفصل له أثاره على مستوى أداء الشركة، ثم بعد ذلك جاء دور الأمريكيين أصحاب جائزة نوبل للاقتصاد *Jensen et Mekling* سنة 1976، حيث قدما تعريفاً لهذه النظرية الشهيرة "نحن نعرف نظرية الوكالة كعلاقة بموجبها يلجأ الشخص الرئيسي صاحب رأس المال لخدمات شخص آخر العامل" لكي يقوم بدله ببعض المهام، هذه المهمة تستوجب نيابته في السلطة"⁽⁵⁾.

(1) بنك الإسكندرية، "الحوكمة الطريق إلى الإدارة الرشيدة"، (القاهرة: النشرة الاقتصادية، المجلد 35، 2003)، ص 50.

(2) نفس المرجع السابق.

(3) نفس المرجع السابق.

(4) محمد مطر، "التأصيل النظري للممارسات المهنية المحاسبية في مجالات-القياس-العرض-الإفصاح"، (عمان: دار وائل للنشر، 2004)، ص 100.

(5) خاسف جمال الدين، "فلسفة التوريث والأزمات المالية العالمية"، (الملتقى الدولي حول الأزمة العالمية والاقتصادية الدولية والحوكمة العالمية،

20- 21 أكتوبر 2009، جامعة فرحات عباس، سطيف، الجزائر)، ص 03.

وتعتمد هذه النظرية على مجموعة من الفرضيات الأساسية من أهمها⁽¹⁾:

- يتميز كل من الموكل والوكيل بالرشد الاقتصادي، لذا يسعى كل طرف إلى تعظيم منفعة الذاتية والتي تعتبر المحرك لتصرفاته وقراراته؛

- سيسعى الوكيل إلى تعظيم منفعته على حساب الموكل، وهو ما ينشأ نوع من تضارب المصالح بينهما؛

- عدم تماثل المعلومات بين الموكل والوكيل^(*).

لقد أثارَت نظرية الوكالة مسألة مهمة تتعلق بالفصل بين ملكية رأس المال التي تعود للمساهمين، ومهمة اتخاذ القرار والتسيير الموكلة للمسيرين الذين تربطهم بالمؤسسة، عقود تفرض عليهم العمل لصالح المساهمين من أجل زيادة ثروتهم وخلق القيمة مقابل أجور يتقاضونها، غير ان حسب فرضيات هذه النظرية، فإن اختلاف الطبيعة السلوكية والتكوينية وكذا الأهداف بين المسيرين والمساهمين تؤدي إلى خلق صراع منفعة في البداية بين هذين الاثنين لتتعداه فيما بعد لباقي الأطراف الأخرى، يلجأ المسير صاحب هذه النظرية لوضع إستراتيجيات تحميه وتحفظ له حقوقه أو ما يعرف بحذر المسيرين عن طريق استغلال نفوذه، شبكة العلاقات بين الموردين والعملاء... إلخ، وكذلك حجم المعلومات التي يستقبلها المسير أكثر من غيره، وبذلك فهو يفضل تحقيق مصالحه وأهدافه الشخصية أولاً قبل مصالح المؤسسة (خاصة الحفاظ على قيمته في السوق) لمواجهة هذا الانحراف التي تعتبره النظرية إخلالاً بشروط العقد الذي يربط المسير بالشركة⁽²⁾.

يلجأ المساهمين لتعديل سلوك المسير السلبي والحفاظ على مصالحهم باتخاذ تدابير تقويمية ورقابية عن طريق إنشاء نظام حوكمة المؤسسات الذي يملك آليات وأدوات رقابية وإشرافية داخلية تعتمد على مجالس الإدارة، الرقابة الداخلية بين المسيرين (الرئيس والمرؤوس) وكذا الرقابة المباشرة للمساهمين، وخارجية ممارسة من طرف الأسواق (سوق رقابة المسيرين، السوق المالي، البنوك..)، إذا حوكمة المؤسسات جاءت كرد فعل استجابة لنداء المساهمين من أجل الحد من التصرفات السلبية للمسيرين ولفرض الرقابة تحمي المصالح المشتركة للجميع وتحافظ على استمرارية المؤسسة أيضاً.

(1) طارق عبد العال، "حوكمة الشركات مفاهيم مبادئ تجارب تطبيقات الحوكمة في المصارف"، (الإسكندرية: الدار الجامعية، 2005)، ص 67.
 (*) وفقاً لنظرية الإشارة (théorie du signal) فإن المعلومات متوفرة ومتاحة لكافة المستثمرين، أي أنهم في هذه الناحية متساوون بخصوص مستقبل المؤسسة، وتسمى هذه الخاصية بحالة تماثل المعلومات (symétrique information). ولكن غالباً ما يتاح للمسيرين كما اكبر من المعلومات، والذي لا يتوفر لدي المستثمرين خارج المؤسسة، وتسمى هذه الحالة بحالة عدم التماثل في المعلوم (Asymétrie de l'information)، مما يكون لذلك من تأثير قوي على هيكل رأس المال. وتقوم هذه النظرية على قاعدة أساسية وهي عدم تماثل المعلومات، الذي تنتصف به الأسواق. الواقع أن المعلومات التي تبثها المؤسسات ليست بالضرورة حقيقية وصادقة، ومن ثم فإن هذه النظرية تنطلق من انه بإمكان المديرين في المؤسسات الأحسن أداء إصدار إشارات (Signaux) خاصة وفعالة.

(2) خاسف جمال الدين، مرجع سبق ذكره، ص 04.

2- إنفلات الرأسمالية وبروز الفضائح المالية:

- إن النظام الرأسمالي والذي بني منذ الحرب العالمية الثانية على أسس فكرية وعملية منها:
- تحجيم دور الدولة في النشاط الاقتصادي، ليس فقط تحجيمه وإنما تهميشه أيضاً؛
- انطلاق النشاط الاقتصادي الاحتكاري أحياناً والتنافسي أحياناً أخرى دون قيود؛
- توظيف مؤسسات الدولة وأجهزتها لحماية النظام المالي والاقتصادي الفردي والخاص؛
- الاتجاه نحو بناء تكتلات مالية واقتصادية كبرى فيما سمي فيما بعد البداية بالمؤسسات المتعددة الجنسيات ثم الشركات الكبرى (corporations) والتي هي أقرب للاحتكارات منها إلى شركات تنافسية؛
- إتجاه المؤسسات ذات النشاط الاقتصادي أو المالي أو الخدمي أو النوعي إلى التوسع في الأنشطة المالية والاقتصادية المتشابكة والمعقدة، انهارت معها فكرة التخصص وتقسيم العمل واختلاف فيها المعايير وانفلتت في ظلها أية رقابة أو مسائلة.
- وهكذا ضعفت الحكومة و قدرتها على الرقابة والتنظيم وأثرها على الأداء الفني لهذه المؤسسات من ناحية وعلى مراكزها المالية من ناحية أخرى.

لذا أثارت الأزمات المالية المتلاحقة حفيظة رجال الفكر والسياسة والمستثمرين والعوام على حد سواء، وسارع الكل لإبداء رأيه والتعبير عن نيته من الفشل المؤسساتي والذي ينعكس على كل من مستوى المعيشة ونوعية الحياة، وهما من أهم مسؤوليات الدولة المعاصرة، سواء في مرحلة الانطلاق (الدولة النامية) أو ما بعد الاستهلاك الجماهيري (الدول الصناعية)، وهكذا بدأ البحث في العوامل التي دفعت إلى وقوع هذه الأزمات والأسباب التي أدت إلى تفاقمها وانتشارها، والآثار المترتبة عليها بالنسبة للدول النامية، فالبعض رأى أنها أزمة مالية بحتة، بينما رأى الآخرون أنها أزمة تسيير، في حين ردها آخرون إلى أزمة رقابية، بينما ركز فريق رابع على قلة الحوكمة خاصة بالنسبة للمؤسسات الكبرى، وأن هناك حاجة ماسة إلى تأكيد دور الدولة كرقيب للحفاظ على التوازن الحساس بين أطراف الحياة السياسية والاقتصادية.

3- التوجه الاقتصادي الجديد:

الواقع أن الموضوعات ذات الصلة بحوكمة المؤسسات موجودة منذ عدة قرون، وإن كان بشكل مختلف، ذلك أن المؤسسات كانت دائماً تحتاج إلى الاقتراض أو البحث عن رأس مال لتمويل نموها، ومن ثم فإن المقرضين والمستثمرين كانوا دائماً يسعون لإيجاد ضمانات تؤمن لهم الحصول على عائد معقول من استثماراتهم⁽¹⁾.

(1) ظاهر شاهر القشي، "انهيار بعض الشركات العالمية وأثرها في بيئة المحاسبة"، (المجلة العربية للإدارة، المنظمة العربية للإدارة، جامعة الدول العربية، القاهرة، المجلد 25، العدد الثاني، 2005)، ص 136.

إلا أن الاهتمام بالموضوعات ذات الصلة بحوكمة المؤسسات تزايد في تسعينات القرن الماضي، فقد أدت زيادة التنافس على تمويل بين الأعمال المختلفة إلى تخفيض الأسواق من القواعد وتحرير التجارة والاستثمار العالمين.

وأدت موجة الخصخصة، وبالتحديد في البلدان التي تبنت الديمقراطية مؤخرًا إلى تنامي الاهتمام بموضوع الحوكمة، فقد أصرت عمليات الخصخصة التي أديرت بشكل سيء وسمحت بتقشي الفساد بين المستثمرين الجدد وخفضت بشكل كبير من قيمة المؤسسات التي تمت خصصتها، كما شهد العالم عدداً من الانهيارات المدوية في عدد من المؤسسات الشخصية، بل وشهد انهيارات في أسواق مالية بأكملها، كما تزايدت عدد ضغوط المستثمرين المؤسسة، وخاصة صناديق المعاشات باتجاه الغير، فقد كانت لهم مصلحة وأتيحت لهم الفرصة لإحداث هذا التغيير عن طريق الحوكمة.

إلا أن الموضوعات الأساسية ذات الصلة بالحوكمة لا ترتبط باتجاه معين أو حدث محدد، فأثرها أطول عمراً من ذلك، فكان لابد من التشجيع على استخدام الموارد بشكل أكثر كفاءة، فلقي تنمو المؤسسات الخاصة ويزدهر الاقتصاد، لابد من دفع المستثمرين للثقة في المؤسسات الخاصة وإمدادها بالتمويل الذي تحتاجه، ويتطلب ذلك في المقابل أداء المديرين لعملهم بكفاءة أكبر بالإشراف على المرؤوسين والعاملين بالمؤسسات أمر ضروري لكي لا يسيئوا استخدام سلطتهم لتحقيق مصالح خاصة، وكي لا يبددوا أصول المؤسسات، بل يسعون لتحقيق مصالح المؤسسات والمساهمين على المدى الطويل، وعلى الشركات أن تتعامل في السوق بمسؤولية للمساهمة في رفع قيمة المجتمع ككل.

من خلال ما سبق، يمكن أن نقول أن أهم الأسباب لحوكمة المؤسسات هي:

- متطلبات المؤسسات الاستثمارية العالمية تستدعي مستوى عالي من الحوكمة حتى تقبل توجيه استثماراتها؛
- حدوث حالات الاختلاس والتعثر المالي الناتج عن مواد الإدارة وإساءة استخدام السلطة دفع الجمهور العام للضغط على المسيرين لاتخاذ الإيرادات الكفيلة لحماية مصالحهم ومن أكبر الأمثلة علي ذلك ما حدث مع شركة (Enron) وشركة (Arthur Andersen) الأمريكيتين⁽¹⁾؛
- التوجه إلى الخصخصة استدعى وضع معايير تكفل سلامة أوضاع المؤسسات العامة محل التخصيص⁽²⁾؛
- حماية حقوق صغار المساهمين والأطراف الأخرى ذات الصلة بالمؤسسة مع احتمال تواطؤ كبار المساهمين لتحقيق مصالحهم الخاصة على حساب الباقي؛

(1) مركز المشروعات الدولية، "حوكمة الشركات في الأسواق الناشئة"، (مركز المشروعات الدولية، غرفة التجارة الأمريكية، واشنطن، أوت 2008)، www.hawkama.net/files/pdf/article759 (2009/01/02)

(2) ظاهر شاهر الفشي، مرجع سبق ذكره، ص 137.

- غياب التحديد الواضح لمسؤولية مجلس الإدارة والمدراء التنفيذيين أمام أصحاب المصالح والمساهمين؛
- تمكين المؤسسات من الحصول على تمويل من جانب عدد أكبر من المستثمرين المحليين والأجانب⁽¹⁾؛
- ضمان التعامل بطريقة عادلة بالنسبة للمساهمين و العمال والدائنين والأطراف الأخرى ذوي المصلحة في حالة تعرض الشركة للإفلاس⁽²⁾.

المطلب الثالث: مقومات ونماذج الحوكمة

نظام الحوكمة في المؤسسات كغيره من الأنظمة يحتاج إلى مجموعة من المقومات لتدعيمه وتعزيزه، لهذا سنحاول التطرق لأهم هذه المقومات وكذا أهم النماذج المستعملة لنظام الحوكمة

1- مقومات حوكمة المؤسسات: لتدعيم وتعزيز نظام الحوكمة في المؤسسة، يجب توفر مجموعة من المقومات نذكر منها:

- وجود قوانين وتشريعات توضح حقوق المساهمين وواجباتهم مثل حق التصويت، حق انتخاب مجلس الإدارة وحق تعيين وعزل مراقب الحسابات، كما توضح في المقابل حقوق المجتمع على المؤسسة وواجباتهم اتجاهاتها؛
- وجود رؤية واضحة تحدد المعالم الإستراتيجية للمؤسسة مع الأدوات التي تكفل تحقيق هذه الرؤية، وذلك من خلال ترجمتها إلى خطط وأهداف قصيرة وبعيدة المدى؛
- وجود هيكل تنظيمي واضح تحده السلطات والمسؤوليات، تفرزه مجموعة من الأنظمة مثل نظام الداخلي للمؤسسة، نظام الرقابة الداخلية، ثم بعد ذلك والاهم نظام لمحاسبة المسؤولية يوفر مجموعة من المؤشرات المالية والغير المالية اللازمة لمسائلة وتقييم الأداء؛
- وجود كيفية مراجعة لها الصلاحيات ما يكفل لها الحق ممارسة دورها الرقابي على أعمال المراجع الداخلي والخارجي، وحق متابعة تقاريرهم للتأكد من قيام إدارة المؤسسة بتنفيذ ما تحويه هذه التقارير من مقترحات وتوصيات؛
- وجود نظام فعال للتقارير يتسم بالشفافية وبقدر يكفل توفير المعلومات الأخرى ذات علاقة ممن يستخدمون البيانات المالية المنشورة للمؤسسة في اتخاذ القرارات، وذلك مثل المستثمرين الحاليين والمحتملين، المفترضين، العملاء في نظام التقارير دورا حيويا في تحقيق الهدف الرئيسي لحوكمة المؤسسات وهو تقليل المخاطر وأضرار تضارب المصالح المحتمل بين المؤسسة وأطراف أخرى ذات علاقة.

(1) عبيد السعيد المطيري، " تطبيق الإجراءات الحاكمة للشركات في المملكة العربية السعودية"، (المجلة العربية للعلوم الإدارية، جامعة الملك سعود، المملكة العربية السعودية، المجلد 10، العدد 03، سبتمبر 2003)، ص 285.

(2) محمد الناصر محمد السيد درويش، " دور الإفصاح المحاسبي في التطبيق الفعال لحوكمة الشركات- دراسة ميدانية-"، (مجلة الدراسات المالية والتجارية، كلية التجارة ببني يوسف، جامعة القاهرة، العدد 2، جانفي 2003)، ص 426.

2- نماذج الحوكمة:

هناك عدة نماذج لحوكمة المؤسسات تختلف باختلاف النظم المتبعة لتحديد حاكمية المؤسسة، فقد أشار Tricker إلى أنه حتى يمكن إجراء مقارنة لنموذج للحوكمة مطبق في دولة ما، فإنه ينبغي النظر إليه كمجموعة من النظم على كافة المستويات المختلفة لهذه الدولة والتي تتضمن الإطار القانوني والإطار التنظيمي وتعليمات أسواق المال (والتي تضمن أفضل الممارسات للحوكمة) وحقوق المساهمين ومعايير المراجعة والمحاسبة المطبقة، وآليات العمل الذاتية الموضوعية من قبل المؤسسات ومجالس الإدارة مع الأخذ بعين الاعتبار جوانب التوقيت وكذا البيئة المحيطة عند تفسير النتائج أو التعريفات المتعلقة بمفهوم الحوكمة⁽¹⁾.

وينبغي عند دراسة مفهوم الحوكمة لدي دولة معينة، أن يتم التعرض للبيئة التي يتم التطبيق فيها والتي تشمل:⁽²⁾

- التشريعات القانونية:

والتي توفر الإطار القانوني الذي يعمل من خلاله المؤسسات والذي يحدد مسؤولياتها وحقوقها في تعاملاتها مع الغير.

وفي معظم التشريعات القانونية تتحدد الواجبات الأولية لأعضاء مجلس الإدارة في وجوب الأخذ في الاعتبار اهتمامات أصحاب المصالح وخاصة المساهمين والتي تتضمن إمدادهم بالمعلومات العادلة والتعامل معهم بطريقة عادلة، وقد تشير التشريعات إلي متطلبات ينبغي توفرها في التقارير المالية والمعلومات وإلي من يتم إيصالها.

- التعليمات:

والتي تصدر من هيأت شبه حكومية مثل البنك المركزي أو سوق المال أو غيرها بما يمكن من تطبيق حوكمة المؤسسات وحماية حقوق المودعين.

- قوة المساهمين:

من الواجب قيام المساهمين بتعيين أفراد -أعضاء مجلس إدارة- لإدارة المؤسسة التي يساهمون فيها، ووسيلة الاتصال بين المساهمين ومجلس الإدارة من خلال التقارير، لذلك فدراسة شكل المساهمين المتداول أسهمها في البورصة يمكن من معرفة شكل الحوكمة المطبق.

- المراجعون: ويعتبر هذا العنصر من العناصر الهامة عند دراسة الحوكمة وهذا من خلال الرؤية المستقبلية التي يتم تقديمها عن المركز المالي للمؤسسة والذي يأخذ شكل تقرير يقدم للمساهمين

(1) علي أحمد زين، "إطار مقترح لتطبيق مفهوم السيطرة والتحكم لزيادة فعالية المراجعة الداخلية في قطاع البنوك التجارية في مصر"، (رسالة دكتوراه، فلسفة في المحاسبة، جامعة حلوان، مصر، 2007)، ص 55.
(2) نفس المرجع السابق، ص 55.

بخلاف مدي تطبيق المعايير المحاسبية والتي تتيح للمساهمين وخاصة الجانب فهم ومقارنة القوائم المالية.

- القواعد الذاتية للمؤسسات ومجلس الإدارة:

فهيكّل مجلس الإدارة وتشكيلاته (أعضاء تنفيذين وغير تنفيذيين) واللجان المطلوب تكوينها (لجنة المراجعة والتعيينات والمكافآت..) وشكل الإفصاح كل ذلك يحدد شكل الحوكمة بصفة عامة. ولهذا فقد حدد Parrat Frédéric عدة نماذج للحوكمة، أهمها النماذج الموجهة لسوق ونموذج الموجه للبنك وكذا النموذج المغلق والنموذج المفتوح وأخيرا النموذج الأنجلوسكسوني والنموذج الألماني الياباني⁽¹⁾.

وفيما حاول البعض حصر وجمع هذه النماذج في النموذج السوقي والنموذج الرقابي فقط مثل McKinsey.

ويمكن تلخيص أهم النماذج الموجودة علي النحو التالي:⁽²⁾

2-1- النموذج الأنجلوساكسوني:

تعتبر الدول الأنجلوسكسونية من الدول التي فضلت توسيع الأسواق المالية وبالتوازي تطوير الهيئات البنكية، خاصة وأن المؤسسات لها علاقات مهمة مع البنوك. إذن فالسوق المالية تمثل قلب المسار الذي ينتهجه نظام حوكمة المؤسسات فيها، حيث يعمل هذا القطاع على تدعيم النشاط الاقتصادي وتنمية المؤسسات، كما أن الميزة الجد مهمة في هذا النموذج أن الأطراف الفاعلة هم من يمتلكون قوة القرار ولهم الاستقلالية التامة في ذلك ونظام الحوكمة في هذا النموذج يعرف ثلاث مشاكل:

- المخاطرة: المنافسة الشديدة تدفع كل مسير نحو المخاطرة ومحاولة الحصول على قروض بنكية؛
- السوق المراقب: الدولة المعدلة تلعب دورها كما ينبغي في السوق للمحافظة النظام السوقي؛
- صرامة القوانين: تطبيق القوانين على كل من يتجاوز حدودها؛

هذا النموذج موجه نحو البنوك والسوق فهو نموذج بنكي سوقي فهو نظام خارجي.

(1)Parrat FREDERIC , "Le Gouvernement d'entreprise", (Paris :Ed Maxima, 1999), P 215.

(2) هشام سفيان صلواتشي، "تأهيل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، مدخل لتطبيق الحوكمة وتحسين الأداء"، (مذكرة الماجستير، إدارة أعمال، جامعة البلدية، الجزائر، 2008)، صص16-17.

2-2- النموذج الياباني:

يتميز هذا النظام بشبكة مساهمات متقاطعة ذات بعد شراكة مابين المؤسسات معرفة باسم Kirtsu كل مؤسسة من المجموعة لها حصة مساهمة في المؤسسة تنتمي إلى المجموعة. هذه الإستراتيجية وليدة فكر المسيرين اليابانيين بعد الأزمة التي عرفتها اليابان بعد الحرب العالمية الثانية، هذا النموذج يحفز على:

- القضاء على المراقبة العقيمة؛
- التسيير المفيد لأن هناك عدة أطراف مقررّة؛
- تطوير كل طرف منتمي إلى الشبكة؛
- تحقيق أهداف المؤسسات المنتمية إلى الشبكة.

2-3- النموذج الألماني:

في هذا النموذج، البنك هو المركز نظام الحوكمة المؤسسات في ألمانيا وله السلطة على مراقبة المؤسسات على العكس النظام الأنجلوساكسوني، وأبعد من ذلك فالبنوك توجه سلوك المسيرين في الكثير من الأحيان فالمسير له قيد اتجاه البنوك العامة مع مؤسسته.

النظام الألماني يرتكز على محكمة ومجلس مراقبة مكان مجلس إدارة، أما الأمر الذي يجب الإشارة إليه في هذا النظام أنه له فضاء واسع حيث يمثل الأطراف الفاعلة الأغلبية (انتماؤهم إلى مجلس المراقبة)، فمثلا نجد مساهمة المستخدمين في بناء هذا النظام (نظام حوكمة المؤسسات).

2-4- النموذج الفرنسي:

هذا النموذج يعرف بالنموذج اللاتيني وهو في حقيقة الأمر نظام مزدوج "مختلط" Hybride ، متموقع بين النموذج الأنجلوساكسوني الموجه إلى السوق نحو الخارج والنظام الياباني الموجه إلى الداخل.

3- المقارنة بين أهم النماذج المنتشرين في مجال الحوكمة حسب McKinsey:

من خلال هذا العنصر سنحاول تلخيص أهم نماذج الحوكمة الموجودة حسب التقسيم الذي وضعه McKinsey وذلك عن طريق الجدول التالي:

الجدول رقم(01): مقارنة بين خصائص أهم النموذجين المنتشرين في مجال الحوكمة

النموذج الأول	النموذج الثاني	
<ul style="list-style-type: none"> • النموذج السوقي • النموذج المنتشر • الأنجلو-أمريكاني • نموذج المساهمين • نظام الخارجين 	<ul style="list-style-type: none"> • النموذج الرقابي • النموذج المحدد • الأوربي-الياباني • نموذج أصحاب المصالح • نظام الداخلين 	<ul style="list-style-type: none"> • المسميات المختلفة المتعارف عليها
<ul style="list-style-type: none"> • مساهمون منتشرون • مستثمرون رئيسيين • انخفاض تملك عدد قليل من المساهمين لنسبة كبيرة من الأسهم في المنظمات التي يساهمون فيها 	<ul style="list-style-type: none"> • مساهمون محدودون لهم سلطة قوية وكبيرة، مما يؤدي في بعض الأحيان إلى وجود صراع على الأهداف. • الإعتماد على التمويل العائلي، البنوك، الحكومة. • يوجد تركيز في نسبة كبيرة من الأسهم في يد عدد قليل من المساهمين مثل البنوك وشركات التأمين. 	<ul style="list-style-type: none"> • شكل المساهمين
<ul style="list-style-type: none"> • سوق رأس مال نشط وذو سيولة عالية 	<ul style="list-style-type: none"> • سوق رأس المال في مرحلة التطوير وفي الوقت الحالي محدودة. 	<ul style="list-style-type: none"> • سيولة سوق رأس المال
<ul style="list-style-type: none"> • مجلس إدارة ذو إتجاه واحد • أغلبية الاعضاء غير التنفيذيين من الخارج 	<ul style="list-style-type: none"> • مجلس الإدارة ذو إتجاهين، أعضاء مجلس الإدارة من الداخل ذو علاقة بالمساهمين 	<ul style="list-style-type: none"> • شكل مجلس الإدارة
<ul style="list-style-type: none"> • حوافز مرتبطة بالأداء 	<ul style="list-style-type: none"> • الحوافز يتم تنظيمها من خلال المساهمين الرئيسيين، وتوجد علاقة قوية بين الإدارة ومساهميها. 	<ul style="list-style-type: none"> • الحوافز
<ul style="list-style-type: none"> • طبقا لألية السوق، فالأسعار تعكس بصورة سريعة لقرارات الإدارة، مما يعني وجود حوافز قوية للإدارة لزيادة قيمة المساهمين 	<ul style="list-style-type: none"> • البنوك تلعب دورا حيويا من خلال تدخلها في الشؤون الداخلية للشركة التي تقوم بتمويلها. 	
<ul style="list-style-type: none"> • نظرا لإعتماد حوافز الإدارة على أسعار السوق كمقياس لتقييم الأداء، فهذا سيدفعها إلى إتخاذ قرارات قصيرة الأجل لزيادة سعر السهم دون النظر إلى التأثير 	<ul style="list-style-type: none"> • من مميزاتها أنها تحد من قدرة التأثيرات الخارجية لأسواق رأس المال الغير متوقعة، مما ينتج عنها وجود درجة من الإستقرار والإستقلالية لإدارة المنشأة، وهذا يسهل الحفاظ على العلاقات الطويلة المدى مع العمالة 	

	البعيد المدى وهو ما يسمى تمهيد الدخل	والموردين والعملاء.
	<ul style="list-style-type: none"> • الإدارة لها سلطة قوية مما يعطيها الحرية في إتخاذ القرارات التي تكون في بعض الأحيان لصالحها مما يدفعها أيضا إلى زيادة الإستثمار 	
<ul style="list-style-type: none"> • الإفصاح والتقارير 	<ul style="list-style-type: none"> • إفصاح عال 	<ul style="list-style-type: none"> • إفصاح محدود
<ul style="list-style-type: none"> • حقوق الأقلية 	<ul style="list-style-type: none"> • المعادلة العادلة لجميع المساهمين 	<ul style="list-style-type: none"> • عدم كفاية حقوق الأقلية
<ul style="list-style-type: none"> • تكاليف الرقابة 	<ul style="list-style-type: none"> • طرق رقابية متعددة ناتجة عن الدخول والخروج للمساهمين الجدد في الأسواق المفتوحة، وهذا سيقود إلى الإزدواجية في المراقبة، ومن جهة أخرى تمثل تكلفة الرقابة إرتفاعا بالنسبة للمساهم، لذلك يواجه المساهم الذي لا يملك الأصوات الكافية صعوبة في المشاركة في إتخاذ القرارات الهامة 	<ul style="list-style-type: none"> • في الحدود المعقولة من قبل المساهمين، والتدخل في الوقت المناسب لتصحيح أية إنحرافات.
<ul style="list-style-type: none"> • فلسفة النموذج وثقافته 	<ul style="list-style-type: none"> • مفهوم المنشأة أنها مملوكة ومسيطر عليها من خلال المساهمين • نظام يبحث عن الأرباح في إتجاه المساهمين • مصدر التمويل الأساسي من زيادة حقوق الملكية • القيم الثابتة موجه للفرد 	<ul style="list-style-type: none"> • مفهوم المنظمة كمجتمع. • نظام يبحث عن الأرباح لكافة الإتجاهات. • كما أن للمنشأة فإن لها هدف إجتماعي. • مصدر التمويل أساسي من الإقتراض. • القيم الثقافية موجهة للمجتمع.
<ul style="list-style-type: none"> • البيئة القانونية 	<ul style="list-style-type: none"> • القانون العام 	<ul style="list-style-type: none"> • القانون الروماني.
<ul style="list-style-type: none"> • أمثلة للدول التي تطبق النموذج 	<ul style="list-style-type: none"> • أمريكا- إنجلترا- أستراليا 	<ul style="list-style-type: none"> • ألمانيا- فرنسا- بلجيكا- النمسا

المصدر: علي أحمد زين، مرجع سبق ذكره، ص57.

المبحث الثاني: الجهود الدولية لوضع إطار فكري لحوكمة المؤسسات

تتنافس معظم دول الغرب والشرق في إتباع هذا الأسلوب الجزائري الحاكم للنواحي المالية والإدارية في المؤسسات، وتعمل على تطبيقه في كثير من مؤسساتها، وتختلف الدول في تبنيها وإعدادها لحوكمة المؤسسات باختلاف أنظمتها القانونية ومنافعها الاقتصادية، وقامت الثقافات المتنوعة في كل دولة بدور رئيسي في تبنيها لمفهوم الحوكمة.

المطلب الأول: وضع مبادئ لحوكمة المؤسسات

مباشرة وبعد بروز أهمية الحوكمة، جاءت المبادرة من عدة هيئات دولية وجهات إقليميه إلى تشكيل لجان ومنتديات مهمتها وضع مبادئ وقواعد لحوكمة المؤسسات نذكر منها:

- منظمة التعاون الاقتصادي والتنمية OECD:

حيث قامت هذه المنظمة بوضع معايير دولية تساعد حكومات الدول في تحسين الأطر القانونية والمؤسسية والتنظيمية في مجال حوكمة المؤسسات، وأصدرت مجموعة مبادئ لحوكمة المؤسسات تحت عنوان: مبادئ حوكمة الشركات" وذلك في عام 1999، ثم قامت بإعادة إصدارها مرة أخرى عام 2004 بعد تعديلها(*) .

- سعى البنك الدولي ومنظمة التعاون الاقتصادي والتنمية للتوقيع على إتفاقية في يونيو 1999 ادم تأسيس المنتدى العالمي للإجراءات الحاكمة للشركات⁽¹⁾.

- تشكيل الشبكة العالمية لحوكمة الشركات وذلك بهدف ضمان تطبيق إستراتيجيات حوكمة المؤسسات في معظم الأسواق وذلك في عام 1995(**).

- تم تشكيل الهيئة الآسيوية لحوكمة المؤسسات (ACGA) وذلك لتقديم المساعدة للمؤسسات حول تطبيق هذا المفهوم في الدول الآسيوية(***) .

- تم تأسيس المعهد الأوروبي لحوكمة المؤسسات (ECGI) وذلك في أكتوبر 2001(****).

(*) لمزيد من المعلومات يمكن الإطلاع على الموقع التالي: www.cpiz.org

(2) عبيد سعيد المطيري، " مستقبل مهنة المحاسبة والمراجعة، تحديات وقضايا معاصرة"، مرجع سبق ذكره، ص 114.

(**) لمزيد من المعلومات يمكن الإطلاع على الموقع التالي: www.lcg.org

(***) لمزيد من المعلومات يمكن الإطلاع على الموقع التالي: www.acga-asia.org

(****) لمزيد من المعلومات يمكن الإطلاع على الموقع التالي: www.ecgi.org

1- المبادئ الصادرة عن منظمة التعاون الاقتصادي والتنمية OECD :

لقد استندت هذه المبادئ إلى تجارب مستمدة من تجارب الدول الأعضاء بالمنظمة وإلى إسهامات البنك الدولي وصندوق النقد الدولي والاتجاهات المهنية، وذلك بهدف مساعدة حكومات الدول الأعضاء وغير الأعضاء في وضع إطار للحوكمة والتي تسعى إلى حماية حقوق كافة أصحاب المصالح، وقد ركزت تلك المبادئ الصادرة عام 2004 في الآتي:⁽¹⁾

- **ضمان وجود أساس لإطار فعال لحوكمة المؤسسات:** ينبغي على إطار حوكمة المؤسسات أن يشجع على الشفافية وكفاءة الأسواق وأن يكون متوافقا مع أحكام القانون وأن يحدد بوضوح توزيع المسؤوليات بين مختلف الجهات الإشرافية والتنظيمية والتنفيذية.

- **حقوق المساهمين:** أي ينبغي أن يكفل إطار الحوكمة حماية حقوق المساهمين ولإفصاح التام عن المعلومات التي تهمهم.

- **المعاملة المتكافئة للمساهمين:** يجب أن يكفل إطار الحوكمة في المؤسسات المعاملة المتكافئة لجميع المساهمين ومن بينهم صغار المساهمين، والمساهمون الأجانب، كما ينبغي أن لا تتاح الفرصة لكافة المساهمين للحصول على تفويض فعال في حالة انتهاك حقوقهم. فنظام الحوكمة يؤكد على وجوب كفاءة المعاملة المتكافئة في إطار أساليب ممارسة الإدارة في المؤسسات ومنع تداول السهم بصورة لا تتسم بالإفصاح والشفافية.

- **دور أصحاب المصالح في الحوكمة:** يجب أن ينطوي إطار حوكمة المؤسسات على اعتراف بحقوق أصحاب المصالح، كما يرسمها القانون، وأن يعمل أيضا على تشجيع التعاون بين المؤسسات وأصحاب المصالح في مجال خلق الثروة وفرص العمل وتحقيق الاستدامة للمشروعات القائمة على أسس مالية سليمة.

- **الإفصاح والشفافية:** يجب أن يكفل إطار الحوكمة على المؤسسات توفير الإفصاح الدقيق، وفي الوقت الملائم بشأن كافة المسائل المتصلة بتأسيس المنظمة، ومن بينها الموقف المالي، والأداء والملكية وأسلوب ممارسة السلطة.

- **مستويات مجلس الإدارة:** يجب أن يتيح إطار الحوكمة للمؤسسات الخطوط الإرشادية الإستراتيجية لتوجيه المؤسسات، كما يجب أن يكفل المتابعة الفعالة للإدارة التنفيذية من قبل مجلس الإدارة ومن قبل المؤسسة والمساهمين.

(1) "مبادئ منظمة التعاون الاقتصادي والتنمية في مجال حوكمة المؤسسات"، موجود على الموقع: www.oecd.org/dataoecd/13/63/35032070.pdf (2009/11/01)

2- مبادئ لجنة بازل للرقابة المصرفية العالمية (Basel committee)

لقد أصدرت لجنة بازل ورقة بعنوان تأكيدات عن الحكومة في البنوك، وقد ركزت اللجنة على أهمية فعالية تطبيق الحكومة في البنوك، وينبغي على الجهات المنوط بها الإشراف والتأكد من ذلك. وأضافت اللجنة في ورقتها بأن تطبيق الحوكمة بطريقة سليمة سينعكس أيضا على وجود تعاون فعال بين الجهات المنوط بها الإشراف وإدارة البنك، وقد أكدت اللجنة على أهمية قيام كل بنك بتحديد إستراتيجيات واضحة لعملياته بالإضافة إلى ضرورة توافر المعلومات المناسبة لأصحاب المصالح حتى يمكنهم من اتخاذ قراراتهم.

ومن منظور قطاع البنوك، فالحوكمة ينبغي أن تشمل في نطاقها الطرق التي يمكن لمجلس الإدارة عن طريقها السيطرة على النشاط وتفعيل العلاقات العملية مع الإدارة التنفيذية وذلك يتحدد من خلال الآتي:⁽¹⁾

- تحديد الأهداف المجمععة (وتشمل توليد عوائد اقتصادية للمساهمين)؛
- الإدارة اليومية لعمليات النشاط؛
- الأخذ بعين الاعتبار أهداف أصحاب المصالح مثل (العاملون، العملاء، الموردون، الجهات الرقابية، الحكومة، المجتمع)؛
- التنظيم والتنسيق بين كافة الأنشطة والسلوك مع حقيقة مؤداها إلى البنوك سوف تعمل بطريقة آمنة والالتزام بالقوانين والتعليمات الموضوعة؛
- حماية حقوق المودعين.

3- معايير مؤسسة التمويل الدولية IFC: (International Finance Corporation)

وضعت مؤسسة التمويل الدولية التابعة للبنك الدولي في عام 2003 توجيهات وقواعد ومعايير عامة تراها أساسية لدعم الحوكمة في المؤسسات على تنوعها، سواء كانت مالية أو غير مالية، وذلك على أربع مستويات على النحو التالي⁽²⁾:

- 3-1- الممارسات المقبولة للحكم الجيد؛
- 3-2- خطوات إضافية لضمان الحكم الجيد الجديد؛
- 3-3- إسهامات أساسية لتحسين الحكم الجيد محليا؛
- 3-4- القيادة.

(1) محمد حسن يوسف، مرجع سبق ذكره، ص 07.

(2) فؤاد شاكر، "الحكم الجيد في المصارف والمؤسسات المالية العربية حسب المعايير العالمية"، (المؤتمر المصرفي العربي تحت عنوان الشراكة بين العمل المصرفي والاستثمار من أجل التنمية، 2005، القاهرة)، ص 04.

المطلب الثاني: التجارب الدولية في مجال التطبيق العملي لحوكمة المؤسسات

من خلال هذا المطلب نحاول التطرق لتجارب بعض الدول في مجال حوكمة المؤسسات.

1- تجربة المملكة المتحدة في تطبيق نظام حوكمة المؤسسات:

1-1- مبررات اختيار التجربة الإنجليزية في مجال التطبيق العملي لحوكمة المؤسسات:

تمكن أهم المبررات في التالي⁽¹⁾:

- تعتبر المملكة المتحدة أول الدول التي طبقت نظام حوكمة المؤسسات، مما جعل موضوع الحوكمة يأخذ أهمية على المستوى الدولي؛
- تعتبر الأحداث التي جرت خلال عقد الثمانينات من تعثر العديد من الشركات وراء ظهور حوكمة المؤسسات، مما جعل المملكة المتحدة تقود حملة إصلاحات في هذا المجال؛
- تعتبر المملكة المتحدة أول دولة من بين الدول الإتحاد الأوربي التي تصدر تشريعا يهدف إلى تشجيع التطبيق الاختياري للممارسات المفضلة لإدارة المؤسسات؛
- توجد العديد من المنظمات والمجمعات المهنية التي كانت ولا تزال تساند هذا التوجه، ومن هذه المنظمات، الإتحاد البريطاني للمؤمنين، الإتحاد الوطني لصناديق المتقاعدين، إتحاد مديري الصناديق الاستثمارية، مجمع المحاسبين في إنجلترا وويلز وغيرهم.
- ومن ناحية أخرى قامت الحكومة البريطانية بإجراء مراجعة شاملة لقانون الشركات، رغم أن هذا القانون والذي صدر عام 1985 والقوانين الأخرى على درجة عالية من الجودة، وعملية تم تشكيل لجنة لهذا الغرض في مارس 1998، حيث انتهت من وضع تقريرها في شهر يوليو 2001 م وتتضمن ما يلي:
- تبسيط القواعد الخاصة بالشركات الصغيرة الخاصة؛
- تحديد واجبات مديري الشركات ومسؤولياتهم؛
- تحديد مدة تعيين المديرين لفترة معينة؛
- تحديد متطلبات الإفصاح عن مؤهلات المديرين؛
- زيادة متطلبات الشفافية لصالح المستثمرين؛
- توضيح حدود الأقلية؛
- تحسين جودة التقارير المالية.

(1) عبد الناصر محمد السيد درويش، مرجع سبق ذكره، ص 431.

1-2 تقييم تجربة المملكة المتحدة في تطبيق حوكمة المؤسسات:

يعد تقرير كاد بوري Cad Bury، من أهم التشريعات والإصدارات الخاصة بموضوع حوكمة المؤسسات، والذي أصبح فيما بعد أساساً للمعايير الموحدة لحوكمة المؤسسات، والتي حلت محل التقرير الذي صدر في ديسمبر 1992 عن لجنة الجوانب المالية في سنة 1990 وسوق لندن للأوراق المالية كما يلي⁽¹⁾:

- دور مجلس الإدارة والهيئة الإدارية:

ذكر التقرير أن دور مجلس الإدارة هو تطبيق حوكمة المؤسسات ووضع الإستراتيجيات وتوفير القياديين لتنفيذ تلك الإستراتيجيات، ومراقبة إدارة الشركة بإعداد التقارير للمساهمين حول إدارتهم للشركة، وبيان مدى فعالية نظام الرقابة الداخلية، في حين أن دور المساهمين هو تعيين المديرين ومراقبي الحسابات وضمان وضع هيكل نظام محكم يحقق متطلبات الحوكمة.

- مسائلة مجلس الإدارة والهيئة الإدارية:

أوضح التقرير أن المساهمين يقومون بمسائلة مجلس الإدارة، وكل منها يلعب دوراً في تفعيل تلك المسائلة، فمجلس الإدارة يقوم بدوره عن طريق توفير بيانات جيدة للمساهمين، وعلى المساهمين إبداء رغبتهم في ممارسة مسؤولياتهم كمالك.

- حجم وتشكيل واستقلالية الإدارة وإجراءات الترشيح:

أوصى التقرير من خلال معايير أفضل الممارسات بأن يتضمن مجلس الإدارة عدد كافي من المديرين الغير التنفيذيين الأكفاء، ويتمثل دورهم في تقديم رأي مستقل حول المسائل الإستراتيجية والأداء والموارد.

- آلية عمل مجلس الإدارة والهيئة الإدارية:

ذكر التقرير بأن يكون للمجلس جدول من الموضوعات التي تتطلب قرارات تسيير الأعمال بالاتجاه والأحكام المطلوبين، وعلى رئيس المجلس ضمان وصول كافة المعلومات المطلوبة وبشكل يعنى باحتياجات المديرين الغير تنفيذيين.

- تشكيل لجان مجلس الإدارة:

يوصي التقرير بتشكيل لجنة ترشيح لعضوية المجلس، ولجنة المراجعة، بحيث يكون معظم أعضائه من المديرين الغير التنفيذيين، وأوصى التقرير أن تتولى لجنة المراجعة بالمهام التالية:

- تقديم توصيات حول تعيين مراقب الحسابات؛
- مراجعة القوائم المالية قبل تقديمها لمجلس الإدارة؛
- مناقشة طبيعة ومجال عملية المراجعة مع مراقب الحسابات؛

(1) علي أحمد زين، مرجع سبق ذكره، ص. 34-35.

- مراجعة قرارات الشركة حول نظم الرقابة الداخلية.

- مكافئة مجلس الإدارة والهيئة الإدارية:

أوصى التقرير بتشكيل لجنة المكافئات من مديريين غير تنفيذيين، حيث توصي اللجنة للمجلس مكافئة المديرين التنفيذيين، مع وجوب الإفصاح الكامل عن رواتب المديرين التنفيذيين بدلا منهم.

- التنظيم والإشراف على نظم الرقابة الداخلية وعلاقة مجلس الإدارة بالمراجع الخارجي والداخلي:

أوصى التقرير من خلال معايير " أفضل الممارسات " بأنه على المجلس تقديم وتقييم متوازن ومفهوم حول مركز الشركة، وأن يحتفظ المجلس بعلاقة موضوعية ومهنية مع المراجعين، وأن يقدم المجلس تقرير حول فعالية نظم الرقابة الداخلية في الشركة.

- حقوق المساهمين وأصحاب المصالح:

أوصى التقرير بتوصيل المساهمين رأيهم عن طريق الاتصال المباشر بمجلس الإدارة أو من خلال الجمعية العامة للمساهمين، كما ركز التقرير على حق التصويت الذي اعتبرته مكسب ويجب على المؤسسات الاستثمارية بيان سياستها في استخداماتها له.

- المساواة في معاملة المساهمين وحقوق أصحاب المصالح في الشركة:

لم يتطرق التقرير إلى هاذين الموضوعين.

2- تجربة بولندا:

2-1 مبررات اختيار التجربة البولندية في مجال التطبيق العملي لحوكمة المؤسسات:

تعد بولندا من الدول التي قامت بجهود مؤسسة في مجال حوكمة المؤسسات، حيث قامت الحكومة البولندية بجهد واضح لتأسيس هيكل تنظيمي وإداري قوي، وذلك منذ أكثر من عقد من الزمن، عندما تحولت إلى العمل وفقا لآليات السوق من خلال البدء في تطبيق المبادئ السليمة لحوكمة المؤسسات، فهذه الدولة ورغم عدد المؤسسات المسجلة، والبالغ عددها 2 مليون شركة، لا يمارس النشاط فعليًا سوى أقل من 1.4 مليون شركة، كما أن عدد المؤسسات التي تتجاوز مبيعاتها 500 ألف دولار لا يزيد عن 50 ألف شركة⁽¹⁾.

ما اضطر الحكومة البولندية للتدخل للعمل على رفع كفاءة هذه المؤسسات وحثها على العمل على تطوير نفسها لمواجهة الصعوبات المنتظرة من الدخول ضمن إطار الإتحاد الأوروبي حيث ساندت الحكومة البولندية قرار بورصة وارسو (Warso stock Echange) الصادر في سبتمبر 2002، والذي يقضي بتطبيق أفضل المبادئ والإجراءات العملية في الشركات العامة، وما يعرف بمعيار بورصة وارسو (Wse Code).

(1) ميسزيسلوباك، "المسؤولية الاجتماعية لمؤسسات الأعمال في بولندا"، (مركز المشروعات الدولية، غرفة التجارة الأمريكية، واشنطن، 2000)، ص 2.

كما خلقت عملية الخصخصة - واسعة النطاق - في بولندا هيكلًا متنوعًا من الملكية، حيث توزعت الأدوار على المديرين والعاملين والمساهمين، مما أدى إلى العديد من الآثار الإيجابية على هيكل المؤسسات وأدائها⁽¹⁾.

2-2 تقييم التجربة البولندية في تطبيق الحوكمة:

- بالنسبة لهيكل الملكية:

يسيطر مجموعة من كبار المساهمين على ملكية الغالبية العظمى من الشركات في بولندا، مع تجاهل حقوق صغار المساهمين (الأقلية) ومن ثم قامت الدولة بتقديم ما يعرف بمعيار الممارسة بالمثل في الشركات العامة في عام 2002، لتدعيم الشركات المقيدة في بورصة وارسو، وتحسين أدائها، ولا شك أن هيكل الملكية المركزة في الشركات العامة والتي تمثل ما يزيد عن 70% من الشركات البولندية المقيدة بالبورصة كانت ذات أثر قوي وساهم في تطوير السوق.

- بالنسبة لحقوق المساهمين:

يوجد إخلال بحقوق المساهمين، وخرق لقواعد حوكمة الشركات، ويرجع ذلك إلى الصعوبات التي تواجه تطبيق القوانين والنواحي التنظيمية الخاصة بها، وتعمل السلطات بالتعاون مع القطاع الخاص على تدعيم الإجراءات، وإدخال تعديلات قانونية بما يسمح بسهولة تطبيق القوانين والتنظيمات، ويساهم في تطبيق مبادئ الحوكمة على مستوى القطاع العام، قامت الحكومة البولندية بمساندة معيار WSE بإجراء العديد من التغييرات في القوانين والإجراءات التنظيمية ذات العلاقة بحوكمة المؤسسات، بالإضافة إلى تعديل برامج الخصخصة، وتزويد هذه الإجراءات الحكومية من تحقيق متطلبات الإفصاح والشفافية، وتقليل من التأثير السياسي على القرارات الإدارية، أما على مستوى القطاع الخاص، فقد بذل المستثمرون المحليون جهودهم كقوة مؤثرة في تطوير مبادئ حوكمة الشركات في بولندا لتطوير مسار بورصة وارسو WSE وطالبوا السلطات بالتنسيق في القوانين الإدارية والضريبة المحاسبية في بولندا، وقامت العديد من المؤسسات والمنظمات بدور حيوي في تغيير وتطوير مبادئ حوكمة المؤسسات، والتي من أهمها⁽²⁾:

- إيجاد شركات صندوق الاستثمار في بولندا؛
- معهد تنمية الأعمال؛
- غرفة صناديق للمعاشات؛
- الإتحاد البولندي للسماسرة واستشاري الاستثمار؛
- الإتحاد البولندي للعاملين في القطاع الخاص.

(1) عبد الناصر محمد السيد درويش، مرجع سبق ذكره، ص 438.

(2) نفس المرجع السابق، ص 439.

وقد قام المعهد البولندي لاقتصاديات السوق بمحاولة لإيجاد معيار منافس لمعيار وارسو WSE يركز على تشخيص نقاط الضعف في نظام حوكمة المؤسسات في بولندا لإيجاد حلول لمشاكل الملكية، ويعتمد هذا المعيار على ضرورة توفر النقاط التالية⁽¹⁾:

- وجود مجلس رقابي قوي جنباً إلى جنب مع نظام إداري وهيكل ملكية مناسب؛
- توافر عنصر الإفصاح والشفافية؛
- زيادة درجة الثقة عند القيام بإجراءات المراجعة؛
- وضع قيود اتخاذ إجراءات دفاعية مضادة لعمليات الاستحواذ.

وعلى الرغم من تعدد نقاط الضعف في التجربة البولندية لحوكمة المؤسسات، إلا أنها تسير على هدف مبادئ منظمة التعاون الاقتصادي والتنمية OECD كما قامت بولندا بتطبيق نظام قانوني يعمل على التوسع في برامج مخصصة، يتفق مع المعايير العامة لإتحاد الأوربي، وتحديد القواعد الخاصة بأنشطة الأعمال.

3- تجربة مصر:

3-1 مبررات اختيار تجربة مصر في حوكمة المؤسسات :

من المعلوم أن هناك غياباً شبه كامل في العالم العربي لتطبيق مفهوم حوكمة المؤسسات باستثناء المحاولات التي تبذل من طرف دول الخليج ووزارة التجارة الأمريكية بالتعاون مع مركز المشروعات الدولية الخاصة (غرفة التجارة الأمريكية) بمصر لتطبيق هذا المفهوم، وذلك بإجراء العديد من الدراسات من خلال البنك الدولي بالتعاون مع وزارة التجارة الخارجية والمركز المصري لدراسات الاقتصادية وهيئة سوق المال بورصتي القاهرة والإسكندرية وغيرهم من الهيئات المختلفة، وقد نتج عن ذلك إصدار أربعة تقارير، الأول في سبتمبر سنة 2001 والذي اهتم بتقييم معايير الحوكمة في مصر في ضوء مبادئ منظمة التعاون الاقتصادي والتنمية، والثاني في أغسطس سنة 2002 والذي اهتم بتقييم معايير الحوكمة في مصر فيما يتعلق بممارسات المحاسبة والمراجعة، والثالث في إبريل 2003 والرابع في 2004 والذان اهتمتا بمدي تطبيق معايير الحوكمة في البيئة الاقتصادية المصرية.

3-2- الإطار التطبيقي لمبادئ حوكمة المؤسسات في مصر:

- حماية حقوق المساهمين:

يجب أن تتضمن مبادئ حوكمة المؤسسات مبدأ حماية حقوق المساهمين والتي تشمل على سبيل المثال حق نقل الملكية، فلا توجد أي قيود على نقل الملكية بالأسهم المسجلة في البورصة، وفيما يتعلق بحقوق المساهمين في الجمعية العامة، فقد نص قانون الشركات 159 على وجوب انعقاد الجمعية العامة السنوية

(1) نفس المرجع السابق، ص 439.

في خلال 3 أشهر، من انتهاء السنة المالية، وتقرير مراقب الحسابات في صفحتين يوميتين، أو إرسالها لكل من هم بالبريد المسجل قبل 15 يوم على الأقل من انعقاد الجمعية العامة، كما يجب إخطار 03 جهات (مراقب الحسابات، هيئة سوق المال، الجهات الإدارية التي تتبعها الشركة)⁽¹⁾.

- الحقوق المتكافئة للمساهمين:

يجب أن تتضمن مبادئ حوكمة الشركات مبدأ المعاملة المتكافئة لجميع المساهمين، والتي تشمل على سبيل المثال حق التصويت، حيث يسمح الإطار القانوني المصري بوجود فئات متعددة الأسهم، على أن تتم معاملة المساهمين في أي فئة بالمثل.

- دور أصحاب المصالح والأطراف ذوي العلاقة بالمؤسسة:

نص قانون الشركات رقم 159 لسنة 1981 على أحقية العمال في الحصول على نسبة 10% من أرباح الشركة الموزعة بحد أقصى يعادل الراتب السنوي، أما لحاملي السندات، فإن قانون سوق المال رقم 95 لسنة 1992 يوفر لهم الحماية الخاصة، مثل جواز تكوينهم لجمعية حاملي السندات، وانتخاب ممثل قانوني يعمل بالنيابة عنهم، ويحضر اجتماع للجمعية العامة السنوية، ولكن دون أحقية التصويت، كما يكون للجمعية الحق في مراجعة القوائم المالية للشركة⁽²⁾.

- الإفصاح والشفافية:

يجب أن تتضمن مبادئ حوكمة المؤسسات مبدأ الإفصاح والشفافية، وذلك من خلال أن تلتزم كل شركة مقيدة بالبورصة بالإفصاح دوريا عن مركز المالي وأدائها الاستغلالي كل من هيئة يوق المال وبورصة القاهرة والإسكندرية، وتقوم الهيئة بفحص القوائم المالية للتأكد من مدى التزام الشركة بمتطلبات الإفصاح، وتلتزم الشركات بنشر ملخص واف لتقاريرها السنوية، ونصف السنوية في صفحتين يوميتين واسعتي الانتشار، إحداهما على الأقل باللغة العربية، كما يجب على الشركات الإفصاح عن جميع الأحداث الهامة التي تؤثر على مركزها المالي، أو نتيجة أعمالها لكل من الهيئة والبورصة، والتي بدورها تقوم بنشر المعلومات فوريا على شاشتها وإبلاغ شركات الوساطة.

(1) سميحة فوزي، " حوكمة الشركات في مصر مقارنة بالأسواق الناشئة الأخرى في القرن الواحد والعشرين "، (مركز المشروعات الدولية، غرفة التجارة الأمريكية، واشنطن)، ص 29.
(2) نفس المرجع السابق.

المطلب الثالث: واقع مفهوم حوكمة المؤسسات في الجزائر

لقد حاولت الجزائر كغيرها من الدول النامية لمحاولة مسايرة الدول السابقة لموضوع حوكمة المؤسسات، وذلك بإصدار أول ميثاق لحوكمة المؤسسات في الجزائر تحت تسميه "ميثاق الحكم الراشد للمؤسسات في الجزائر".

1- التعريف بميثاق حوكمة المؤسسات في الجزائر: (1)

في شهر جويلية من سنة 2007 انعقد بالجزائر أول ملتقى دولي حول "حوكمة المؤسسات" وقد شكل هذا الملتقى فرصة مواتية لتلاقى جميع الأطراف في عالم المؤسسة، وحدد لهذا الملتقى هدف جوهرى يتمثل في:

تحسيس المشاركين قصد الفهم الموحد والدقيق للمصطلح وإشكالية الحكم دراسة من زاوية الممارسة في الواقع، وسبل تطوير الأداء ببلورة الوعي بأهمية حوكمة المؤسسات في تعزيز تنافسية المؤسسات في الجزائر، وكذا الاستفادة من التجارب الدولية.

وخلال فعاليات هذا الملتقى، تبلورت فكرة "إعداد ميثاق جزائري للحكم الراشد للمؤسسة" كأول توصية وخطوة عملية تتخذ، وقد تفاعلت كل من جمعية حلقة العمل والتفكير حول المؤسسة، ومنتدى رؤساء المؤسسات مع الفكرة، بترجمتها إلى مشروع، ومن ثم تم ضمان تنفيذه بواسطة إنشاء فريق عمل متجانس ومتعدد التمثيل.

وقد تفاعلت السلطات العمومية، ممثلة في وزارة المؤسسات الصغيرة والمتوسطة والصناعات التقليدية، بدعمها للمشروع ورعايته، كما شارك في المبادرة مجموعة من الهيئات والمؤسسات الدولية المقيمة في الجزائر مثل مؤسسة التمويل الدولية وبرامج ميدا لتطوير المؤسسات الصغيرة والمتوسطة وكذا المنتدى الدولي لحوكمة المؤسسات.

وفي غضون الفترة الممتدة بين نوفمبر 2007 و نوفمبر 2008، تمكن فريق العمل بعد سلسلة مشاورات مع الأطراف الفاعلة في إعداد ميثاق الحكم الراشد للمؤسسات في الجزائر أخذنا عن مبادئ منظمة التعاون والتنمية الاقتصادية كحوكمة الشركات أهم المراجع مع أخذ بعين الاعتبار خصوصيات المؤسسة الجزائرية.

ووجه هذا الميثاق بصفة خاصة لـ:

- مجموع المؤسسات الصغيرة والمتوسطة الخاصة؛
- المؤسسات المساهمة في البورصة وتلك التي تنتهياً لذلك.


(1) "ميثاق الحكم الراشد للمؤسسات في الجزائر"، (الجزائر : وزارة المؤسسات الصغيرة والمتوسطة والصناعات التقليدية، 2009)، ص 16.

2- معايير الحوكمة الصادرة في الميثاق الجزائري

ويمكن توضيح المعايير التي أصدرها الميثاق فيما يلي:

1-2 الأطراف الفاعلين الداخليين وعلاقاتهم المتبادلة: يمكن توضيحها من خلال الشكل التالي:

الشكل رقم(02): الأطراف الفاعلين الداخليين وعلاقاتهم المتبادلة



المصدر: "ميثاق الحكم الراشد للمؤسسات في الجزائر"، مرجع سبق ذكره، ص 30.

فقد أوصى الميثاق على الآتي:

1-1-2 الجمعية العامة للمساهمين:

- تقاسم الأرباح على أن يكون نزيها وشفافا؛
- أساليب تسجيل السندات ينبغي أن تكون فعالة؛
- يجب أن لا تتم إجراءات التنازل ونقل السندات بشكل غير عقلاني مما يؤثر على التفاوض حل السندات؛
- المعلومات المتعلقة بجدول الأعمال والقرارات التي يتعين اتخاذها في الجمعية العامة يجب أن تصل في الوقت المناسب وبالشكل الملائم.

2-1-2 مجلس الإدارة:

- وضع إستراتيجية وتفصيلاتها يتناسب مع مصالح الشركة؛
- فيما يخص تنصيب الفريق التنفيذي، فيجب تحديد معايير انتقائهم ونظم تقييم ذات شفافية عالمية؛
- فيما يخص رواتب الفريق التنفيذي والإداري، فيجب ملائمة هذه الرواتب مع مصالح المؤسسة على المدى الطويل ومساهمتها؛
- السهر على وضع إجراءات مكتوبة وشفافة لضمان التأكد من تعيين انتخاب الإداريين؛
- توقع تضارب المصالح بين الفريق التنفيذي والمساهمين ومعالجتها؛

- توقع مخاطر الانحرافات من حيث إساءة استخدام المنافع الاجتماعية واستعمال السلطة والاختلاس والقضاء عليها.

كما حدد الميثاق توصيات تخص مهام مجلس الإدارة المرتبطة بمراقبة المؤسسة وكذا اللجان الواجب تشكيلها.


2-1-3- المديرية:

- تختار المديرية وتتصب من طرف مجلس الإدارة وتضطلع بمهامها تحت إشرافه؛
- الأجور والأهداف المقررة من طرف المديرية يجب أن تكون متناسقة مع مصالح المؤسسة والأهداف المرجوة تحقيقها والموارد الواجب توفيرها، والقيم الواجب الدفاع عنها والسلطات المفوضة للمديرية، ويقع على مجلس الإدارة مهمة السهر على تناسق هذه الأبعاد.

2-2- علاقات المؤسسة مع الأطراف الفاعلة الخارجية:

يمكن توضيحها من خلال الشكل التالي:

الشكل رقم (03): علاقات المؤسسة مع الأطراف الفاعلة الخارجية



المصدر: "ميثاق الحكم الراشد للمؤسسات في الجزائر"، مرجع سبق ذكره، ص 44.

2-2-1- السلطات العمومية كشريك:

بالنسبة للمؤسسة، يجب عليها ضرورة الإثبات لتطورات النصوص القانونية في جميع المجالات، وتنفيذ ما جاء فيها بتنفيذ الالتزامات المكرسة.

2-2-2- البنوك والمؤسسات المالية الأخرى:

يجب أن يؤسس لعلاقة دائمة مبنية على الثقة مع ممثلي الهيئات المالية بواسطة قدرة المؤسسة على إرسال وفي نفس المناسب المعلومات الكاملة والصحيحة عن الوضعية المالية السابقة والحالية التقديرية للمؤسسة، ويتشكل هذا من بين أهم الأساليب التي من أجلها يجب على المؤسسة أن يكون لديها محاسبة دقيقة، وتعيين في حالة الحاجة لمخطط أعمالها.

كما يجب التأسيس لعلاقة قائمة لثقة مع المفوضين، يجب المحافظة على عدم الخلط بين الأموال الخاصة للمؤسسة والأموال الخاصة التابعة للمساهمين.

2-2-3- الموردین:

تستطيع المؤسسة على مورديها، لأنهم يشكلون الدائنون الأوائل من خلال الآجال التي يمنحونها للمؤسسة لدفع مستحققاتهم من خلال التعاون الدائم.

2-2-4- الزبائن:

يجب وضع مهمة إرضاء الزبائن في قلب مهام المؤسسة، ويجب على المؤسسة أن تنمي علاقة الصداقة والأخلاقية مع الزبائن، وذلك باحترام مبدأ الربح للجميع واحترام القوانين واللوائح غير التنفيذية.

2-2-5- العمال:

إن الموارد البشرية يقع عليها كسبهم لاعتبار أنها يقع عليهم الاعتماد الكبير لأجل تحقيق أهداف المؤسسة.

وعلى هذا النحو فإن تحفيزهم وإدماجهم ضروري، وبالتالي يجب وضع نظام أجور تعتمد على الاستحقاق والكفاءة وكذلك سياسة إضفاء ومعاملة عادلة لاستغلال الموارد البشرية، مع التركيز على عنصر التكوين والتزاماتها الاجتماعية تجاههم.

2-2-6- المنافس:

يجب أن تعتمد على التعاون والتشاور.

2-3- نوعية ونشر المعلومات:

ينص القانون على نشر الوضعية المالية السنوية للمؤسسة، أما عن تلك المساهمة في البورصة، فهي مطالبة بنشر حالتها المالية في كل الثلاثي، وكذا كل المعلومات التي لها أثر مادي على تقييم المؤسسة. لذا أوصى الميثاق على المؤسسة أن تنتج في نفس الوقت المناسب المعلومات المالية الكاملة والصحيحة والتي قد يطلبها الشركاء الماليين.

2-4- إنتقال ملكية المؤسسة:

يوصي الميثاق بـ:

- اعتماد نهج احترافية المعايير في تبني مصلحة المؤسسة كمعيار مرجعي؛
- تكليف مجلس الإدارة ورئيسه بالخصوص بتسيير إجراءات هذه العملية؛
- إعطاء دور مهم لمجلس الإدارة في تقييم المرشحين في الخلافة.

3- واقع مبادئ حوكمة المؤسسات في الجزائر:

كما يمكن توضيح واقع حوكمة المؤسسات بصفة عامة في الجزائر كما يلي:

3-1 - حوكمة المؤسسات وواقع المؤسسات الجزائرية:

يمكن تلخيص واقع حوكمة المؤسسات والملاحم الكبيرة للمؤسسات الجزائرية في الشكل التالي:

الشكل رقم(04): حوكمة المؤسسات وواقع المؤسسات الجزائرية

المساهمة في البورصة المؤسسات	المؤسسات الصغيرة والمتوسطة العائلية		
	الجيل الثاني: مؤسسات في مواجهة تحديات النمو	الجيل الأول: مؤسسات لديها صعوبات كبيرة في البقاء	
ضعيف	تمثل الأقلية	تمثل الأغلبية	الوزن النسبي في عالم الأعمال
الدوام والبقاء بتبني إستراتيجية طويلة الأمد سعيًا للنمو	الإستمرارية قصد البقاء عن طريق تبني قواعد الحوكمة على المدى القصير مع الحرص على إجراء التعديلات الملائمة	الرهان الرئيسي لحوكمة المؤسسات	
مرحلة الانتهاء من عملية التحديث للتسيير	الوقت المركزي المناسب حين إجراء عملية التأهيل	المنطق الخاص لإجراء مسار الحوكمة	

المصدر: "ميثاق الحكم الراشد للمؤسسات في الجزائر"، مرجع سبق ذكره، ص23.

3-2- واقع مبادئ حوكمة المؤسسات في الجزائر:

بعد إلحاح الهيئات المالية الدولية وعلى رأسها صندوق النقد الدولي والبنك العالمي بضرورة تبني مبادئ الحوكمة سواء على المستوى الكلي في إدارة الاقتصاد أو على المستوى الجزئي في إدارة المؤسسات، ونظر لتصنيف الجزائر في مراتب جد متقدمة في قضية المشاكل البيروقراطية وضعف المناخ الاستثماري، أصبحت قضية الحوكمة تطرح بإلحاح، الأمر الذي دفع بالدولة إلى تكوين لجنة سميت

بلجنة الحكم الراشد حتى وإن كان تأسيس هذه اللجنة موجه للإرضاء أطراف خارجية إلا أن ذلك يعتبر بداية الإحساس بأهمية تبني مبادئ الحوكمة التي أصبحت من المعايير العالمية في تقييم اقتصاديات الدول ومناخ استثماراتها⁽¹⁾.

ومع هذا فإن تبني أسس ومعايير الحوكمة في أي بلد لا يمكن أن يتحقق إلا إذا كان ذلك يتم في مناخ وبيئة تضمن تطبيق تلك الأسس والمعايير، وهذا ضمن الأطر القانونية والتنظيمية تضمن التطبيق الجيد لها، والجزائر وفي ظل العولمة والتي يفترض عليها فتح أسواقها المالية، الآن تجد نفسها أمام اختبار صعب من خلال البيئة الداخلية وضعف مؤسساتها والبيئة الخارجية التي ستفرض عليها التكيف مع المتطلبات والمستجدات الحديثة، مع التأكيد على أن كل دولة لا يمكن أن تتسلخ من واقعها، وأن التكيف مع هذه المتطلبات بما يخدم بيئتها، ولا تعتبر معايير الحوكمة أمرا جديدا يستحيل تطبيقه وإنما هو إطار منطور وداعم للأمور والسياسات كانت موجودة أصلا من أجل تحسين مستوى أداء الإدارة وتصحيح بعض الثغرات التي أدت إلى كوارث في أكبر الدول المتقدمة.

وفيما يلي سنحاول معرفة بعض الدلائل كحقوق المساهمين والمعاملة المتكافئة لهم والإفصاح والشفافية وكذا دور أصحاب المصالح الفاعلة الأخرى في حوكمة المؤسسات باعتبارها دلائل مهمة توضح مدى استعداد الجزائر لتبني حوكمة المؤسسات.

3-2-1- حقوق المساهمين:

من المعلوم أن حماية حقوق المساهمين لا تتم إلا ضمن أطر قانونية وتنظيمية تضمن لهم ممارسة حقوقهم بكل موضوعية وشفافية، وإذا نظرنا إلى القوانين المنظمة لعمل المؤسسات كالقانون التجاري وقانون الشركات فنجد أنه تضمن هذه الحقوق من خلال تبيان كيفية وشروط ممارسة هذه الحقوق، مثل حق الإطلاع على القوائم المالية.

فالمادة 685 من المرسوم التشريعي رقم 93-08 المؤرخ في 03 ذو القعدة 14513 الموافق لـ 25 أفريل 1993 تؤكد أنه يجوز أن يحدد القانون الأساسي عدد الأصوات التي يحوزها كل مساهم في الجمعيات، بشرط أن يفرض هذا التحديد على جميع الأسهم دون تمييز فئة عن فئة أخرى⁽²⁾، بالإضافة إلى المادة 684 من نفس المرسوم التي أكدت على أنه "ومع مراعاة الأحكام الواردة في المادتين 603 و 685 فإنه يكون حق التصويت المرتبط بأسهم رأس المال أو الانتفاع متناسبا مع حصة رأس المال التي تتوب عنها، ولكل سهم صوت على الأقل".

(1) عبد القادر بريش، مرجع سبق ذكره، ص 12.

(2) القانون التجاري الجزائري، وفق تعديلات 2005، ص 423.

وعليه يمكن القول أن المشرع الجزائري قد ضمن للمساهمين حقوقهم التي تسمح لهم بحماية مصالحهم، هذا نظريا أما الواقع العملي فيشير إلى بعض النقائص التي تحول دون ممارسة هذه الحقوق منها :

- مازلت الدولة تسيطر على جل القطاعات الحساسة التي تمثل أغلبية المؤسسات الكبرى في الجزائر، كما أن المؤسسات المدرجة في البورصة لا يمثل رأس مالها المدرج في البورصة سوى 20 بالمائة من رأس المال هذه المؤسسات، مما يجعل من شرط ممارسة هذه الحقوق غير متوفرة في الواقع العملي، ضف إلى ذلك ضعف أو انعدام ثقافة البورصة لدى هؤلاء المساهمين الصغار؛
- كل هذا يعني أن القانون الجزائري لم تهئ له البيئة المحاسبية في بعض الجوانب التي توجب مراعاة المناخ الذي تطبق فيه هذه القوانين، حتى لا يجعل من هذا القانون شيئا مفصولا عن الواقع، إضافة إلى ذلك فإن هذه القوانين في حد ذاتها لم ترق إلى المستوى المطلوب الذي تتادي به مبادئ حوكمة المؤسسات، من حيث افتقاره إلى العديد من الممارسات التي لم تظهر بعد في الحياة العملية.

3-2-2 - الإفصاح والشفافية:

- لا يوجد أي مبالغة إذا قيل أن موضوع الإفصاح والشفافية في الجزائر لم يرق حتى الآن إلى المستوى المشاكل التي تعاني منها بعض الدول النامية الأخرى، فإذا نظرنا فقط إلى السوق المالية الجزائرية فنجدها تكاد تكون منعدمة فهي لا تشهد حتى الآن عمليات تداول للأسهم المؤسسات المدرجة فيها واقتصر نشاطها على السوق الأولي فقط، حيث بلغ عدد الأسهم المتداولة في البورصة ما يقارب 420000 سهم⁽¹⁾، وهو ما يعكس بوضوح تركيز نشاط البورصة واقتصرها على عدد ضئيل جدا من المؤسسات وابتعادها عن التنويع رغم إتاحة المشرع الجزائري الفرصة أمام الشركات في تنويع الأوراق المالية، كما أن العدد من الأسهم لا يمثل سوى 20 بالمائة من رأس المال لهذه المؤسسات المدرجة في البورصة، ما يعني أن الإفصاح عن المعلومات المحاسبية إنما يستجيب في الواقع للاحتياجات التي تعبر عنها الدولة باعتبارها صاحبة النسبة الكبيرة من رأس المال هذه المؤسسات، حيث يظهر ذلك جليا في غياب النصوص القانونية الواضحة والصريحة والمنظمة لإشهار المعلومات المتعلقة بالمؤسسات وسير عملها وكشف حقيقة مراكزها المالية، حيث تقتصر القوانين على الإفصاح عن الحد الأدنى فمثلا فإن القانون التجاري في مادته 717⁽²⁾ يفرض على جميع المؤسسات الاقتصادية الإشهار في مركز السجل التجاري عن الوضعية الاجتماعية للمؤسسة من خلال القوائم التالية :

(1) عتيقة وصاف، "مكانة الأسواق المالية في اقتصاديات العربية وعوامل رفع كفاءتها دراسة حالة الجزائر والدول النامية"، (الملتقى الدولي حول سياسات التمويل وأثرها على الاقتصاديات والمؤسسات، 21-22 نوفمبر 2006، جامعة محمد خيضر، بسكرة، الجزائر)، ص 10.

(2) القانون التجاري الجزائري، مرجع سبق ذكره، ص 508.

- نسخة واحدة من جدول حسابات النتائج باللغة الوطنية وباللغة الفرنسية؛
 - نسخة واحدة من جدول الأصول باللغة الوطنية وباللغة الفرنسية؛
 - نسخة واحدة من جدول الخصوم باللغة الوطنية وباللغة الفرنسية؛
 - محضر الجمعية العامة التي تفصل في الحسابات الاجتماعية موقع من طرف الشركاء أو الممثلين القانونيين للشركة ويتضمن عبارة المصادقة أو الموافقة على الحسابات باللغة العربية والفرنسية.
- وهذه القوائم قد لا تقدم الضمانات الكافية والأساسية فيما يتعلق بصحة المعلومات الواردة في القوائم المالية وكل هذا ما يزيد من احتمالات تعريض حقوق المساهمين للضياع والتلاعب بمساهماتهم، مما يساهم في خلق عدم الثقة لدى المستثمرين دون أن ننسى عدم إلزام القانون للمؤسسات المدرجة في البورصة بإصدار تقارير مرحلية شهرية أو فصلية مما يوحي أن الإفصاح مازال لم يرق إلى المستوى المطلوب، لا من ناحية توفير المناخ الذي يطالب بمستوى معين من الإفصاح ولا من ناحية القوانين التي تشجع وتجبر المؤسسات على الإفصاح الملائم المبني على الدقة والشفافية في المعلومات.

3-2-3- دور أصحاب المصالح في حوكمة المؤسسات:

إن الحديث عن مشاركة الأطراف الأخرى الفاعلة في ضمان مستوى جيد من الأداء وخلق الثروة لم ترق إلى المستوى المساهمة في الحوكمة الجيدة للمؤسسات، رغم وجود قوانين تضمن العلاقات المبرمة بين المؤسسة وبعض الأطراف ذات المصلحة، لكن تبقى جميع هذه العلاقات في أطر ضيقة تمنع مشاركة هؤلاء الأطراف في تحقيق حوكمة جيدة للمؤسسات، إضافة إلى أن الممارسة العملية في كثير من الأحيان تنتهك بعض حقوق هذه الأطراف.

المبحث الثالث: البعد المحاسبي والمالي لحوكمة المؤسسات

إن كل مؤسسة لديها هدف تصل إليه من خلال استهلاك الموارد للوصول إلى منتجات وخدمات، وهذا ما يسمح بخلق القيمة، وكذلك دور المحاسبة التي تقوم بإنتاج المعلومات للوصول في الأخير لإرضاء الطلبات الداخلية والخارجية.

هذا التقديم للمحاسبة يرتكز على الفاعلية التنظيمية، والتي لديها علاقة مباشرة بين نظرية المحاسبة ونظرية الحوكمة، والتي أظهرها كل من Berle et Mean سنة 1932 مباشرة بعد الأزمة المالية العالمية لسنة 1929، والمتعلقة بالعلاقة بين المساهمين والمسيرين وكذا الأطراف الفاعلة⁽¹⁾.

المطلب الأول: ماهية المحاسبة

1- نشأة وتطور المحاسبة:

لقد أكدت الدراسات أن أول من عمل في هذا المجال هم الآشوريون وبعدهم المصريون القدماء، وقد تطورت المحاسبة في زمن الإمبراطورية الرومانية نتيجة البدء باستعمال وحدة النقد في التعاملات التجارية، ونتيجة تطور النظام العددي الروماني، ومن ثم الأعداد العربية الهندية⁽²⁾.

وبعد توسع التجارة الدولية وانتشار المؤسسات المالية وتطور القروض، ظهرت الحاجة إلى القيد المزدوج ويرجع ذلك إلى الراهب Luca Patchioti الذي ألف كتاب سنة 1449 (sunna de archimetica geomitia et propotionlita) أي: مراجعة الحساب، الهندسة، النسب والتناسب⁽³⁾. وأعتبر حينها نظام القيد المزدوج أنه يضمن بشكل كفاء إنتاج المعلومات الدقيقة على أساس رياضي.

وخلال القرن 17 و18 انتشرت طريقة القيد المزدوج في كل أنحاء أوروبا ومع بداية الثورة الصناعية وظهرت شركات كبيرة الحجم والشركات الدولية، مما أدى إلى انفصال الملكية عن التسيير ولم يعد المالك هو المدير، وبرزت الحاجة إلى إعداد تقارير مالية بشكل دوري تتسم بالموضوعية، وتضمن أن المدراء يتصرفون بما ينسجم مع رغبات المساهمين على اعتبار أنهم مالكيين.

وعليه فإن تعدد وتعقد العمليات الاقتصادية بين الشركات جعل ضروريا إيجاد وتحسين تقارير عن المعلومات المحاسبية، ولهذا فعصرنا اليوم يعرف بعصر المعلومات، وأصبحت المعلومة المحاسبية منتوج كثير الطلب من متخذي القرارات، سواء القرارات الداخلية داخل المؤسسة (إدارة، مساهمين) وحتى قرارات خارجية (مقرضون، باحثون... إلخ).

(1) Gérard CHARREAUX, "gouvernement d'entreprise et la comptabilité", (paris: Ed Economica, 2003), p 01.

(2) وليد الحياي، "تطور الفكر المحاسبي"، (الدنمارك: الأكاديمية العربية المفتوحة، 2008)، ص 2. www.ao-academy.org/library. (2010/01/07)

(3) Bernard COLASSE, "Les grands auteurs en comptabilité", (France: Ed MS -Management et société-, 2005), P 5.

2- تعريف المحاسبة وأهدافها:

2-1- تعريف المحاسبة:

يمكن تعريف المحاسبة بأنها "هي نشاط خدمي وظيفته تقديم المعلومات الكمية ذات الطابع المالي بغرض أن تكون مفيدة في اتخاذ القرارات (1)".

وهناك من عرفها أيضا بأنها "عملية تحديد وقياس وتوصيل معلومات اقتصادية يمكن استخدامها في عملية التقييم واتخاذ القرارات بواسطة من يستخدمون هذه المعلومات (2)".

حيث اعتبرت هذه التعارف حديثة نسبيا فقد أضاف بعدا وظيفيا جديدا، إذ لم يعد اهتمام المحاسبة مقصورا على النواحي الإجرائية الخاصة بأساليب تسجيل وتشغيل البيانات فحسب، بل تجاوز اهتمامها ليركز على الأهداف التي تسعى إليها وهي توفير وتوصيل المعلومة الملائمة لمتخذ القرار.

2-2- أهداف المحاسبة:

- الاحتفاظ بالسجلات كاملة ومنظمة ودائمة للتصرفات المالية التي تقوم بها المؤسسة للرجوع إليها عند الحاجة؛

- توفير البيانات والمعلومات اللازمة للتخطيط ورسم السياسات للفترة أو الفترات القادمة؛

- إعلام مختلف أطراف المؤسسة (المسيرين، الأجراء، المساهمين، البنوك، الدولة، العملاء، الموردين)، وتسهيل أنشطة المؤسسة عن طريق تطوير أدوات التسيير والقياس والرقابة (3)؛

- توفير البيانات والمعلومات اللازمة لإحكام الرقابة على أعمال المؤسسة والمحافظة على ممتلكاتها؛

- تساعد الأطراف الداخلية والخارجية في اتخاذ القرارات وتسيير نشاط المؤسسة؛

- تسمح بتقييم الكفاءات والمخاطر الاقتصادية والمالية للمؤسسة (4).

2-3- وظائف المحاسبة:

هناك فرق بين الوظيفة والهدف، فالوظيفة هي مجموعة الأعمال التي يتم القيام بها من أجل تحقيق

هذه الغاية، أما الهدف فهو الغاية التي يرغب في تحقيقها، وللمحاسبة وظيفتان هما:

- **وظيفة القياس:** أي قياس نتائج العمليات المالية للمؤسسة.

- **وظيفة الاتصال:** أي توصيل المعلومات المحاسبية إلى الجهات الخارجية المستخدمة لهذه المعلومات.

(1) (وليد ناجي الحياي، "نظرية المحاسبة"، (الدنمارك: الأكاديمية العربية المفتوحة، 2007)، ص 3. www.ao-academy.org/library. (2010/01/07).

(2) أحمد محمد نور، "المبادئ المحاسبية المالية"، (بيروت: دار الجامعة، 1998)، ص 11.

(3) Eric DEMALANEDE , Abdelhamid BOUBKEUR , "comptabilité générale: Conforme au SCF et aux normes comptables internationales IAS/IFRS", (Alger : Ed Berti, 2009), p 8.

(4) Bernard ENSAULT, Christon HORREAU, "Comptabilité Financier", (France : 3^{eme} Ed Presse universitaire , 2001), P 18.

ويمر قيام المحاسبة بوظيفتي القياس والاتصال، عبر مراحل تشكل وظائف أخرى تقوم بها المحاسبة، كما يلي⁽¹⁾:

- تسجيل العمليات التي قامت بها المؤسسة؛
- التصنيف، الذي يتم من خلاله جعل العمليات المالية في حسابات مستقلة؛
- تلخيص المعلومات في شكل تقارير مصممة بصورة تفي بالاحتياجات اللازمة؛
- التفسير بما يساعد على فهم تلك المعلومات المقدمة.

3- نظريات المحاسبة:

تعرف النظرية في مجال المحاسبة بأنها: " مجموعة المبادئ العلمية المتناسبة والمشتقة من مجموعة الفروض المنسقة مع طبيعة العمليات التي تقوم بها المؤسسات المعاصرة معبر عنها من خلال مجموعة مفاهيم خاصة"⁽²⁾.

3-1- النظرية الوصفية:

تهدف إلى وصف العمل المحاسبي عن طريق كشف وشرح المبادئ الأساسية، هذا النوع من النظريات يتميز باستعمال المنهج الاستقرائي، يرمي إلى إنشاء هيكلية منطقية للمحاسبة، انطلاقاً من الملاحظة، بمعنى الوصول إلى أمور عامة انطلاقاً من ملاحظة التطبيقات المحاسبية⁽³⁾.

3-2- النظرية المعيارية:

وقد اعتمدت في هذه النظرية على المنهج الاستنباطي من خلال الحدس والتأمل الفلسفي دون إهمال المعرفة العميقة والخبرة التي تكتسب في الميدان، ومن أهم منظريها Williana paton بتكليف من مجمع المحاسبة الأمريكية في 1922 وقد وضع Pâton 6 معايير هي:⁽⁴⁾

- الشخصية المعنوية؛
- إستمرار المشروع؛
- اعتبارات القياس، وقد اعتبره أكثر ملائمة من لفظ القيمة، حيث أن المحاسبة تقوم بتجميع الأسعار ولا تعبر عن القيم؛
- تتبع التكاليف إذ تستخدم المحاسبة لقياس تكاليف المشروع؛
- المجهودات والأداء، فنبحث عن ضرورة القياس والإفصاح الدوري على الرغم من أن القياس النهائي لا يتم إلا عند تصفية المشروع؛

(1) أحمد محمد نور، " مبادئ المحاسبة المالية"، (الإسكندرية: دار الجامعية، 2003)، ص 16.

(2) محمد السيد نعماني، "دراسات في نظريات المحاسبة والمعايير المحاسبية"، (مصر: المكتبة المصرية، 2002)، ص 16.

(3) Nassiba BOURUI, *Necessité d'une reforme comptable en Algerie dans le cadre de passage de l'economie planifiée a l'economie de marché* (memoire de magistere, E S C Alger, 1998-1999), P.P 16-17.

(4) حسين قاضي، " منهج المحاسبة"، (مجلة جامعة دمشق، سوريا، المجلد 16، العدد الثاني، 2000)، صص 10-11.

- التحقق والدليل الموضوعي بهدف تقييم حقائق مدعمة بالأدلة والمستندات من خلال دور مهنة المحاسبة القانونية.

3-3- النظرية الإيجابية:

جاءت هذه النظرية ردا على النظرية المعيارية مؤكدة أن هدف المحاسبة هو وصف سلوكيات الأفراد، وتعتبر التصرفات الفعلية للأفراد الذين لديهم دور فيما يخص المحاسبة، مثل المسيرين، الدائنين، إدارة الضرائب، الأجراء... إلخ، في بناء فرضيات تخص تصرفاتهم على أساس إدراك حسي للمؤسسة، وتعتبر هذه الأخيرة ملتقى العديد من الأفراد لديهم مصالح مختلفة، لكن كل الأطراف لديها هدف مشترك وهو تعظيم عائداتهم. ويظهر ذلك من خلال محاولة المسيرين خداع الأطراف الأخرى باختيار أساليب محاسبية معينة لرفع العائدات الحالية على العائدات المستقبلية.

4- فروع المحاسبة: يمكن تقديم أهم فروع المحاسبة كالتالي:

4-1- المحاسبة المالية:

وهو الفرع الذي يختص بإنتاج المعلومات المالية وأيضا لمستخدميها في شكل قوائم مالية تمكن من تحديد نتيجة المؤسسة خلال فترة زمنية محددة، وتحديد المركز المالي للمؤسسة وتهتم بخدمة الأطراف الخارجية.

4-2- المحاسبة الإدارية:

تساعد في تقديم معلومات تفصيلية للإدارة وتخدمها في تحقيق وظائفها من تخطيط وتنظيم ورقابة وتنسيق وتوجيه... إلخ.

4-3- محاسبة التكاليف:

تهتم بتحديد تكلفة الوحدة المباعة من مواد وأجور لضمان أفضل إنتاج وبأقل تكلفة مع الاستخدام الأمثل للموارد.

4-4- المحاسبة الحكومية:

تهتم بتسجيل العمليات المالية للوحدات الحكومية في ضوء إطار محدد يحكمه النظام واللوائح المالية بهدف التأكد من ضبط الأموال العامة والرقابة عليها واستخدامها استخداما أمثل.

4-5- محاسبة الضرائب:

وتعني بتجميع ومعالجة المعلومات المالية للوصول إلى المبلغ الخاضع للضريبة في ظل القوانين السارية.

4-6- المراجعة (المحاسبة القانونية):

وتهدف إلى التأكد من صحة ودقة المعلومات وخاصة الناتجة عن المحاسبة المالية، بغرض إبداء رأي فني محايد عن مدى سلامة وعدالة القوائم المالية في إظهار نتيجة الأعمال والمركز المالي للمؤسسة.

4-7- النظم المحاسبية:

تهتم بتصميم النظم المحاسبية والإشراف على تنفيذها ثم تقديمها، وظهرت أهميتها بعد انتشار الإعلام الآلي في المحاسبة.

5- مبادئ المحاسبة:

تعتبر المحاسبة أداة لإظهار وتقديم النتائج، وهي نظام إعلامي يزود الجميع بما يحتاجه من بيانات، إذن هي لغة اتصال ذات قواعد أساسية. فهي تسجيل العمليات المحاسبية وتقديم النتائج حسب شروط معينة متعارف عليها عموماً تسمى المبادئ المحاسبية. وهي قواعد عرفية تطورت مع الزمن وأصبحت مطبقة لدي الجميع، وتتصف بالقوة القانونية.

ولن تحظى البيانات المحاسبية المقدمة من طرف المؤسسة-مهما كانت جديده وصدق المحاسبين الذين هم بحكم المهنة، يحاولون تقديم صورة صادقة لوضعية المؤسسة- بالقبول إلا إذا ثبت أن المبادئ المحاسبية المتفق عليها مطبقة تطبيقاً سليماً⁽¹⁾.

فإذا تقوم المحاسبة على مجموعة من الإفتراضات التي تمثل مجموعة المفاهيم أو المبادئ التي تخدم كإطار يتم الاسترشاد به بصدد قيد العمليات المالية في السجلات المحاسبية وإعداد القوائم المالية وتتمثل هذه المبادئ فيما يلي⁽²⁾:

5-1 - مبادئ بيئية:

- مبدأ استقلالية المشروع؛
- مبدأ استمرارية النشاط؛
- مبدأ ثبات الوحدة النقدية.

5-2 - مبادئ النوعية:

- مبدأ التجانس أو الثبات؛
- مبدأ التوحيد بين المشروعات؛
- مبدأ الحيطة والحذر؛
- مبدأ الموضوعية.

(1) عاشور كتوش، " المحاسبة العامة -أصول و مبادئ-"، (الجزائر: ديوان المطبوعات الجامعية، 2003)، ص 14.

(2) أحمد رجب عبد العال، " مبادئ المحاسبة المالية"، (الإسكندرية: مؤسسة شباب الجامعة، 1995)، ص 13.

2-5 - مبادئ إجرائية:

- مبدأ استقلالية الدورات والنتائج الدورية؛
- مبدأ الأهمية النسبية.

المطلب الثاني: المعلومة المحاسبية والمالية والأداء الاقتصادي

يعتبر الخلل في نظام المعلومات المحاسبية مصدرا أساسيا لعدد من المشاكل التسييرية التي تواجهها الكثير من المؤسسات الاقتصادية، والتي تكون سببا في انهيار البعض منها، وبالتالي يؤدي إلى خلل في توصيل المعلومات المحاسبية والمالية اللازمة⁽¹⁾.
وعليه فإن أي فشل في تزويد الإدارة بالمعلومات المحاسبية والمالية المناسبة وفي الوقت المناسب يؤدي إلى عدم كفاءة أعمال المؤسسة وبالتالي إلى مشاكل تسييرية.

1- المعلومة المحاسبية والمالية:

يمكن إعطاء لفظ المعلومة " على البيانات التي تم معالجتها بشكل ملائم لتعطي معنى كاملا بالنسبة للمستخدم، مما يمكنه من استخدامها في العمليات الجارية والمستقبلية لاتخاذ القرارات"⁽²⁾.
كما يمكن تعريف المعلومة كالتالي: " هي البيانات المصنعة الجاهزة للإستخدام، فالمعلومات هي البيانات التي تخصص للمعالجة والتحليل والتقييم بهدف استخراج المنازعات والمؤشرات والعلاقات التي تربط الحقائق والأفكار والظواهر ببعضها البعض..."⁽³⁾.

فالمعلومة تركز على البيانات ذات المعنى والتي تؤثر على فهم الفرد الذي يتلقاها⁽⁴⁾، لهذا يمكن اعتبار نظام المعلومات المحاسبية أحد المكونات الأساسية لنظام المعلومات الإدارية، وينحصر الفرق بينهما في أن الأول يختص بالبيانات والمعلومات المحاسبية، بينما يختص الثاني بكافة البيانات والمعلومات التي تؤثر على نشاط وأداء المؤسسة، وعليه فعبارة نظام المعلومات المحاسبية توحي من جهة بأن المحاسبة هي نظام معلوماتي، ومن جهة أخرى يتعلق الأمر بالنظام الذي يعالج معلومات خاصة تستدعي وجود نموذج محاسبي.

ويعتبر قسم المحاسبة والمالية في المؤسسة من الأقسام الخدمائية، حيث يقوم بتحويل البيانات المالية إلى معلومات مناسبة ونافعة تساعد كل من الإدارة والدائنين والمستثمرين الحاليين والمتوقعين وأي جهة أخرى لها فائدة من الإطلاع على هذه المعلومات وذلك لأغراض اتخاذ القرار.

(1) Laviline BENOIT, "Systeme d'information des PME", (France : La Revue Française de Comptabilité N°348, 2002.), P 39.

(2) عبد الرزاق محمد قاسم، " تحليل وتصميم نظم المعلومات المحاسبية"، (مصر: مكتبة دار الثقافة للنشر والتوزيع، 2004)، ص 04.

(3) سعيد إبراهيم الحسينة، " نظم المعلومات الإدارية"، (عمان: مؤسسة الورق للنشر والتوزيع، 1998)، ص 27.

(4) Patrick BOISSELIER, "Contrôle de gestion", (France : 2^{eme} Ed Librairie Veibert, 2001), P 52.

يمكن تعريف نظام المعلومات المحاسبية والمالية على انه أحد مكونات التنظيم الإداري، يختص بجمع، تبويب، معالجة، تحليل وتوصيل المعلومات المالية الملائمة لاتخاذ القرارات إلى الأطراف الخارجية وإدارة المؤسسة⁽¹⁾.

2- مستخدموا المعلومات المحاسبية والمالية: يمكن تصنيف مستخدمي المعلومات المحاسبية إلى:

2-1- المستخدمون الداخليون للمعلومات المحاسبية:

- **الإدارة العليا:** وهي التي تهتم بالتخطيط الإستراتيجي وتقييم البدائل المتاحة، وتسيير الوارد وتبني السياسات... إلخ، وكل هذا يحتاج إلى معلومات موجهة نحو المستقبل، وغالبا ما تكون هذه الحاجات صعبة التنبؤ، ومن غير الممكن توفير كل احتياجات الإدارة من المعلومات.

- **الموردون:** فهم يهتمون بالمعلومات المحاسبية للتأكد من قدرة المؤسسة على الوفاء بالالتزامات تجاههم.

- **العملاء:** تفيدهم المعلومات المحاسبية في تحديد إمكانية استمرار التعامل مع المؤسسة لتزويده بما يحتاجه من بضائع، بحيث يعبر تدهور المركز المالي للمؤسسة مؤثر لجعل العملاء يستحبون عن مورد آخر.

- **المنافسون:** يهتمون بالمعلومات المحاسبية التي تظهر القدرة التنافسية التي يتوفر عليها غيرهم.

- **الإدارة التنفيذية:** حيث تضطلع هذه الإدارة بالإشراف على العمليات والرقابة عليها وحل المشكلات المتعلقة بها... إلخ.

ويهم هذه الإدارة معلومات موجهة نحو الماضي والحاضر، وهي غالبا ذات هيكل ثابتة وتتميز بالتكرار وسهولة الحصول عليها.

2-2- المستخدمون الخارجيون للمعلومات المحاسبية:

- **أصحاب المؤسسة (المساهمون):** يحتاج الملاك للمعلومات المحاسبية لتبين لهم الوضع المالي للمؤسسة، وما تحققه من ربح أو خسارة للتعرف على مدى نجاح أعمالهم وقياس كفاءة الإدارة في استخدام وحماية أموالهم.

- **المستثمرون المحتملون:** وهم الذين يفكرون في استثمار أموالهم في المؤسسة في المستقبل، ويحتاج هؤلاء إلى المعلومات حوا حجم الفائدة المتوقع على استثماراتهم فضلا عن كفاءة إدارة المؤسسة.

- **المقرضون:** يمكن أن يكون مقرضا، أي هيئة مالية أو مؤسسة ذات طابع اقتصادي آخر ترغب في توظيف أموالها، بغية تحقيق عائد اقتصادي (فائدة)، وحتى تتم عملية اتخاذ قرار الاقتراض بشكل عقلاني،

(1) مداني بن بلغيث، محمد التهامي إبراهيم، " المؤسسة الجزائرية وتحديات تحسين الأداء المحاسبي المتميز "، (المؤتمر العالمي الدولي حول الأداء المتميز للمنظمات والحكومات، 8-9 مارس 2005، جامعة ورقلة، الجزائر)، ص 98.

لابد من توفير المعلومات الكافية حول الوضعية المالية لطالب القرض، بحيث يتم التركيز على درجة الملائمة المالية (السيوالة) طوال فترة الدين وذلك باستخدام الميزانية وجدول النتائج والتدفقات النقدية حاضرا ومستقبلا، ولتحقيق ذلك يستعمل المقرضون عدة نماذج منها:

- مقارنة عوائد المؤسسة الحالية والتوقعية مع الأعباء الثابتة الحالية والمتوقعة؛
- مقارنة التدفقات النقدية الحالية والمتوقعة مع خدمات الديون؛
- تقدير قدرة المؤسسة على زيادة رأس المال.

- **الدولة:** نحتاج أجهزة الدولة للمعلومات المحاسبية والمالية لأغراض عديدة مثل التخطيط الإقتصادي وفرض الضرائب ومنح الإعانات.

- **العمال والنقابات:** وهؤلاء يهتمون بالحصول على المعلومات التي تمكنهم من تغيير ربحية واستمرارية المؤسسة، ومقدرتها على خلق فرص عمل جديدة، وعلى دفع المستحقات العمال المختلفة بالنسبة للنقابات، فتهتم أيضا بالمعلومات التي تمكنها من تحليل القطاعات الاقتصادية المختلفة وفرص العمل واستقرارها وكذلك أمور اجتماعية أخرى.

3- خصائص المعلومات المحاسبية:

هناك مجموعة من الخصائص يجب أن تتصف بها المعلومات المحاسبية حتى نقول أنها معلومة تتمتع بالجودة اللازمة وتتمثل في⁽¹⁾:

3-1- الملائمة:

تتمثل الملائمة في مدى تمكن المعلومات من التنبؤ بأحداث مستقبلية واتخاذ القرار على أساس معلومات لأحداث في الماضي أو الحاضر من نفس الطبيعة وهذا في الوقت المناسب والنافع.

3-2- المصدقية:

نقول عن المعلومات أنها ذات مصداقية إذا اشتملت على الحياد، وهذا بضمانها عدم تمثيل جزئي لحدث ما، والصدق في تمثيل الأحداث، أو المبادلات التي نبحت في عرضها، وكذلك إمكانية مراجعتها وقياسها، ويرتبط التمثيل الصادق للمعلومة بدرجة خلوها من الأخطاء.

3-3- الموضوعية:

ويقصد بها البعد عن التقدير والحكم الشخصي والاستناد إلى مصادر حقيقية للمعلومات المحاسبية، مما يعني ألا تكون المعلومات منحازة لطرف على حساب آخر من المستفيدين.

(1) مداني بن بلغيث، محمد التهامي إبراهيم، نفس المرجع السابق، ص 100.

3-5- النفعية:

يتم تقييم المعلومات المحاسبية والمالية من زاوية المنفعة المستمدة منها، وتتجسد هذه المنفعة في عنصرين أساسيين هما: صحة المعلومات وسهولة استخدامها.

3-5- الشمول:

وتعني مدى الاكتمال والإحاطة الذي تتضمنه المعلومات المتعلقة بحدث معين، وما تحمله من تفاصيل، وما تحرص عليه من تقادي الإغفال في تسجيل البيانات التي تعتبر قاعدة للمعلومات ومصدرا أساسيا لها.

3-6- الدقة:

وتتمثل في مدى صحة المعلومات ودرجة خلوها من التقريب أو الخطأ، في عرض الأحداث التي تعني بهذه المعلومات، نتيجة للتأخر أو لسبب في الفهم أو التفسير أو الخطأ، هذه الأخطاء تمثل مشكلة هامة لأنه لا توجد طريقة سهلة ومتاحة لتصحيحها.

المطلب الثالث: البعد المحاسبي لحوكمة المؤسسات:

لقد أكدنا في المبحث الأول على أنه من الأسباب الرئيسية لظهور نظرية حوكمة المؤسسات هي نظرية الوكالة، وما نتج عنها، وكذا المشاكل المحاسبية المطروحة، ومحاولات إيجاد حلول لها، وكذا الفساد المالي والإداري، لذا حاولنا في هذا المطلب إيجاد العلاقة بين المعلومات المحاسبية المحاسبة ونظرية الحوكمة، من خلال إبراز درجة اعتماد نظرية حوكمة المؤسسة على المعلومات المحاسبية من منظور نظرية الوكالة.

1- علاقة المعلومات المحاسبية بحوكمة المؤسسة:

إن حوكمة المؤسسات والتي تعرف على أنها النظام الذي تقاد و تراقب به المؤسسة⁽¹⁾، و المعلوم أن الذي يقود المؤسسة هم المسيرين، و المعلوم أيضا أن الذي يتحكم في المعلومة المحاسبية و المالية هم المسيرين أيضا ، و هذا ما يؤدي بهم إلى تحويل بعض من ثروة هذه المؤسسات التي يشرفون عليها إلى حسابهم الخاص لتحقيق دالة هدفهم وفق طرق قانونية أو غير قانونية تلبى لهم طموحهم ، و هذا ليس بالشيء الغريب فحسب النظرية الإيجابية للوكالة فالفرد من المفروض أن يكون عاقلا ، فهو يفكر و يخطط قبل أن يقرر من أجل بلوغ هدف أو على الأقل البحث عنه بفكرة تعظيم المنفعة ، و لن يجد المسيرين أحسن من المعلومات المحاسبية و المالية للتأثير عليها و تحقيق هذه المنفعة .

(1) Bertrand RICHARD, " la dynamique du gouvernement d'entreprise", (Paris: Ed Organisation ,2003), p 01.

وهذا ما يرهق بال مساهمين، لكن الخلل في العلاقات التعاقدية لم يقتصر على المساهمين والمسيرين فحسب بل تعداه ليشمل مجموع الشركاء (partie prenantes/stakeholders) أي جميع الأطراف الفاعلة الأخرى الذين تهمهم مصالح المؤسسة حسب نظرية الأطراف الفاعلة (théorie de partie prenantes) وحسب مفهوم الخيارات التيسيرية الذي أدخله Charreaux⁽¹⁾ والذي حدد من خلاله منطقة للنفوذ وسلطة للمسيرين، لا تخضع لأية رقابة من قبل الشركاء، وهذا ما يكون في صالح المسيرين لتحقيق أهدافهم التي لن تكون في صالح المساهمين طبعاً. وعليه وحسب النظرية الإيجابية للوكالة (TPA) لكل من Jensen et meckting فإن المؤسسة تعتبر كوحدة تلعب دور مركز المتعاقدين وتأخذ شكل تقاطع العقود في مركز محتل من طرف المسيرين، وعليه فالحديث يركز على أهمية تدنية التكاليف الوكالة التي تتعلق بانخفاض قيمة المؤسسة الناتجة عن تضارب المصالح بين مختلف الأطراف المستعملة للمعلومات المحاسبية (المساهمين، المسيرين، أجراء، دائنين....)⁽²⁾.

ومنه يمكن اعتبار المحاسبة على أنها أداة لتسير العلاقات التعاقدية بين مختلف الأطراف المعنية بتمويل أو تسيير المؤسسة (partie prenantes) من هذا المنظور لا يتوقف دور المحاسبة على إعطاء الصورة العادلة للمركز المالي للمؤسسة ونتائجها والحالة المالية لها فحسب، بل تتعداها لكونها مكنيزم كل تكاليف الوكالة المترتبة عن تضارب المصالح بين (مساهم-مسير-مقرض)، وبالرغم من التصور الجديد لدور المحاسبة وأهميته إلا أن محدوديته قد تتجسد في عدة مناحي أهمها: علاقة المسيرين بمسار معالجة المعلومات، والتي تتسم بتحكم هؤلاء في كل ما يتعلق بمعالجة البيانات المترجمة لنشاط المؤسسة، بالإضافة لتسيير نتائجها عن طريق استغلال الخيارات المحاسبية (choix-options) التي يبقها التنظيم المحاسبي في أيادي المسيرين، والمتعلقة أساساً باختبار طرق المعالجة المحاسبية التي يرونها ضرورية، وهذا فيما يتعلق بالمعلومات التي يعد الإفصاح عنها ملزماً.

أما فيما يتعلق بباقي المعلومات الأخرى التي لا يعد الإفصاح عنها ملزماً (مخرجات محاسبة التسيير) فإنه للمسيرين الخيار المطلق في التعامل بشأنها، إذ لا يخضع لأي تنظيم أو إلزام بقدر تصور الإدارة، وهو ما يجعل من التقارير المالية السنوية للحسابات باعتبارها المصدر الرئيسي للمعلومات حول أداء المؤسسة، الداعمة المفضلة للمسيرين ضمن إستراتيجية السيطرة التي يمارسها المسيرين بقدر إعطاء الصورة العامة للمؤسسة بواسطة المعلومات المحاسبية والمالية الكفيلة بخدمة مصالحهم.

(1) مداني بن بلغيث، 'أهمية إصلاح النظام المحاسبي للمؤسسات في ظل أعمال التوحيد الدولية - بالتطبيق على حالة الجزائر -'، (أطروحة الدكتوراه، العلوم الاقتصادية، جامعة الجزائر، 2004)، ص 91.

(2) Gérard CHARREAUX, Op.cit, p 02.

2- المعلومات المحاسبية و تضارب المصالح:

إن تضارب المصالح في محيط المؤسسة يمكن تجزئته إلى جزأين الأول بين المسيرين والمساهمين و الثاني المساهمين والمسيرين والمقرضين بالإضافة إلى الأطراف الأخرى التي قد تؤثر على نوعية المعلومات المحاسبية والمالية منها ما هي خارجية كعلاقة المؤسسة مع الجمهور والمنافسة والدولة ومنها ما هي داخلية متعلقة أساساً بثقافة المؤسسة وهياكلها المكلفة بالتسيير والمراقبة.

2-1- تضارب المصالح بين المساهمين والمسيرين⁽¹⁾:

فمشكل الوكالة القائم بين المساهمين والمسيرين يعود لاختلاف دالة الهدف بينهم وتباين المصالح، فالمسيرون وباعتبارهم الطرف الأكثر ارتباطاً بالمؤسسة والإحاطة بأعمالها يحرصون على رفع من أدائها وبالتالي يكون أكثر حساسية لتغيير النتائج على اعتبار ارتباط استثماراتهم المعنوية (رأس مال بشري) بهذا الأداء الأمر الذي يقودهم للاختيار المشاريع الأقل مخاطرة والأكثر مردودية، والعكس بالنسبة للمساهمين الراغبين في تعظيم قيمة المؤسسة وخوفاً من مصالحهم يلجئون لتحمل تكاليف إضافية لمراقبة ومتابعة حركة المسيرين وهذه التكاليف هي التكاليف التي تسمى بتكاليف الوكالة ويتوقف حجمها على:

- حجم المؤسسة وتوزيع الأسهم بين المساهمين: فكلما زاد عدد المساهمين كلمات زادت التكاليف التي يتحملها المساهمون لمراقبة المسيرين، والعكس فقلة المساهمين يعني إمكانية الحصول على المعلومات بشكل يسير وبالتالي تقليل التكاليف؛

- طبيعة المساهمين: فلو كان المساهم هي الدولة أو مستثمرين دوليين والذين يفرضون عادة شكل ونوعية المعلومات المحاسبية والمالية التي علي المؤسسة تقديمها، الأمر الذي يحتم علي المسيرين مسaire هذا الاتجاه استجابة لوزن هذه الفئات وتأثيرها في مصداقية المؤسسة علي الصعيد الوطني والدولي.

2-2- تضارب المصالح بين المسيرين والمساهمين والأطراف الأخرى:

للمديونية أهمية كبيرة في حصر التضارب الناشئ عن علاقة الوكالة، وتؤدي لظهور علاقة سلطة خاصة بين المؤسسة (من خلال المساهمين والمسيرين) والمقرضين، انطلاقاً من التباين الناشئ عن مصادر التمويل حيث⁽²⁾:

- يقدم المساهمون تمويلاً دائماً للمؤسسة، يكافئاً بحصص الأرباح يحصلون عليها إذا تحققت نتائج إيجابية، كما يمنحهم هذا التمويل حق الإطلاع علي تسيير المؤسسة؛

- بينما يقدم المقرضون تمويلاً قد يكون طويل المدى بحيث يكفأ بفوائد، ولا يحصل المقرضون بموجبه علي حق الإطلاع بسير المؤسسة؛

(1) مداني بن بلغيث ، مرجع سبق ذكره، ص 93.

(2) نفس المرجع السابق ، ص 94.

- وبما أن التمويل عن طريق الرفع من رأس المال بواسطة الاكتتاب يرافقه عادة ارتفاع في تكاليف الوكالة، فإن المسيرين عادة ما يلجئون إلى تفضيل الإقراض لعدة أسباب منها:
- حرصهم على تعظيم أرباح المؤسسة لتجنب مخاطرة الإفلاس، وبالتالي تضييع فرص عملهم، وبالنتيجة ترتفع قيمة المؤسسة وتخفض تكاليف الوكالة؛
- إمكانية تحويل المسيرين للثروة من المقرضين إلى المساهمين، من خلال توزيعات الأرباح ممولة أساسا من تخفيض أعباء ونفقات الاستثمار.
- ونظرا للأسباب السابقة فإن المقرضين يحرصون عادة على العمل من أجل الحصول على المعلومات المحاسبية والمالية الكفيلة بتمكينهم من متابعة القدرة على التسديد التي تتمتع بها المؤسسة، لذلك فإنهم يمارسون ضغوطا لقيام المؤسسة بتحسين نوعية المعلومات المحاسبية والمالية، وذلك عن طريق مراقبة سلوك المسيرين بواسطة عقود موثقة تسمح لهم بمتابعة ومراقبة القرارات التسييرية في مجال الإنتاج، الاستثمار، التمويل.

المبحث الرابع: الشفافية و الإفصاح المحاسبي وحوكمة المؤسسات

في ظل المتغيرات الاقتصادية التي تتسم بظروف عدم التأكد والمخاطرة التي يعيشها العالم اليوم، نشأت الحاجة إلى خلق مناخ استثماري يتسم بالمصداقية والملائمة والشفافية في المعلومات المحاسبية، الأمر الذي يساعد على اتخاذ القرارات الاستثمارية، ويكون مدعاه لجذب الاستثمارات، وبالتالي تحقيق التنمية الاقتصادية، خاصة وأن الاهتمام الإعلامي المحاسبي من طرف شركاء المؤسسة (المساهمين، المقرضين، المجتمع، العمال، الدولة....) يركز أساسا على عملية الإفصاح المحاسبي.

وإزاء ذلك، ومن منطلق الأزمة الاقتصادية العالمية التي يشهدها العالم حاليا، فإن الإدعاء بأن المعلومات المحاسبية تخص إدارة المؤسسة فقط، بات إدعاء غير مقبول نتيجة الأوضاع التي تكشف عن الأزمة، بل بات من المنطق الصحيح القول بأن المعلومات المحاسبية تخص الأطراف الخارجية من مستثمرين ومقرضين ودائنين....، تماما كما تخص الإدارة لما في ذلك من ضمانة هذه الأطراف في المحافظة على حقوقهم.

ونتيجة لذلك، أصبح من الأهمية بمكان تطوير المحتوى الإعلامي للتقارير والقوائم المالية ليصبح قادرا على توفير المعلومات المحاسبية اللازمة كما نصت عليه مبادئ الحوكمة (مبدأ الإفصاح والشفافية).

المطلب الأول: الشفافية والإفصاح المحاسبي

لقد تزايدت أهمية الإفصاح المحاسبي عن المعلومات المحاسبية في وقتنا الراهن، وذلك بعد تزايد الدور الاقتصادي لأسواق المال، وبعد أن أصبحت البيانات المحاسبية المنشورة مصدرا هاما للمعلومات اللازمة لاتخاذ القرارات.

1- ماهية الشفافية والإفصاح المحاسبي:

هناك وجهات نظر مختلفة حول مفهوم وحدود الإفصاح عن المعلومات الواجب توفرها في القوائم المالية المنشورة، وينبع هذا الاختلاف تماما من خلال مصالح الأطراف ذات العلاقة، فقد تجاوز مصطلح الإفصاح المبادئ المحاسبية المتعارف عليها في القياس المحاسبي، حيث يستهدف معالجة القصور التقليدي في المعلومات التاريخية، وتحقيق التوازن بين القابلية للتحقيق من جهة، والملائمة من جهة أخرى، وقد تجاوز أيضا هذا المصطلح إرشادات الاتصال المحاسبي، فلم يعد الأمر يقتصر على مجرد تفسير وتوضيح المعلومات المحاسبية، بل امتد إلى إضافة المزيد من المعلومات سواء كانت كمية أو وصفية، أو كانت فعلية أو تقديرية، فقد عرف الإفصاح على أنه إظهار كافة المعلومات التي تؤثر في موقف متخذ القرار المتعلق بالوحدة المحاسبية وهذا يعني أن تظهر المعلومات في القوائم أو التقارير المحاسبية بلغة

مفهومة للقارئ دون لبس أو تضليل⁽¹⁾، وعرفه البعض الآخر على أن تظهر القوائم المالية جميع المعلومات الرئيسية التي تهم الفئات الخارجية، والتي تساعدهم على اتخاذ قراراتهم الاقتصادية نحو المشروع بصورة رشيدة⁽²⁾. ومن هنا يأتي الترابط المعهود بين المصطلحين الشفافية والإفصاح فهناك من يعرف الشفافية على أنها خلق بيئة معينة، يمكن من خلالها أن تكون التقارير المالية قابلة للفهم من كل الأطراف المشاركة في السوق، أي توفير المعلومات والموثوقية والأنية المتعلقة بالنشاطات والسياسات المتخذة من طرف المؤسسة وضمان حرية الوصول إليها، بل وأصبحت الشفافية مبدأ في الإفصاح لا بد منه في هذا العصر⁽³⁾، وبالتالي فإن تقييم جودة الشفافية المطبقة في أي مؤسسة ما يمر من خلال الإفصاح الحقيقي الذي يتم فيه عرض المعلومات المحاسبية بشكل عادل، لاتخاذ القرارات الاقتصادية.

أما فيما يخص الفئة المستهدفة من عملية الإفصاح عن المعلومات المحاسبية، ففي الولايات المتحدة الأمريكية حسم هذا الأمر عندما جعل المساهمين الحاليين والمستثمرين بشكل عام بمثابة الفئة الرئيسية المستهدفة، والتي يجب أن يوجه لها الإفصاح، ومن ثم فإن مصالحها هي العامل المحدد التي يتوجب الإفصاح عنها، ويتمحور الإفصاح في الولايات المتحدة الأمريكية حول فئة المستثمرين يرتبط أساساً بنمط وطبيعة الاقتصاد الأمريكي، حيث تلعب أسواق المال الدور المهيمن على هذا الاقتصاد⁽⁴⁾.

أما في أوروبا، فقد نجحت المنظمات والمجاميع المهنية بمعنى آخر، حيث أولت اهتماماً أكبر نحو مصالح الفئات الأخرى، وذلك على حساب المساهمين كالمقرضين والموظفين، لا بل الجمهور بشكل عام لدى تحديد مستوى وطبيعة وشكل الإفصاح المطلوب في البيانات المالية المنشورة، لذا نجد بعض البلدان الأوروبية كفرنسا مثلاً، تفرض نشر قوائم مالية اجتماعية، وذلك بالإضافة إلى القوائم المالية التقليدية، وحتى هناك بلدان أخرى تهتم بالإفصاح عن المعلومات المحاسبية عن الموارد البشرية.

2- أسباب الإفصاح المحاسبي:

كان لظهور نظرية كفاءة السوق من الأسباب الرئيسية الموجهة للإفصاح المحاسبي، والتي عرفت "بذلك السوق الذي أية معلومات جديدة ترد إليه ستعكس بسرعة وبصورة كاملة على الأسعار"، ونعني بالمعلومات الجديدة المعلومات المفاجئة، حيث أن المفاجآت تكون سارة أو غير سارة و بالتالي التغيرات في الأسعار في السوق الكفاء قد تكون موجبة أو سالبة⁽⁵⁾ ويقصد أيضاً بكفاءة السوق بالأسواق المالية

(1) لطيف زيود، حسان قيطيم، "دور الإفصاح المحاسبي في سوق الأوراق المالية في ترشيد قرار الاستثمار"، (مجلة جامعة تشرين للدراسات والبحوث العلمية، سورية، المجلد رقم 29، العدد الأول، 2007)، ص 213.

(2) وليد الخيالي، "الإفصاح المحاسبي في ظل توسع المنهج المحاسبي المعاصر يشمل المحاسبة الاجتماعية"، (الدماركة: الأكاديمية العربية المفتوحة)، ص 14، www.ao-academy.org/library، (2010/12/12).

(3) مصطفى السعداني، "مدى ارتباط الشفافية والإفصاح بالتقارير المالية وحوكمة المؤسسات"، (ملتقى مهنة المحاسبة والمراجعة والتحديات المعاصرة، 4-5 ديسمبر 2007، جمعية المحاسبين ومدققي الحسابات، دولة الإمارات العربية)، ص 05.

(4) محمد مطر، "دور الإفصاح عن المعلومات المحاسبية في تقرير وتفعيل التحكم المؤسسي"، (المؤتمر العالمي المهني الخامس حول التحكم المؤسسي واستمرارية المؤسسة، جامعة البتراء، 2003، الأردن)، ص 04.

(5) محمد صالح الحناوي، "أساسيات الاستثمار في بورصة الأوراق المالية"، (مصر: الدار الجامعية، الطبعة الثانية، 1997)، ص 112.

التي تتميز بالقدرة على إستيعاب المعلومات المالية المتاحة من مصادرها المختلفة والاستفادة منها في تحويل أسعار الأسهم والسندات المتداولة، والافتراض الأساسي في هذه النظرية أن سوق الأوراق المالية يستجيب بسرعة وبدقة للمعلومات المتاحة، وتأتي هذه الاستجابة نتيجة وجود عدد من المستثمرين على وعي كامل بدلالة الأرقام المحاسبية التي تظهرها القوائم المالية، وبالتالي إدراك الطرق المحاسبية البديلة على هذه الأرقام، واستندا إلى ما سبق، فإن أهم نتائج المحاسبة التي تترتب على نظرية كفاءة السوق أنه لا يمكن إقناع السوق بالاختلافات الناتجة عن استخدام طرق محاسبية بديلة أو ناتجة عن التغيير فيها خلال الفترات المحاسبية، وأن كل ما يحتاجه مستخدم القوائم المالية هو الإفصاح المالي عن معالم السياسة المحاسبية المتبعة، وإلى تغير قد يحدث فيها.

ومن ناحية أخرى، فإن نظرية كفاءة السوق تلعب دورا بارزا في التأثير على توجيه وتخصيص الموارد على مجالات النشاط البديلة، فمن المعروف أن هناك ندرة نسبية في مقدار رأس المال الذي يقبل مخاطر الاستثمار، وبذلك نتوقع وجود تنافس بين المؤسسات لجذب أكبر قدر من هذا المال، وأن ذلك لن يتحقق إلا إذا توفرت الثقة في المؤسسات وفي تقاريرها المالية، الأمر الذي سيؤدي إلى قبول تخفيض معدل الذي يطلبونه على استثماراتهم، إضافة إلى ذلك، فإن التنافس حول مصادر التمويل في سوق رأس المال سوف يمثل ضغطا على كافة المؤسسات لإتباع سياسة محاسبية ملائمة وتوفير نظام تقارير وافي عن أداء المؤسسات، لأن عدم توفر الإفصاح الكافي عن الأداء المالي سوف يفسر في هذه الحالة على أنه تستر عن المشاكل التي تعاني منها المؤسسة، مما يهدد بفشلها وخروجها من السوق.

3- أنواع الإفصاح المحاسبي:

هناك أنواع مختلفة لطرق الإفصاح المحاسبي ، يمكن تصنيفها كما يلي:

3-1 الإفصاح المحاسبي وفقا لأغراضه:

ويقسم بدوره إلى نوعين هما⁽¹⁾:

- الإفصاح الحمائي: ويقصد به توفير الحد الأدنى من المعلومات التي يجب توفيرها بقصد حماية المستثمرين العاديين غير الخبراء.

- الإفصاح التدقيقي أو الإعلامي: ويقصد به توفير كامل المعلومات اللازمة للتحليل الاستثماري.

في بداية عهدها، أولت هيئة أسواق المال الأمريكية (SEC) اهتماما أكبر نحو النوع الأول، فقد تجلى ذلك في أحكام قانون الأوراق المالية لعام 1933، لكن اهتمامها اتجه نحو النوع الثاني منذ بداية السبعينات، وذلك بعد تفاقم دور أسواق المال، حيث صدر عنها بيان خاص حول أهمية عرض كل من البيانات المالية المعدلة بالمستوى العام للأسعار، وكذلك التنبؤات بالأرباح، والتقارير المرحلية.

(1) محمد مطر، "دور الإفصاح عن المعلومات المحاسبية في تقرير وتفعيل التحكم المؤسستي"، مرجع سبق ذكره، ص 10.

3-2- الإفصاح المحاسبي وفقا لإزاميته:

وينقسم إلى نوعين⁽¹⁾:

- الإفصاح الرسمي أو الإلزامي:

ويتمثل في المعلومات التي تلزم الشركات بعرضها بموجب المعايير المحاسبية وقانون الشركات وقانون الأوراق المالية، وبموجب تعليمات الإفصاح الصادرة عن هيئة البورصة.

- الإفصاح الاختياري أو الإضافي:

ويتمثل المعلومات الصادرة التي تبادر الشركات إلى نشرها طوعا وبدون إلزام وذلك سعيا منها لتحسين نوعية الإفصاح.

إذا كان الإفصاح الإلزامي متفقا عليه، ولا يجد معارضة باعتباره يمثل الحد الأدنى من المعلومات التي يتوجب عرضها في البيانات المالية المنشورة، فإن الخلاف في وجهات النظر يدور حول النوع الثاني وهو الإفصاح الإضافي. إذ يبني مؤيدوه ومعارضوه كل موقفه على مفهوم القيمة الاقتصادية للمعلومات في إطار تحليل المنفعة العامة، فالمعارضون يبنون موقفهم على أن زيادة الإفصاح عن حده الأدنى وهو الإفصاح الإلزامي، بالإضافة إلى أنه يشكل عبئا ماليا على الشركة، فإنه يفرق قارئ البيانات المالية في كثير من الأحوال، ويثير لديه اللبس خاصة لدى مستخدمي المعلومات المحاسبية من غير الخبراء. أما مؤيدوه فيعتقدون بأن الإفصاح المالي ليس مفيدا فقط لمستخدمي المعلومات المالية، بل للشركة نفسها، لأنه يحسن صورتها لدى الغير خاصة في السوق المالي، مما ينعكس بصورة إيجابية على سعر أسهمها فيه، هذا على أساس بأن تتبنى الشركة لسياسة منتظمة ومستقرة في مجال الإفصاح وتوفير المعلومات الإضافية عن نشاطها الجاري والمستقبلي سيخفض من مخاطر الإستثمار وفي أسهمها من ناحية تخفيض تقلباتها السعرية وزيادة سيولتها.

المطلب الثاني: مقومات ومستويات الإفصاح

قبل التطرق لمستويات ومقومات الإفصاح، يجب التأكد على أنه لكي يحقق الإفصاح عن المعلومات المحاسبية الأهداف المرجوة والتي تتمحور حول غرض أساسي وهو منفعة المستخدم في عملية اتخاذ القرارات لا بد من توفر مجموعة من الخصائص النوعية في المعلومات المفصح عنها والتي تم التطرق إليها سابقا، مع التذكير بالمبدأ الأساسي الذي يحكم عملية الإفصاح، وهو أن تكون تكلفة الإفصاح أقل من المنفعة المتوقعة منه بالنسبة لمتخذي القرار.

(1) نفس المرجع السابق، ص 11.

1- مقومات الإفصاح:

توجد مجموعة من المحددات التي تؤثر على عملية الإفصاح من حيث النوع والحجم يمكن حصرها فيما يلي:

1-1- نوعية المستخدمين وطبيعة حساباتهم:

أي أن المؤسسة عند إعدادها لقوائمها المالية، أي أن تضع في الحسابات تلبية حاجيات المستخدمين، الرئيسيين، والذين لديهم مصالح مباشرة، وغير مباشرة، بحيث من الطبيعي أن تختلف طبيعة المعلومات المفصح عنها في القوائم المالية باختلاف نوعية المستخدمين⁽¹⁾، وهذا مسعى العديد من الاقتصاديين إلى توفير المعلومات بالإتفاق المباشر على المعلومة المحاسبية التي يرغبونها عن طريق الاتصال المباشر، ومن أمثلة ذلك ما تطلبه البنوك من معلومات بشكل خاص من المؤسسات لأغراض منح الائتمان التي يتم تبادلها في الأسواق المالية، هي مثال على تبادل المعلومات على أسس اقتصادية⁽²⁾.

1-2- الجهات المسؤولة عن وضع معايير الإفصاح:

وتتمثل في الجهات المسؤولة عن تنظيم وتطوير وإصدار معايير الإفصاح، بحيث تختلف باختلاف السياسة المحاسبية والمالية المتبعة في كل دولة، أو في كل سوق مالي.

1-3- المنظمات والهيئات الدولية:

حيث تعمل هذه المنظمات على تحسين جودة المعلومات المفصح عنها من خلال إصدارها مجموعة من المعايير اللازمة وتطويرها عند الحاجة.

1-4- طبيعة المعلومات المحاسبية في حد ذاتها:

فهناك من شبه المعلومات المحاسبية بأن لها خاصية البضاعة⁽³⁾، مثلها مثل البرامج التلفزيونية والإذاعية والمجلات والجرائد، حيث يعتبره أصحاب هذا الرأي أنه لأي شخص صاحب مصلحة الاستفادة من هذه المعلومات ونقلها للآخرين دون قيد، وبالتالي فهناك حاجة إلى وجود تنظيم محاسبي لتنظيم عملية الإفصاح وتحديد كميته ونوعيته لجميع الأطراف.

2- مستوى الإفصاح⁽⁴⁾:

تعددت وجهات النظر حول مستوى الإفصاح المطلوب توفره في البيانات المحاسبية المنشورة، فقد ساد المهنة ردحا من الزمن الرأي القائل بوجوب توفير المستوى المثالي للإفصاح في تلك البيانات، ووفقا لهذا المفهوم، وحيث على الإفادة من الإفصاح تتناسب طرديا مع مستوى أو كمية الإفصاح الذي يرى أصحاب هذا الرأي بأن تعظيم الفائدة المحققة من الإفصاح يقتضي تعظيم الإفصاح مما يؤدي إلى توفير

(1) محمد المبروك أبو زيد، "المحاسبة الدولية وانعكاساتها على الدول العربية"، (القاهرة: البتراء للنشر والتوزيع، 2005)، ص.371.

(2) حسين قاضي، "منهج المحاسبة"، مرجع سبق ذكره، ص.10-11.

(3) Bernard COLASSE, Op.Cit , p 119.

(4) لطيف زيود، حسان قيطيم، مرجع سبق ذكره، ص.216.

الإفصاح الكامل عن المعلومات، مما يؤدي إلى توفير الإفصاح الكامل عن المعلومات ومما يؤدي بالتالي إلى أن كل طرف من الأطراف المستخدمة للبيانات المحاسبية المنشودة سيجد ضالته في المعلومات التي يتم الإفصاح عنها.

لكن هذا المفهوم لم يعمر طويلاً في الفكر المحاسبي، وذلك عندما حل محله مفهوم المستوى الواقعي، المناخ، والذي أدى بالتالي إلى استبدال مفهوم الإفصاح الكامل المشار إليه بمفهوم الإفصاح الكافي أو المناسب والذي يعرف على أنه "تقديم الحد الأدنى من المعلومات الواجب توفرها في القوائم المالية، إذ أن الحد الأدنى غير محدد بشكل دقيق حيث يختلف حسب الاحتياجات والمصالح بالدرجة الأولى".
وأكد مؤيدو هذا المفهوم للإفصاح على ثلاثة ركائز أساسية⁽¹⁾:

1-2- أن المستوى المثالي من الإفصاح وإن كان بالإمكان تحديد شروط متطلباته من الناحية النظرية، إلا أن تحويل هذه المتطلبات إلى ممارسة عملية من الصعب تحقيقه؛
2-2- أن المستوى المثالي من الإفصاح سيعظم التكلفة الاقتصادية للمعلومات وبشكل يجعلها تتجاوز قيمة الفائدة المحققة منها؛

2-3- بالإضافة إلى ما سبق، فإن المبالغة في تعظيم مستوى الإفصاح سيغرق مستخدمي البيانات المحاسبية بكم من المعلومات التي يمكن أن تؤدي إلى عجزهم عن فهمها خصوصاً بالنسبة لفئة المستخدمين العاديين الغير الخبراء.

كما أن المعهد الأمريكي للمحاسبين القانونيين من الأوائل الداعين إلى تبني المستوى الواقعي للإفصاح، إذ عرف الإفصاح بالقول " يجب على التقارير المحاسبية أن تفصح عن المعلومات الضرورية بالقدر الذي يجعلها غير مضللة.

المطلب الثالث: دور الإفصاح المحاسبي في تطبيق حوكمة المؤسسات

يجب أن يكفل إطار أساليب ممارسة حوكمة المؤسسات تحقيق الإفصاح الدقيق، وفي الوقت الملائم، بشأن كافة المسائل المتصلة بتأسيس المؤسسة، ومن بينها الموقف المالي، والأداء والملكية، وأسلوب ممارسة سلطات الإدارة، وكذا تضارب المصالح وإبراز دور الإفصاح المحاسبي في تطبيق مبادئ حوكمة المؤسسات نتطرق إلى ما يلي:

(2) محمد مطر، "التحكم المؤسسي وإستمرارية المنشأة"، مرجع سبق ذكره، ص 13 .

1- أهمية الإفصاح والشفافية في تطبيق حوكمة المؤسسات:

تعد نظرية الإفصاح القوية بمثابة سمة أساسية من سمات أساليب متابعة المؤسسات المسندة إلى قوى السوق، وهي أيضا على جانب كبير من الأهمية بالنسبة لقدرة المساهمين على ممارسة حقوقهم التصويتية، وتشير تجارب الدول التي توجد بها أسواق كبيرة وفعالة لحقوق الملكية إلى أن الإفصاح يمثل أداة قوية للتأثير على سلوك المؤسسات وحماية المستثمرين، ومن شأن نظم الإفصاح القوية المساعدة على جذب رؤوس الأموال، والحفاظ على الثقة في أسواق رأس المال.

ويحتاج المساهمون والمستثمرون المرتقبون للحصول على المعلومات المنظمة والتي تتسم بدرجة عالية من القابلية للمقارنة مع البيانات الأخرى المناظرة، وبدرجة التفصيل الكافية التي تمكنهم من تقسيم مدى كفاءة الإدارة، كما تمكنهم من اتخاذ قرارات تستند إلى معلومات كافية بشأن تقييم المؤسسة، وحقوق الملكية، وحقوق التصويت لفئات الأسهم المختلفة بها، كما يسهم الإفصاح في تحسين مستويات تفهم الجمهور لهياكل وأنشطة المشروعات علاوة على تفهم سياسات المؤسسة وأدائها فيما يتعلق بالمعايير البيئية والأخلاقية وعلاقة المؤسسات بالمجتمعات التي تعمل من خلالها.

2- متطلبات تطبيق مبادئ حوكمة المؤسسات وعلاقتها بالإفصاح المحاسبي:

تطالب مبادئ حوكمة المؤسسات بالإفصاح في الوقت المناسب عن كافة التطورات الأساسية التي تحدث فيما بين التقارير المنتظمة أو الدورية، ويطلب بتقديم المعلومات إلى كافة المساهمين بصورة متزامنة، بهدف ضمان المعاملة المتكافئة، ويتعين مراعاة ما يلي لتطبيق ذلك المبدأ الأساسي⁽¹⁾:

1-2- ينبغي أن يشتمل موضوع الإفصاح على المعلومات الأساسية المتصلة بما يلي:

- النتائج المالية والتشغيلية للمؤسسة:

تعد التقارير المالية المعتمدة من مراقب الحسابات والتي تبين الأداء المالي للمؤسسة، وحساب الأرباح والخسائر وقائمة التدفقات النقدية وملاحظات مراقب الحسابات على القوائم المالية، هي المصادر الأكثر استخداما لتقديم المعلومات المطلوبة عن المؤسسات.

ويتعدى موضوع الإفصاح إلى محور التعاملات الخاصة بكل من المجموعات المختلفة، فمن المفاهيم المؤكدة أن إخفاق أساليب ممارسة حوكمة المؤسسات غالبا ما يرتبط بالإخفاق في الإفصاح عن الصورة الكاملة "الحقيقية" وخاصة عندما تستخدم العناصر الغير المدرجة بالميزانيات، لتقديم ضمانات أو ما يشابهها من التزامات فيما بين المؤسسات التي ترتبط بعلاقات فيما بينها.

(1) عبد الناصر محمد السيد درويش، مرجع سبق ذكره، ص 431.

- أهداف المؤسسة:

تحت المؤسسات على الإفصاح عن سياساتها المتصلة بأخلاقيات المهنة والنشاط والبيئة، وما يمثلها من التزامات في نطاق السياسة القائمة، وقد تنطوي مثل هذه المعلومات على أهمية تحسين عمليات تقييم العلاقات فيما بين المؤسسات والمجتمعات التي تعمل من خلالها، وكذا تقييم الخطوات التي تتخذها المؤسسات للاضطلاع بتنفيذ أهدافها.

- ملكية الأغلبية وحقوق التصويت:

يتمثل أحج الحقوق الأساسية للمستثمرين في الحصول على المعلومات المتصلة بهيكل ملكية المؤسسة وحقوقهم، مقارنة بحقوق غيرهم من المساهمين وتلتزم الدول غالباً بالإفصاح عن البيانات الملكية في حالة تجاوز إجمالي حقوق الملكية حداً معيناً، وقد يشمل الإفصاح عن بيانات تتصل بكبار المساهمين وغيرهم ممن لديهم حق السيطرة على المؤسسة.

- أعضاء مجلس الإدارة وكبار المديرين ومرتباتهم ومبادئهم:

يطلب المستثمرين والمساهمين معلومات من أعضاء مجلس الإدارة كل على حدة، وأيضاً عن كبار المديرين بهدف تقييم خبراتهم وكفاءتهم، وأية احتمالات لتعارض المصالح قد يكون من شأنها التأثير على أحكامهم، ولذا فمن الضروري أن تفصح المؤسسات عن القدر الكافي من المعلومات المتصلة بمكافآت وحوافز أعضاء مجالس الإدارة وكبار المسؤولين، وأن تقديمها للمستثمرين والمساهمين ليعتدوا بهم التقييم السليم لتكاليف ومنافع خطط المرتبات والحوافز، ومدى فعالية الخطط الموضوعة.

- عوامل المخاطرة الملموسة في الأجل القريب:

تبدوا الحاجة لدى مستخدمي المعلومات المالية والأطراف المشاركة في الورق للحصول على المعلومات المتصلة بالمخاطر الملموسة في المستقبل المنظور وبالأخص المخاطر المالية متضمنة مخاطر أسعار الفائدة وأسعار العملات وكذا المخاطر المترتبة بالمشتقات المالية التي لا تظهر في الميزانية.

- المسائل الأساسية المتصلة بالعاملين وغيرهم من أصحاب المصالح:

تحت المؤسسات على توفير المعلومات المتصلة بالمسائل الرئيسية ذات الصلة بالعاملين وغيرهم من أصحاب المصالح، والتي قد تؤثر بصورة ملموسة على أداء المؤسسة، ولذا يجب أن يتم الإفصاح عن علاقات الإدارة والعاملين وعلاقاتهم مع باقي أصحاب المصالح مثل المقرضين والموردين وغيرهم.

- هيكل وسياسات سلطات الإدارة في المؤسسات:

يعد الإفصاح عن سياسات هياكل أساليب ممارسة السلطة في المؤسسات، وبصفة خاصة ما يتعلق بتوزيع السلطة فيما بين الإدارة ومجلس الإدارة والمساهمين، بمتابعة عنصر هام لتقييم أساليب ممارسة حوكمة الإدارة بالمؤسسات.

- 2-2- يجب إعداد المعلومات والإفصاح عنها وفقا لأعلى المعايير المحاسبية والمالية والغير مالية للإفصاح والمراجعة، حيث يؤدي ذلك إلى تحسين قدرة المستثمرين والمساهمين على متابعة المؤسسة، من خلال توفير التقارير المالية التي تتسم بارتفاع درجة الثقة والقابلية للمقارنة مع غيرها من التقارير.
- 2-3- ينبغي إجراء المراجعة السنوية بواسطة مراقب حسابات مستقل لكي يتحقق وجود تأكيد خارجي وموضوعي بشأن الأسلوب المستخدم في إعداد التقارير المالية.
- 2-4- يجب أن تتيح قنوات نقل المعلومات إمكانية وصول مستخدمي تلك المعلومات إليها بصورة تنبسم بالعدالة، وسلامة التوقيت، وفعالية التكاليف، فقنوات نقل المعلومات لها من الأهمية ما يوازي أهمية محتوى المعلومات ذاته.

خلاصة الفصل:

استهدف هذا الفصل التعرف على مفهوم حوكمة المؤسسات وعلاقتها بالمعلومات المحاسبية والمالية، ولتحقيق هذا تم التعرض أولاً لمفهوم حوكمة المؤسسات وخلصنا إلى عدم وجود تعريف قاطع وواحد لهذا المفهوم، فالبعض ينظر إليه كضمان قيمة أسهم المؤسسة واستمرارها في الأجل الطويل، والبعض يشير إلى طبيعة العلاقة التعاقدية والتي تحدد حقوق وواجبات حملة الأسهم وأصحاب المصالح من ناحية، والمديرين من ناحية أخرى، والبعض يركز على المسؤولية الاجتماعية للمؤسسة في حماية حقوق الأقلية، وصغار المستثمرين، وتحقيق التنمية الاقتصادية العادلة.

كما تم التطرق إلى عوامل حوكمة المؤسسات الداخلية والخارجية وإلى الأسباب التي أدت إلى بروز مفهوم حوكمة المؤسسات وكان لتطور نظرية الوكالة وحالات الانهيار والإفلاس والتعثر المالي لكبرى الشركات العالمية ما أضر بشرائح كبيرة من الأفراد والهيئات من أهم أسبابها، ليتم بعدها التطرق لأهم المبادئ الصادرة عن مختلف الهيئات العالمية وكذا لتجارب بعض الدول الغربية (إنجلترا) والتي لها باع طويل في دنيا الأعمال، ولها تاريخ اقتصادي منظم حاولت بالعديد من الوسائل والطرق خلق مناخ الملائم لتطبيق مبادئ ومعايير حوكمة المؤسسات مع إعطاء نظرة على محاولة الجزائر لمسايرة هذا الواقع وإصدارها أول ميثاق للحكم الراشد للمؤسسات الجزائرية .

هذا وتم في هذا الفصل أيضاً محاولة الربط بين مفهوم حوكمة المؤسسات بالمعلومات المحاسبية والمالية باعتبارها من أهم الأدوات التي يستعملها أطراف الحوكمة من أجل اتخاذ القرارات الرشيدة مع التركيز في المبحث الأخير على دور الإفصاح المحاسبي في تطبيق مبادئ حوكمة المؤسسات، من خلال التعرض للأهمية الإفصاح المحاسبي في تطبيق مبادئ حوكمة المؤسسات من ناحية، ومتطلبات تطبيق هذه المبادئ، وعلاقتها بالإفصاح المحاسبي من ناحية أخرى.

ويمكن القول أن الاعتماد على المعلومات المحاسبية والمالية ذات الدرجة العالية من الجودة والنظام المحاسبي الذي يوفر الدرجة اللازمة من الإفصاح والشفافية يعتبران من بين أهم متطلبات حوكمة المؤسسات.

الفصل الثاني:

الاتجاه الدولي نحو تبني معايير
الدولية للمحاسبة والمعلومة المالية
IAS/IFRS

تمهيد

شهد العقد الأخير من القرن الماضي جهود كبيرة لتطوير إعداد المعايير الدولية أسفرت عن نتائج هامة أنت ثمارها في مطلع القرن الحالي، ومازالت نتائج هذه الجهود تتوالى على الفكر والتطبيق المحاسبي على مستوى معظم دول العالم، لهذا كان صدور القرار الأوروبي رقم 1606 في 19 جانفي 2002، بتطبيق معايير المحاسبة الدولية أهم حدث في هذا المجال وأعتبر نقطة البدء في تحول دول لها تاريخ محاسبي طويل بخلاف الولايات المتحدة الأمريكية والاتحاد الأوروبي إلى المعايير المحاسبية الدولية منها اليابان، كندا، استراليا، بل أن معظم الدول النامية بالفعل قد سبقت إلى المعايير المحاسبية الدولية واستخدمتها أو استرشدت بها لأسباب تتعلق بضعف البنية المحاسبية لديها، وبالطبع كانت الجزائر من هذه الدول التي استعانت بمعايير المحاسبة الدولية الصادرة عن مجلس معايير المحاسبة الدولية IASB وضع نظام محاسبي يلبي الطموحات الجزائرية، وكان المولود الجديد هو النظام المحاسبي المالي بمثابة البديل للمخطط المحاسبي الوطني الذي أصبح لا يلبي متطلبات السوق الجزائرية.

ولترابط الموجود بين المعلومات المحاسبية والمالية ومفهوم حوكمة المؤسسات جاء هذا الفصل كمحاولة لإبراز كل التطورات الحاصلة في مجال المحاسبة سواء على المستوى العالمي أو المحلي، ليكون بداية للفصل الثالث، ف جاء الفصل مقسم إلى المباحث التالية:

- ❖ **المبحث الأول:** الحاجة إلي المعايير المحاسبية الدولية؛
- ❖ **المبحث الثاني:** الجهود الدولية لوضع معايير محاسبية مقبولة؛
- ❖ **المبحث الثالث:** إصدار المعايير المحاسبية الدولية؛
- ❖ **المبحث الرابع:** الاتجاه المحاسبي في الجزائر.

المبحث الأول: الحاجة إلى المعايير المحاسبية الدولية

إن المحاسبة هي نتائج تفاعلات معقدة للعوامل الاقتصادية والتاريخية والاجتماعية والتنمية التي تؤدي إلى اختلاف الطرق والأساليب في المعالجة من دولة لأخرى، وهو ما أدى إلى نشأة المحاسبة الدولية.

والواقع أن التفكير في وضع محاسبة دولية ومكوناتها من المعايير المحاسبية العالمية يأتي من الحاجة إلى التطبيق العملي المستند إلى الدقة والأمانة والموضوعية في وضع المعلومات المحاسبية على أسس موحدة سليمة سواء على مستوى الدولة أو على مستوى العالم حيث أن المحاسبة لا زالت علما اجتماعيا وليست علما بحتا، وتأتي مسؤولية المحاسب في انه يتعامل مع معايير لا يتم قياسها ماديا فليس لديه مقياس موضوعي كالمتر مثلا، بل كثير من الأمور قد تخضع لتقديره الشخصي وهنا مكن الضعف في المحاسبة عموما، مما يدعو إلى التفكير العام بين المحاسبين إلى الاتفاق على معايير محاسبية موحدة المعنى والتطبيق على مستوى العالم، مما ينشأ لنا ما قد نسميه المحاسبة الدولية.

المطلب الأول: نظرة على المحاسبة الدولية

سنحاول في هذا المطلب التطرق إلى مفهوم المحاسبة الدولية باعتبار المحاسبة الدولية جاءت كنتيجة لتطور المعايير المحاسبية وانتشارها على المستوى الدولي .

1- المحاسبة الدولية:

يبدو ومن خلال استعراض الأدب المحاسبي فيما يتعلق بموضوع المحاسبة الدولية انه ليس هناك اتفاق عام حول تعريف محدد للمحاسبة الدولية، حيث عرفت المحاسبة الدولية بتعاريف مختلفة فقد قال Sanuels⁽¹⁾ أن مصطلح المحاسبة الدولية هي مصطلح عائم، وهذا ليس بالأمر الغريب إذا علم أن للمحاسبة مجالات عديدة وتنموية، فهناك من يستخدم مفهوم المحاسبة الدولية في بعض الأحيان للتعبير عن التطور التاريخي للمحاسبة، وفي أحيان أخرى تعرف المحاسبة الدولية أنها المحاسبة التي تهتم بالمشاكل العلمية والفنية للأقسام والفروع الأجنبية، في حين هناك من اعتبرها مجرد فرع من فروع المحاسبة التقليدية لهذا صنف Sanuels أربع مفاهيم أو أبعاد للمحاسبة الدولية كانت على التوالي:

- المفهوم التاريخي للمحاسبة (Historical accounting)
- المفهوم العالمي للمحاسبة (Universal accounting)
- مفهوم المحاسبة المقارن أو المحاسبة الدولية (Comparative international accountin accounting)
- المفهوم العملي للمحاسبة (Pragmatic accounting)

(1) محمد مبروك أبو زيد، مرجع سبق ذكره، ص 13.

فالمفهوم التاريخي يعبر عن عملية انتشار وانتقال الأفكار المحاسبية من دولة لأخرى، في حين يشمل البعد العالمي للمحاسبة على محاولات التوافق والتوحيد المحاسبي للحصول على مستويات متشابهة من الإفصاح والطرق المتشابهة للقياس من دولة إلى أخرى، ويقوم مفهوم المحاسبة المقارن على أنه أحد الأسباب وراء وصف ومقارنة الممارسات المحاسبية المختلفة الموجودة حول العالم هو تمكين المحاسبين من فهم الاختلافات، وبالتالي تحسين قدراتهم على إدراك وقياس تأثير هذه الاختلافات على القوائم المالية، أما المفهوم العملي للمحاسبة الدولية فيعبر عن المشاكل الفنية والعملية للشركات القابضة الأجنبية ومحاسبة الأقسام والفروع الأجنبية.

هذا وهناك من اعتبر أن مفهوم المحاسبة العالمية من أوسع المفاهيم وأكبرها من حيث المجال، فهي تبحث في تشكيل ودراسة مجموعة مبادئ محاسبية تكون مقبولة عالمياً، والتي تهدف إلى إيجاد معايير كاملة لمبادئ المحاسبة دولياً.

كما أن Jennings⁽¹⁾ عرف المحاسبة الدولية "بأنها تمثل مجموعة من المعايير المحاسبية الموحدة والمقبولة دولياً لتحكم الممارسات العملية للمهنة" وهذا ما جعل الكثير من المهتمين يعطون صفة المحاسبة الدولية على المحاسبة الأمريكية مثلاً.

ومن خلال استعراض التصنيفات السابقة لأبعاد ومجالات المحاسبة الدولية، نرى أن كل منها يعبر عن فرد أو مجال واحد من فروع المحاسبة، فهي مجالات مكملة لبعضها وتحتل محل بعضها البعض، وبالتالي يبدو أن هناك صعوبة بالغة في تعريف المحاسبة الدولية لما للمحاسبة من مجالات واسعة ومتعددة، ويمكن التأكيد على هذا من خلال النظر إلى فروع المحاسبة المختلفة، مثل المحاسبة المالية، المحاسبة الإدارية، المحاسبة القومية، حيث نجد أن هناك أبعاداً للمحاسبة الدولية في كل فرع من هذه الفروع.

من هنا حاول بعض المفكرين إعطاء تعريف للمحاسبة الدولية في شكل عموميات متجنباً التفاصيل فقد عرفه Iqbal⁽²⁾ وآخرون "بأنها محاسبة العمليات الدولية ومقارنة المبادئ المحاسبية لدول مختلفة وإيجاد توافق في المعايير المحاسبية المتباينة على نطاق عالمي" أما Bowles⁽³⁾ فقد عرف المحاسبة الدولية "بأن أحد الفروع المحاسبية التي تهتم بالأساليب والمشكلات المحاسبية الخاصة بالمعاملات المالية. ومما سبق يمكن القول أن المحاسبة الدولية تهتم بوضع إطار نظري وعملي على المستوى الدولي للممارسات والمقارنات المحاسبية المختلفة والناجمة عن أحداث أو عمليات اقتصادية أو مصالح تتخطى حدود أكثر من دولة.

(1) نفس المرجع سابق، ص 14.

(2) نفس المرجع السابق، ص 15.

(3) أمين السيد محمد لطفي، "المحاسبة الدولية والشركات المتعددة الجنسيات"، (الإسكندرية: الدار الجامعية، 2004)، ص 10.

2- التطور التاريخي للمحاسبة الدولية⁽¹⁾:

يمكن تقسيم الحقبة التاريخية التي ظهرت فيها المحاسبة الدولية إلى مرحلتين من الزمن، قبل سنة 1972 و بعد سنة 1972.

قبل 1972: قبل هذه السنة كان الاهتمام منصباً على عقد المؤتمرات و الملتقيات الدولية للتقارب في وجهات النظر و إزالة الاختلافات في الممارسات المحاسبية بين الدول، و أهم هذه المؤتمرات نجد:

- مؤتمرات المحاسبة الأمريكي (AIC) الذي عقد مؤتمره الأول سنة 1949م؛
- مؤتمرات الاتحاد الأوروبي للخبراء الاقتصاديين و الماليين (UEC)، أول مؤتمر كان سنة 1951 و الذي ضم 12 جمعية محاسبية أوروبية؛
- مؤتمرات الاتحاد الإقليمي لمحاسبي آسيا و المحيط الهادي (CAPA)، أول مؤتمر له كان سنة 1957.

ابتداءً من سنة 1972: و بفعل المؤتمرات الدولية السابقة أسفرت عنها مرحلة جديدة من التطور في المحاسبة الدولية، و انبثق عنها ميلاد منطمتين محاسبيتين عالميتين تعمل على تقليص الاختلافات المحاسبية بين الدول، و ذلك في مدينة سيدني بأستراليا عن طريق المؤتمر الدولي العاشر للمحاسبة، و هما:

- لجنة معايير المحاسبة الدولية IASC سنة 1973 م؛
 - لجنة الاتحاد الدولي للمحاسبين IFAC سنة 1977 م.
- لتتوالى عدة منظمات و لجان دولية بعد ذلك، منها لجنة الأمم المتحدة عبر الدول (UNE)، و لجنة الاستثمار الدولي للشركات المتعددة الجنسيات المنبثقة عن منظمة التعاون الاقتصادي و التنمية (OECD) سنة 1981 و التي تعمل على التوافق بين المعايير المحاسبية الدولية. بالإضافة إلى المنظمات السابقة فقد أسهمت العديد من المعاهد والجمعيات المحاسبية مهنيًا وأكاديميًا في تطوير المفاهيم والمبادئ والجراءات المحاسبية.

المطلب الثاني: المعايير المحاسبية الدولية

لقد جاءت كلمة معيار ترجمة لكلمة (Standard) الانجليزية وهي تعني القاعدة المحاسبية ويميل المحاسبين إلى استخدام معيار محاسبي، أما لغة فهو النموذج يقاس على ضوءه وزن الشيء وطوله ودرجة جودته⁽²⁾.

(1) سليمان بوفاسة، خليل عبد القادر، " نحو توافق دولي لنظام محاسبي"، (الملتقى الدولي حول الإطار المفاهيمي للنظام المحاسبي المالي في ظل المعايير المحاسبية الدولية، 13 - 15 أكتوبر /2009، جامعة سعد دحلب، البليلة، الجزائر)، ص 06.

(2) حسن عبد الكريم سلوم، بتول محمد نوري، "دور المعايير المحاسبية الدولية في الحد من الأزمة العالمية"، (المؤتمر العلمي الدولي السابع حول تداعيات الأزمة الاقتصادية العالمية على منظمات الأعمال-تحديات-الفرص-الأفاق، 2006، جامعة الزرقاء الخاصة، الأردن)، ص 12.

1- مفهوم المعايير المحاسبية:

المعايير المحاسبية هي قواعد يتم اعتمادها من طرف شركات الأعمال عند إعداد القوائم المالية، وتشمل المعايير والقواعد الوصفية والتوجيهات اللازمة التي تتعلق بعدة موضوعات تهم المحاسبة الدولية بشكل عام، وبالأخص القياس والتقييم، والعرض والإفصاح، هذه القواعد التي يتم الاتفاق عليها والتي تشمل المعايير المحاسبية تعتبر كمرشد أساسي لتحقيق التجانس في قياس العمليات والأحداث التي تؤثر على القوائم المالية والتدفقات النقدية، وإيصال تلك المعلومات إلى الأطراف المستفيدة منها⁽¹⁾.

كما يجب أن تكون المعايير المحاسبية مفهومة ومقبولة من قبل مستخدميها ومنسقة مع بعضها البعض لأن الغرض الأساسي من المعايير المحاسبية هو تحديد أساسيات والطرئق السليمة لقياس وعرض وإيضاح عناصر القوائم المالية وتأثير العمليات والأحداث والظروف على المركز المالي. وبما أن المعايير المحاسبية تمثل حلاً لمشاكل خاصة وعرضاً لإجراءات عملية خاصة، لذا يجب أن تتسم بالتعدد والتعديل المستمر انسجاماً مع الإطار المفاهيمي والمبادئ المحاسبية الذين يتسمان بالثبات النسبي. فالمعايير المحاسبية هي التي تربط الأهداف والمفاهيم بالتطبيقات العملية.

ويشير Belkaoui⁽²⁾ إلى أن المعيار المحاسبي هو قاعدة عامة نشق من الأهداف والمفاهيم النظرية للمحاسبة والذي يوجه تطور الأساليب المحاسبية كما أن المعايير المحاسبية لا يمكن أن تتصف بصفة الثبات أو العمومية لاستخدام نظراً لتغير الظروف البيئية من وقت لآخر ومن مكان لآخر، فالمعايير أقل ثبات من المبادئ، وبسبب وجود علاقة بين الاعتبارات البيئية والمعايير فإن عملية بناء المعايير المحاسبية تعد عملية مستمرة ولا يمكن التوصل إلى معايير دولية قابلة للتطبيق في كافة النظم الاجتماعية والسياسية. لهذا يمكن اعتبار المعايير كبيان لتحقيق التوافق والتنسيق فيما بين السياسات والمعالجات المحاسبية لمختلف المعاملات والأحداث المالية للوحدة، وهذا يساعد على جعل القوائم المالية أكثر قابلية للمقارنة وقدرة للفهم من قبل الأطراف ذات علاقة يوضع في ضوء الأعراف المحاسبية المتعارف عليها والظروف البيئية السائدة وأساسيات النظرية المحاسبية.

2- تباين المعايير المحاسبية بين الدول:

لقد أدى اختلافات الظروف البيئية المحيطة بكل بلد إلى تباين واختلافات في القواعد والإجراءات المحاسبية المتبعة في كل دولة في العالم، هذا ما أدى إلى ظهور اختلافات كبيرة في أساليب إعداد القوائم المالية، فمثلاً شركة Dainaler-Benz سجلت ربحاً قدره 429 مليون في سنة 1993 وذلك حسب المعايير المحاسبية الألمانية، في حين وبإتباع المعايير المحاسبية الأمريكية لنفس الشركة فقد سجلت خسائر بـ

(1) أمين السيد احمد لطفي، "المحاسبة الدولية والشركات المتعددة الجنسيات"، مرجع سبق ذكره، ص 371.

(2) حسن عبد الكريم سلوم، بتول محمد نوري، مرجع سبق ذكره، ص 12.

127,3 مليون وذلك في نفس الدورة (1) ، وهذا المثال يبين حجم التباين الموجود بين المعايير المحاسبية المتبعة في دول العالم والتي تعود إلى الأساليب التالية:

2-1- اختلاف في الظروف الاقتصادية والاجتماعية بين الدول:

فهناك دولاً تتبنى نظاماً مركزية في تسيير اقتصادها وتخطيطه، في حين تتبع بعضها الآخر أساليب لا مركزية في تسيير الاقتصاد، كما تتفاوت معدلات التضخم الاقتصادي في تلك الدول، وأيضاً السياسات النقدية المتبعة في تحقيق التوازن النقدي، كل هذا ينعكس على النظم المحاسبية المتبعة في تلك الدول.

2-2- الفروقات الثقافية والحضارية:

تختلف الدول من حيث لغتها وديانها، الأمر الذي يؤدي إلى اختلافات في القيم والمفاهيم السائدة، فاختلاف اللغة مثلاً يؤدي إلى اختلاف في فهم المصطلحات الحاسبية المستخدمة.

2-3- اختلاف القوانين والتشريعات:

تنتج هذه الاختلافات من اختلاف نظمها الاقتصادية والاجتماعية، وينعكس هذا على الأساليب المحاسبية كاختلاف في طرق حساب الاهتلاكات مثلاً.

2-4- تفاوت دور الجمعيات المهنية المحاسبية في الرقابة والإشراف على مهنة المحاسبة:

حسب تقسيم Nobes (2) تخضع مسالة الرقابة والإشراف على مهنة المحاسبة إلى جهات مختلفة:

2-4-1- الاتجاه الحكومي:

حيث تتولى الدواوين المحاسبية أو وزارات المالية أو وزارات التجارة أو هيئات حكومية أخرى إعداد المعايير المحاسبية والسهر على تنفيذها وتطبيقها وهذا هو الحال بالنسبة لألمانيا، اليابان، فرنسا، الجزائر....

2-4-2- الاتجاه المهني:

حيث تتولى الجمعيات والنقابات المهنية مهمة إعداد المعايير المحاسبية، وفي بعض الحالات السهر على تطبيقها، ففي بعض الدول كبريطانيا وهولندا تقوم الجمعيات والنقابات المهنية بإعداد المعايير والسهر على تطبيقها أما في الو.م.أ وأستراليا وكندا فتتولى هذه الجمعيات والنقابات المهنية مهمة إعداد المعايير المحاسبية دون القيام بمهمة السهر على تطبيقها والتي تتولاها منظمات أخرى تحت إشراف حكومي.

(1)Guerard ASEVERS, "la convergence des normes comptable national",

[www.e25.fr/finance/article136498.ece/La-convergence-des-normes-comptables-sera-benefique.\(12/12/2009\)](http://www.e25.fr/finance/article136498.ece/La-convergence-des-normes-comptables-sera-benefique.(12/12/2009))

(2) Bernard COLASSE, "comptabilité générale « PCG, IAS/IFRS »", (France : 7^{ème} Ed Economica, 2001), P 67.

3- الأسباب الداعية لاعتماد معايير محاسبية دولية موحدة:

3-1- عدم الاتفاق على نظرية شاملة للمحاسبة⁽¹⁾:

إن النظرية تمثل إطاراً متماسكاً من الفروض والمفاهيم والمبادئ الواقعية والتي تعتبر بمثابة مرجعاً عاماً لكل حقل من حقول المعرفة، وهذه الفروض والمفاهيم والمبادئ هي التي تشكل القواعد التي تحكم عمليات القياس المحاسبي للأحداث الاقتصادية في وحدة محاسبية معينة وإبلاغ نتائج القياس لمستخدمي وقراء البيانات المالية، لكن في الوقت الحالي لا يوجد نظرية شاملة للمحاسبة، بل توجد نظريات مختلفة في الفكر المحاسبي بدأت وتطورت مع الزمن، ولقد برز الكثير منها دون الاتفاق على نظرية واحدة تشمل هذا الفكر بصورة شاملة وموحدة، وقد نتج عن ذلك اختلافات جوهرية أدت لمشاكل أصبحت تعاني منها نظرية المحاسبة في الوقت الحاضر، ومنها تعدد البدائل وتنوعها ونتيجة للجدل المحاسبي حول هذه المشاكل المعقدة والمختلفة بدأ التفكير وبشكل جدي في إيجاد وسيلة تلغي هذه الاختلافات أو على الأقل تخدّمها، وانطلاقاً من هذا الواقع جاءت فكرة إمكانية التوحيد المحاسبي من بين الإمكانيات المتاحة.

3-2- ظهور فكرة العولمة وتحرير التجارة على المستوى العالمي⁽²⁾:

فالعولمة (Globalisation) في اتجاه جديد معاصر يمثل المرحلة الثالثة للتدويل ويؤدي إلى قيام نظام اقتصادي عالمي جديد يحل محل النظام الاقتصادي الدولي الذي تختفي فيه الحدود بين اقتصاديات الدول، حيث تتحرر فيه من تحكم السياسات القومية وتصبح مسيرة بقوانين أو قوى محايدة، ونتيجة لذلك تزايدت أهمية البيانات المحاسبية المنشورة كمصدر للمعلومات ومن هنا كانت الضرورة أن تكون هذه البيانات المالية ذات قابلية للمقارنة ويتم إعدادها وفقاً لمفاهيم ومبادئ وأساليب موحدة على المستوى العالمي.

3-3- ظهور سياسات الخصخصة:

أي تقليص حجم القطاع العام لمصلحة القطاع الخاص والحاجة الملحة لأسواق المال الكبرى لتمويل هذه السياسات على المستوى الدولي، وبالتالي نشوء فكر محاسبي جديد ساهم في مساعدة الدول على إتمام عملية الخصخصة وكذا اتساع قاعدة مستخدمي البيانات المالية من المستوى المحلي إلى المستوى الدولي الذي لديه القدرة على استيعاب هذه السياسة الجديدة سواء مادية أو إدارية.

3-4- تدخل الهيئات الدولية:

كان لتدخل الهيئات الدولية في مجال المحاسبة من الأسباب الرئيسية لتطبيق هذه المعايير وأن كان أمر يختلف بين الدول المتقدمة التي أسست هذه الهيئات من أجل تحقيق مصالحها والدول المتخلفة والتي في الغالب تضطر لتطبيق هذه المعايير لأسباب عدة.

(1) يوسف محمود جربوع، "مدي مسؤولية الشركات والمؤسسات المالية ومراجعي الحسابات القانونيين تجاه تطبيق معايير المحاسبة والمراجعة الدولية عند اعداد ومراجعة القوائم المالية بدولة فلسطين"، (القاهرة: المجمع العربي للمحاسبين القانونيين، 2003)، ص 7. www.ascasociety.org (2010/01/12)

(2) نفس المرجع السابق.

المطلب الثالث: الحوكمة في صناعة المعايير المحاسبية:

كما ذكرنا في الفصل الأول، أنه وفي إطار العلاقات التعاقدية للمؤسسة، تعتمد آليات الحوكمة والمراقبة لأنشطة المؤسسة على التقرير المالي وإعداد القوائم المالية، ونظراً لأن الإدارة هي الطرف الخاضع للمراقبة وهي التي تعد القوائم المالية فإن هناك احتمال قوي بأن تشوه الإدارة تلك القوائم باستخدام معايير محاسبية غير ملائمة أو من خلال عدم الالتزام بالمعايير المقبولة، لهذه الأسباب فإن أهم إجراءات الحوكمة والمراقبة هي: (1)

- وجود معايير محاسبية مقبولة تحقق المصلحة العامة لكافة الأطراف المهتمة بالمؤسسة؛

- وجود مراجعة الحسابات للقوائم المالية قبل تقديمها للمستفيدين منها.

وشرط تحقيق المصلحة العامة يجعل عملية صناعة المعايير المحاسبية هي عملية منظمة بحكم التطور والقوانين السارية في أي دولة بغض النظر عن حجم الدولة، وعلى هذا فإن صناعة المعايير ليست عملية بسيطة وسهلة بحيث يمكن لكل دولة أن تضع لنفسها مجموعة متكاملة من المعايير تتصف بدرجة عالية من الجودة، فتحقيق ذلك يتوقف على حجم البنية الأساسية للمحاسبة لدى الدولة، وتتكون البنية الأساسية للمحاسبة من مجموعة من المكونات الهامة:

- وجود كيانات قوية ذات مصلحة في تنظيم المعايير كهيئات التداول للأدوات المالية البنوك... إلخ؛

- وجود تنظيم متكامل ومستقل لتطوير صناعة المعايير، يتضمن بصفة أساسية مجلس مستقل

لاتخاذ القرار، مجلس استشاري متخصص في تقديم المشورة والدعم، مركز للبحوث والدراسات

المحاسبية لتطوير المعايير، مجلس لإصدار التفسيرات التطبيقية اللازمة؛

- وجود ممارسة مهنة قوية متمثلة في المحاسبين ومكاتب المحاسبة؛

- وجود مجتمع مهتم بالمحاسبة كالجامعات ومراكز البحث؛

- وجود موارد مالية وبشرية كافية؛

هذه المقومات لا تتوفر لكل الدول بنفس القدر، وخصوصاً بالنسبة للدول النامية والمحدودة الموارد، فعملية صناعة المعايير هي عملية مكلفة جداً يلزمها موارد مالية كبيرة للإنفاق على مراحل صناعة المعايير التي تأخذ وقتاً طويلاً، لهذه الأسباب فإن الدول التي لا يتوفر لديها الموارد الكافية كانت تعتمد على المعايير المحاسبية للدول المتقدمة في هذا المجال، إلا أن الاعتماد على فكر دول أخرى قد لا يتفق مع طبيعة الدولة المستوردة لهذه المعايير ولهذا جاءت محاولات الدول للالتفاف والتوحد من أجل وضع معايير محاسبية تلائمها ولا تربطها بدول أخرى وهذا ما نحاول التعرف عليه في المباحث اللاحقة.


(1) هيئة المحاسبة والمراجعة لدول المجلس التعاون لدول الخليج العربي، "صناعة المعايير المحاسبية الدولية التطور ودور المجالس والهيئات الوطنية والدولية"، (هيئة المحاسبة والمراجعة لدول المجلس التعاون لدول الخليج العربي، مارس 2005)، ص 68، www.gccao.org/smd_1.html (2009/12/28).

المبحث الثاني: الجهود الدولية لوضع معايير محاسبية مقبولة:

إن المتتبع لتطور الفكر المحاسبي يلاحظ أن هناك اختلافات جوهرية في أساليب إعداد التقارير المالية للشركات المختلفة، ولقد أدى ذلك الاختلاف إلى زيادة التعقيدات في أداء العمل بالنسبة لمن يقوم بإعداد التقارير وإدماجها ومراجعتها وتحليلها، ونظرا لأن إعداد التقارير الداخلية يرتبط بدرجة أكثر بالمبادئ التي تحكم التقارير الخارجية فإن التعقيدات السابقة تصبح أكثر وضوحاً⁽¹⁾. ولهذا جاءت محاولات التوفيق بين المعايير المحاسبية لمواجهة هذه الاختلافات والتي يمكن أن نوضح أصولها من خلال الشكل التالي:

الشكل رقم(05): أصول الاختلاف المحاسبي

المحيط الاجتماعي والاقتصادي والثقافي بكل بلد



Source: Bernard REFFOURIER, Axel HALLER, Peter WALTON, "comptabilité internationale", (France :Ed libraire cuibert, 1997), P 2.

المطلب الأول: التوافق المحاسبي الدولي

من خلال هذا المطلب سنحاول التطرق إلى التوافق المحاسبي بنوع من التفصيل مع محاولة توضيح المصطلحات المختلفة في هذا المجال.

1- مفهوم التوافق:

إن التوفيق المحاسبي (convergence comptable) هو محاولة جمع الأنظمة المحاسبية مع بعضها من خلال عملية مزج وتوحيد وتنسيق الممارسات المحاسبية المختلفة الناتجة عن بيئات مختلفة في إطار منهجي يعطي نتائج متناسقة⁽²⁾، وهناك من عرف التوفيق بأنه محاولة زيادة درجة التماثل في الأساليب

(1) عبد الحق مرعي، محمد سمير الصبان، "دراسات في تطور الفكر المحاسبي وبعض المشاكل المحاسبية المعاصرة"، (بيروت: الدار الجامعية، 1990)، ص 235.

(2) Obert ROBERT, "pratique des normes IAS/IFRS", (Paris :Ed Danord, 2008), p 91.

المحاسبية المتبعة عن طريق وضع حدود للاختلافات المقبولة⁽¹⁾. وبالتالي هذا التعريف يتقارب إلى حد بعيد مع ما يسمى أيضا بالتناسق المحاسبي (Harmonisation comptable) الذي عرفه البعض على انه عملية زيادة انسجام وتوافق الممارسات المحاسبية بوضع حدود للخلافات بينها، وتخفيض المعايير المتناسقة من

الاختلافات المنطقية وتحسن التوافق في المعلومات المالية بين الدول المختلفة⁽²⁾، ولهذا سنعتمد على مصطلح وحيد وهو التوافق المحاسبي لكي لا يكون هناك أي لبس في المصطلحات، وبالعودة إلى التوافق والتعارف المذكورة سابقا نجد انه مفهوم ملازم للمحاسبة الدولية يهدف إلى تحجيم الفروقات والاختلافات بين النظريات المحاسبية عن طريق جعلها متقاربة فيما بينها.


وبالعودة إلى المصطلحات يجب الإشارة هنا إلى الفرق بين مفهوم التوافق المحاسبي (convergence) (comptable) والتميط المحاسبي (normalisation comptable) والتوحيد المحاسبي (uniformité) (comptable) فالتميط وعل عكس التوافق يعطي بصفة عامة الانطباع بأنها مجموعة من القواعد الجامدة والضيقة، وانه قد تتطلب تطبيق معيار واحد أو قاعدة واحدة في كل المواقف، وتقبل النمطية أي اختلافات على المستوى الدولي، وهي بالتالي أكثر صعوبة في التطبيق على المستوى الدولي، أما التوافق فهو أكثر مرونة وانفتاح ولا يأخذ بمنهج مقياس واحد يناسب الكل ويأخذ في اعتباره الفروق القومية⁽³⁾.

أما التوحيد فيشير إلى الحالة التي يكون فيها كل شيء متسق ومتجانس دون أي اختلاف فهي تحتوي التماثل في كل المبادئ والممارسات المحاسبية الواحدة.

كما أن هناك من قام بالتمييز بين المفاهيم الثلاثة السابقة عن طريق تنظيمها في مساق يضمن 03 مراحل تبدأ المرحلة الأولى بعملية المقارنة بين الأنظمة المحاسبية للدول ثم التوافق المحاسبي ثم يتم إنتاج معايير محاسبية المتفق عليها لنصل في الأخير إلى مرحلة التوحيد كنتيجة لذلك والشكل المولي يبين الخصائص التي تميز كل من المفاهيم الثلاثة المذكورة أعلاه.

(1) عبد الحق مرعي، محمد سمير الصبان، مرجع سبق ذكره، ص 235.
 (2) محمد عصام الدين زايد، "المحاسبة الدولية"، (المملكة العربية السعودية: دار المريخ للنشر، 2004)، ص 349.
 (3) نفس المرجع السابق.

الشكل رقم(06): خصائص التوافق والتميط والتوحيد المحاسبي



Source : Elena BARBU, Richard BAKER, " the evolution of research on international accounting

harmonization", (France : Laboratoire Orléanais de gestion, N° 2004-03, 2004), p 34.

2- حدود التوافق:

- لقد نوقشت أفكار عديدة بمناسبة الحديث عن التوافق المحاسبي الذي لا يأخذ في الحسبان الدور الخاص المناطق بالمحاسبة في كل دولة والذي تحققت بفعله توازنات اجتماعية تطلبت سنوات من العمل بالرغم مما يقدمه التوافق من مزايا وما يحققه من أهداف إلا أنه يواجه في الواقع حدودا هيكلية أهمها: وضعية الشركات غير المسعرة في البورصة، والتي تستفيد من المزايا التي يقدمها التوافق في الوقت الذي قد تتحمل فيه أعباء مسار التوافق الطويل والمكلف.
- الضوابط التي تميز الأنظمة المحاسبية الوطنية، خاصة الاعتبارات الجبائية التي تربط بالسياسات الوطنية والبعيدة عن مجال التوافق؛
- الأعباء الإضافية التي تتحملها المؤسسات في حالة تغيير الطرق المحاسبية، مقابل الأخبار بتأثير التغيير على النتيجة وكذلك الوسائل والجهود المبذولة لإنجاح التغيير.

المطلب الثاني: التوحيد المحاسبي الدولي:

لقد أشرنا في المطلب السابق إلى الفرق بين التوفيق المحاسبي والتوحيد المحاسبي وأكدنا أن التوحيد المحاسبي يشتمل على سن جملة من القواعد التي تسمح بتنظيم أدوات ونواتج العمل بتوحيدها وتبسيطها، كما تناوله Rousse⁽¹⁾ حيث عرف التوحيد المحاسبي "بأنه عبارة عن نظام موحد للتنظيم (Système uniforme d'organisation) موجه مجموع المحاسبات المؤسسات المنتجة في الأمة، أو مجموع من الأمة مهما كان القطاع الذي تنتمي إليه.

1- مستويات التوحيد:

تتم عملية التوحيد على ثلاث مستويات⁽²⁾:

1-1- على مستوى المبادئ:

إذ يقتصر التوحيد في هذا المستوى على الأسس والمبادئ المحاسبية والمعايير الأساسية التي يمكن الاهتمام بها عند تطبيق الأسس والمبادئ التي يتم توحيدها.

1-2- على مستوى القواعد:

ويتمثل في هذا المستوى، توحيد القواعد والإجراءات والوسائل المحاسبية وتتطلب العملية مايلي:
- حصر القواعد والإجراءات والأساليب المستخدمة فعلا، والتي يمكن استخدامها لتحقيق أهداف المحاسبة;

الاختيار بين هذه القواعد والإجراءات والأساليب، الأفضل منها تماشيا مع مقتضيات المبادئ الموضوعية;

الحذر من استخدام القواعد والإجراءات البديلة;

1-3- على مستوى النظم:

أي توحيد النظام المحاسبي ككل، بما يقوم عليه من أسس ومبادئ وقواعد ووسائل وإجراءات، ويمتد إلى ترميز النتائج المحاسبية والقوائم المالية، بالإضافة إلى نظم التكاليف والأسس والمبادئ التي تقوم عليها.

2- أشكال التوحيد المحاسبي:

إن عملية وضع المعايير تمثل المرحلة الثانية في سياق عملية التوحيد التي تعتبر عملية طويلة نوعا ما، بحيث تتمثل المرحلة الأولى من هذا السياق في التعرف إلى الاحتياجات التي تساهم في تطور عملية

(1) مداني بن بلغيث، "إشكالية التوحيد المحاسبي- تجربة الجزائر-"، (مجلة الباحث، جامعة الجزائر، العدد 01، 2002)، ص 53.
(2) نفس المرجع السابق.

التوحيد وهذا وفق شكلين اثنين: (1)

- **الشكل الأول:** هو أن هيئات التوحيد هي التي تأخذ زمام المبادرة في استحداث اقتراحات جديدة في ميدان المحاسبة، إذ من الممكن أن تتعلق هذه الاقتراحات بمواضيع جديدة قد تظهر، كموضوع المعلوماتية والمحاسبة مثلاً.

- **الشكل الثاني:** هو أن عملية التوحيد يمكن أن تعتمد بشكل ثاني، فالتغيرات الاقتصادية تحتم أحياناً تفسير محاسبية جديدة لهذه التغيرات، حتى تقوم المؤسسات كل على حدة بتصور الحلول المحاسبية الخاصة بها لهذه المشاكل.

3- فوائد التوحيد:

يترتب على التوحيد فوائد نذكر منها ما يلي (2):

- زيادة دلالة البيانات المحاسبية، وذلك لقيامها على أسس موحدة ومفاهيم مشتركة، بما يزيد من إمكانية الاعتماد عليها لتحقيق أهداف المحاسبة؛

- زيادة إمكانية وسهولة المقارنة بين الوحدات الاقتصادية المختلفة، بهدف قياس كفايتها النسبية أو لغرض اتخاذ القرار؛

- زيادة قابلية البيانات المحاسبية المستخرجة على أساس موحد لتعديل بما ينفق والاحتياجات والمفاهيم الاقتصادية؛

- إمكانية وسهولة تعديل البيانات المحاسبية القائمة على أسس موحدة ومفاهيم محددة، لما قد يطرأ من تقلبات في المستوى العام للأسعار؛

- إذا تم الاتفاق على أسس ومبادئ المحاسبة عالمياً، فإن ذلك سيكون له أثر كبير في توجيه البحث الأكاديمي المحاسبي على تحسين أداء المحاسبة لوظائفها، عن طريق البحث في الوسائل البديلة بدلاً من التركيز حول الجدل في مزايا وعيوب البدائل المحاسبية الموحدة؛

- يوفر إمكانية التجمع المرحلي للبيانات المحاسبية بما يخدم احتياجات المستويات الاقتصادية إلى بيانات.

(1) نفس المرجع السابق.

(2) براقي تيجاني، "التطورات الاقتصادية الحديثة المؤثرة على الإطار العلمي للنظرية المحاسبية"، (ملتقى وطني حول المؤسسة على ضوء التحولات الحاسبية الدولية، كلية العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير، 21-22 نوفمبر 2007، جامعة باجي مختار عنابة، الجزائر)، ص 06.

المطلب الثالث: الهيئات الدولية المساهمة في التوحيد

سنحاول في هذا التطرق إلى الهيئات الدولية المساهمة في التوحيد.

1- الهيئات الدولية التي أسستها الحكومات:

ويقصد بالهيئات التي أسستها الحكومات تلك الهيئات التي كونت نتيجة قرار سياسي أو اقتصادي المتخذ من طرف السلطات التنفيذية لهذه الدول، من أجل أهداف معينة.

1-1- الأمم المتحدة⁽¹⁾: UN

التي كونت في 1976 فريق من الخبراء في المعايير الدولية للمحاسبة وإعداد التقارير للنظر في وضع نظام دولي للمحاسبة والتقارير الموحدة، وقد تقدم فريق الخبراء هذا بتقريره عام 1978 إلى الهيئات الخاصة بالشركات العالمية في عدة دول بتوجيه اقتراح فيها إنشاء فريق عمل خاص لهذا الغرض من خبراء حكوميين، فأنشأ فريق عمل مكون من 34 مندوب ليعمل كهيئة دولية تعني بدراسة مسائل محاسبية وإعداد التقارير من أجل تحسين إمكانيات توفر المعلومات المفصح عنها من قبل الشركات العاملة في عدة دول، كان هدفها تحقيق التوفيق الدولي للعمليات المحاسبية وإعداد التقارير.

1-2- منظمة التعاون والتنمية الاقتصادية OECD:

تم تأسيس هذه المنظمة بموجب الاتفاقية الموقعة في 14 ديسمبر 1980 من طرف 19 دولة في باريس والتي كان هدفها المساهمة في التطور الاقتصادي لدول الأعضاء، وتحسين مستوى معيشة الأفراد^(*)، وفي سنة 1981 أنشأت نخبة الاستثمار الدولي والشركات المتعددة الجنسيات فريق عمل للمعايير المحاسبية لدراسة محاولات قامت بها هيئات خاصة ومؤسسات دولية من أجل تحسين إمكانية المقارنة أو من أجل تحقيق التنسيق بين المعايير المحاسبية ومع أن فريق العمل هذا لا يضع معايير محاسبية في حد ذاتها إلا أنه يعالج قضايا سريان المفعول وتنفيذ الفاعلين بالإرشادات والمبادئ المحاسبية العامة⁽²⁾.

1-3- المجموعة الاقتصادية الأوروبية:

تأسست المجموعة الأوروبية المشتركة في عام 1957 وتضم عضويتها 12 دولة طبقاً لمعاهدة روما وتعرف هذه المجموعة بالسوق الأوروبية المشتركة the common market، ومن أهدافها خلق بيئة تجارية موحدة في الدول الأعضاء بهدف التدفق الحر للبضائع والأفراد ورأس المال وتوحيد الجمارك والتنسيق بين القوانين المحلية للأعضاء ويعتبر التوافق في المبادئ والممارسات المحاسبية بين دول الأعضاء أهم المجالات التي اهتمت بها المجموعة، وقد قامت المجموعة بإصدار سلسلة من التوجيهات

(1) فريد حسنين، "المعايير المحاسبية الدولية: جذور، حصاد، مستقبل...."، (ملتقى أوار المحاسبي ومراقبي الحسابات في قرارات الإدارة وتنمية الموارد، 20-024 مارس 2005، المنظمة العربية للتنمية الإدارية، شرم الشيخ، جمهورية مصر العربية)، ص 11.

(*) لمزيد من المعلومات يمكن الاطلاع على الموقع التالي: www.oecd.org

(2) فريد حسنين، مرجع سبق ذكره.

التي لها علاقة بالتوافق المحاسبي بين دول الأعضاء، حيث تعتبر هذه المجموعة في الواقع أول هيئة عالمية يكون لها سلطة مؤثرة في مجال التقارير المالية والإفصاح، ومن أهم التوجيهات التي أصدرتها المجموعة الأوروبية وتتعلق بالمحاسبة هي التوجيهات الرابعة والخامسة والسابعة التي صدرت في الجرائد الرسمية للإتحاد الأوروبي.

2- الهيئات المحاسبية الدولية المستقلة:

2-1- الاتحاد الدولي للمحاسبين⁽¹⁾: IFAC

تأسس هذا الاتحاد سنة 1977 وذلك بموجب اتفاق بين 63 منظمة محاسبية مهنية من 59 دولة وهو منظمة تظم في عضويتها هيئات المحاسبة والمراجعة والهيئات المحاسبية ذات الصلة في دول العالم، وقد اختص الاتحاد بالمهام التالية:

- إصدار معايير المراجعة الدولية ومعايير خدمات التأكيد الأخرى؛
- إصدار معايير رقابة الجودة لعمليات المراجعة؛
- إصدار قواعد السلوك المهني؛
- إصدار قواعد وضوابط التعليم المستمر؛
- إصدار معايير المحاسبة في القطاع العام.

2-2- لجنة معايير المحاسبة الدولية IASC :

تكونت اللجنة في 1973 بعضوية هيئات محاسبية مهنية في 10 دول والجدير بالذكر أن هذه الدول ليست أعضاء في IASC ولكن الهيئات المحاسبية داخل هذه الدول، وقد كونت هذه اللجنة هدف الحصول على توحيد في المبادئ المحاسبية وتضييق الهوة بين الممارسات المحاسبية في العالم، مع العلم أنها تعرضت لعملية إعادة هيكلة وأصبحت تسمى حالياً مجلس معايير المحاسبة الدولية منذ سنة 2002، وسنتطرق لهذه اللجنة وتطوراتها في المبحث الموالي بأكثر من التفصيل.

2-3- المجموعة الأربعة + واحد: G4+1:

تشكل هذه المجموعة من ممثلين من هيئات التوحيد المحاسبي لكل من أستراليا وكندا وإيرلندا الجديدة والو.م.أ، وهيئة المعايير المحاسبية الدولية IASC كملاحظ⁽²⁾، وتأسست في 1993 للتنسيق فيما بينها لدعم المعالجات المحاسبية المقترحة والتعبير توجهات مجالسها الوطنية بالنسبة للمعايير المحاسبية المقترحة، وتجدر الإشارة إلى أن المجموعة قد أوقفت نشاطها في 2001 بعد إعادة هيكلة اللجنة الدولية وضمن هذه الدول مقعد دائم لها في مجلس المعايير المحاسبية الدولية.

(1) هيئة المحاسبة والمراجعة لدول المجلس التعاون لدول الخليج العربي، مرجع سبق ذكره، ص 20.
 (2) مداني بن بلغيث، 'أهمية إصلاح النظام المحاسبي للمؤسسات في ظل أعمال التوحيد الدولية - بالتطبيق على حالة الجزائر -'، مرجع سبق ذكره، ص 126.

3- الهيئات المحلية:**3-1- الجمعية الأمريكية للمحاسبة⁽¹⁾ AAA :**

تعتبر هذه الجمعية منظمة تظم الأكاديميين المحاسبين، كما ينظم إليها لأي من الأفراد المهتمين بتنمية معارفهم المحاسبية نظرياً أو علمياً، وتصدر الجمعية مجلتها المعروفة *the Accounting review* والتي تصدر كل ربع سنة، وتخصص المجلة لتبادل الآراء بين الباحثين في المحاسبة، ويعبر فيها الأكاديميون عن آرائهم في المجالات المحاسبية المختلفة.

3-2- مجلس معايير المحاسبة المالية⁽²⁾ FASB :

حل هذا المجلس محل المبادئ المحاسبية APB "Accounting Principale Board" عام 1973، ومنذ ذلك الحين يعتبر بمثابة الجهاز المسؤول عن إنشاء المعايير المحاسبية، ويفترض يكون أعضاء ممثلين لمعظم الجهات المهتمة بالمحاسبة.

3-3- لجنة تداول الأوراق المالية الأمريكية⁽³⁾ SEC :

أنشأت هذه اللجنة بقرار الكونجرس في الـ 13 من أيار 1934، وتعتبر مسؤولة وبصفة أولية عن القوانين المختلفة لتنظيم الأوراق المالية والتأكد من التقرير والإفصاح الصحيحين للمنشآت الأمريكية، ولقد أعطتها القانون الحق في تحديد المعايير المحاسبية غير أنه يمكن اعتبارها في مستوى أعلى من مستوى مجلس المعايير المحاسبية.

(1) غادر محمد ياسين، " دور الهيئات الأكاديمية في اعتماد معايير المحاسبة الدولية"، (القاهرة: المجمع العربي للمحاسبين القانونيين، 2006)، ص 5.
(2) نفس المرجع السابق.
(3) نفس المرجع السابق.

المبحث الثالث: إصدار المعايير المحاسبية الدولية:

لقد اعتبرت لجنة المعايير المحاسبية الدولي IASC أهم جهة دولية في دفع مجال التوافق المحاسبي الدولي، وبالأخص في السنوات الأخيرة بعد إعادة هيكلة هذه اللجنة وتحويل اسمها إلى مجلس المعايير المحاسبية الدولية IASB، ولهذا سنتطرق في هذا المبحث إلى الجهود التي قامت بها وكذا طريقة عملها وفي الأخير سنتعرض إلى التوجه الدولي نحوها لاعتماد المعايير الصادرة عنها.

المطلب الأول: مجلس المعايير المحاسبية الدولية

1- تقديم مجلس المعايير المحاسبية الدولية IASC:

مجلس المعايير المحاسبية الدولي IASC هو منظمة دولية للمعايير المحاسبية الدولية، ولد نتيجة لجنة المعايير المحاسبية الدولية في 2001، والتي أنشأت بدورها سنة 1973 من طرف محاسبية مهنية لتسع دول (ألمانيا، أستراليا، كندا، الو.م.أ، فرنسا، اليابان، المكسيك، هولندا، بريطانيا)،⁽¹⁾ حيث أعلن عن أهدافها الأساسية والتمثلة في: ⁽²⁾

- القيام بإصدار معايير محاسبية مقبولة على المستوى الدولي؛
- العمل على توحيد مختلف الإجراءات والطرق المحاسبية وكذا عرض القوائم المالية على المستوى الدولي؛
- العمل بشكل عام على تطوير وتنسيق الأنظمة المحاسبية والمعايير المحاسبية والإجراءات المتعلقة بتقديم القوائم المالية.
- 2- أهم المراحل التي مرت بها: من بين أهم المراحل التي مرت بها اللجنة نجد:
 - 1973/ إنشاء لجنة IASC بمبادرة من السيد Henry Ben Son ويعتبر أول رئيس للجنة؛
 - 1975/ تم نشر أول معايير تحت عنوان:
 - IAS1: نشر الطرق المحاسبية (La Publication des méthodes comptables)
 - IAS2: تقييم وعرض المخزونات وفق طريقة التكاليف التاريخية
 - (Ualarisation et présentation des stock selon la méthode de coul hétorique)
 - 1976/ تلقت اللجنة أول دعم قوي من المؤسسات الاقتصادية حيث قررت مجموعة محافظي البنوك المركزية لدول العشر الكبرى التعاون مع اللجنة وتمويل مشروع تتبناه اللجنة لإصدار معيار محاسبي عن القوائم المالية للبنوك، هذا الدعم القوي يعتبر أكبر اعتراف دولي مؤسستي بالمعايير الدولية؛
 - 1977/ تم إلغاء العضوية المشاركة وأصبحت كل الدول أعضاء في الهيئة الدولية؛

(1) Bernard RAFFOURNIER, "les normes comptable internationales - IFRS/IAS -", (paris : 2^{ème} Ed Economica, 2005), p 09.

(2) طارق عبد العال حماد، "موسوعة المعايير المحاسبية"، (مصر: الدار الجامعية، الجزء الأول، 2002)، ص 18.

- 1981/ بدأ أعضاء مجلس إدارة اللجنة زيارات لبعض الدول للتشاور مع المجالس المحاسبية الوطنية في هذه الدول؛
- 1982/ تم إعادة تنظيم الأنشطة الخاصة بكل من IASC و IFAC حيث تم اسناد دور إصدار المعايير المحاسبية للجنة الدولية؛
- 1987/ انضمام المنظمات الدولية للبورصات العالمية IDSCO إلى المجموعة الاستشارية التابعة للجنة الدولية وساهمت في تطوير مشروع المبدأ القابلية للمقارنة؛
- 1989/ أصدرت جمعية الخبراء الاستشارية الأوروبية إصدارا يشير إلى أن المصالح الأوروبية يخدمها تطبيق معايير المحاسبة الدولية ويحث الدول الأوروبية على المزيد من المشاركة الفعالة في أنشطة لجنة معايير المحاسبة الدولية؛
- 1990/ قامت اللجنة الأوروبية (CE) بحجز مقعد ملاحظ على مستوى اللجنة الدولية؛
- 1994/ قبلت هيئة تداول الأوراق المالية الأمريكية ثلاث معايير دولية كما قبلت المنظمة الدولية للبورصات العالمية 14 معيار التي أصدرتهم اللجنة؛
- 1995/ تم عقد اتفاق بين IASC والمنظمة الدولية للبورصات العالمية تحت مجموعة من الشروط يقضي بعرض القوائم المالية وفقا للمعايير المحاسبية الدولية وذلك بالنسبة لجميع الإصدارات التي تتم على مستوى الأسواق المالية الدولية، حيث حظي هذا الاتفاق بتشجيع المنظمة الأوروبية؛
- 1997/ كثفت اللجنة نشاطها التنظيمي والمحاسبي بصورة ملحوظة، فعلى المستوى التنظيمي تم تشكيل فريق عمل الإستراتيجية وتشكيل لجنة دائمة لتغيرات المحاسبة وكذلك فريق عمل مع ممثلين من المجالس الوطنية للعمل على مشروع الأدوات المالية؛
- 1998/ صدور أول ترجمة للغة غير انجليزية حيث تم ترجمتها إلى اللغة الألمانية وفي نفس السنة أيضا، أصدرت فرنسا وبلجيكا وألمانيا قوانين وطنية تسمح للشركات الكبيرة استخدام المعايير الدولية وفي نفس السنة أيضا أنجز فريق عمل الإستراتيجية تقريرا مفصلا يوصي بإعادة هيكلة اللجنة بشكل يربطها أقرب من مجالس معايير المحاسبة الوطنية؛
- 2000/ قامت المنظمة الأوروبية بعرض خطة من خلالها تقوم جميع المؤسسات الأوروبية بعرض موحد للقوائم المالية باستعمال IAS وذلك انطلاقا من 2005/21/01، وفي نفس السنة أعلنت لجنة بازل (الخاصة بالشؤون البنكية) دعمها وقبولها للمعايير الدولية وللجهود المبذولة للعلومة المحاسبية؛
- 2001/ إعادة هيكلة IASC (la reforme) والتي أصبحت المجلس الدولي للمعايير المحاسبية IASB، هذا الأخير الذي أعطي مهام الإدارة والتمويل إلى لجنة IASCF، وبالنسبة للمعايير الصادرة قبل 2001 فإنه اتفق على أن تبقى تحمل نفس الاسم أي المعايير المحاسبية الدولية IAS، أما المعايير الصادرة بذلك التاريخ أو بعده تكون تحت اسم المعايير الدولية للمعلومة المالية IFRS؛

- 2002/ تم نشر الجريدة الرسمية للمنظمة الأوروبية (CE) بتاريخ 2002/12/11 تحت لائحة 2002/1606 المتعلقة بالعرض والإفصاح عن القوائم المالية وإلزام الشركات المدرجة ضمن الاتحاد الأوروبي بتطبيق المعايير الدولية IAS/IFRS ابتداء من تاريخ 2005/01/01؛
- 2006/ تم خلا هذه السنة التأكيد من طرف IASB وكذا FASB عن التزامها بتحسين التعاون من أجل وضع معايير محاسبية موحدة ذات جودة عالية، وفي 24 جويلية 2006 قام IASB بإعلان عن عدم إنشاء معايير جديدة أو إجراء تعديلات كبيرة على المعايير الموجودة وذلك حتى تاريخ 2009/01/01؛
- 2007/ في 21 فيفري 2007 قام IASB بنشر المشروع المتضمن لمعيار دولي لعرض البيانات المالية للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة؛
- 2009/ من بين الأحداث التي طرحت خلال هذه السنة، نشر النسخة النهائية من المعايير الدولية للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة في 09 جوليا 2009 بالإضافة إلى نشر الجزء الأول من معيار IFRS 09 الأدوات المالية.

3- دور الاتحاد الدولي للمحاسبين IFAC:

- لقد كانت الهيمنة التي يقوم بها IFAC على IASC من أهم الأسباب التي أدت إلى إعادة هيكلة اللجنة الدولية IASC، وإذ لا يوجد مبررا واضحا لهذه الهيمنة إلى أن الاتحاد يعتبر تنظيما محاسبيا دوليا يضم في عضويته عدد كبير من الهيئات المحاسبية المهنية في معظم دول العالم، وتتضح هيمنة الاتحاد على لجنة معايير المحاسبة الدولية من بعض النصوص الواردة في اللائحة التنظيمية بها على النمو الآتي: (1)
- في بند العضوية ينص على أن أعضاء لجنة معايير المحاسبة الدولية هم من الهيئات المحاسبية المهنية الأعضاء في الاتحاد الدولي IFAC، ويدير أمور اللجنة مجلس إدارة يتم اختياره من هؤلاء الأعضاء.
- يعد مجلس إدارة اللجنة موازنة تقديرية سنوية للجنة الدولية ويغرض نسخة منها على الأعضاء وأخرى على مجلس الإدارة الاتحاد IFAC؛
- يتحمل الاتحاد الدولي IFAC، 10% من مصروفات الموازنة وتدفع بواقع 5% في شهر جويلية علاوة على ما يمكن أن يقرره مجلس إدارة اللجنة أو أكثر؛
- يعد مجلس إدارة اللجنة ميزانية مالية سنوية ترسل نسخة منها إلى أعضاء اللجنة وأخرى إلى مجلس إدارة الاتحاد IFAC؛
- يعقد اجتماع مجلس إدارة اللجنة الدولية مع أعضاء اللجنة على هامش كل اجتماع للجمعية العمومية للاتحاد الدولي IFAC؛

(1) هيئة المحاسبة والمراجعة لدول المجلس التعاون لدول الخليج العربي، مرجع سبق ذكره، ص 20.

- أي تعديل في اللائحة التنظيمية للجنة المعايير لابد وأن يناقش مع مجلس إدارة الاتحاد IFAC. وبالتالي وعلى هذا النحو تبدو لجنة المعايير المحاسبية الدولية كأنها لجنة تابعة للإتحاد الدولي IFAC، لهذا كانت محل انتقاد من طرف العديد من الهيئات الدولية وبالأخص هيئات تداول الأوراق المالية والمجالس الوطنية لصناعة المعايير المحاسبية التي وصفت صناعة المعايير الحاسبية على هذا النحو بعدم الاستقلالية اللازمة بل وصفوا مجلس المعايير المحاسبية أنه يندم للحكومة المطلوبة في هياكله، وهذا ما عجل بإصلاحها وإعادة هيكلتها.

المطلب الثاني: إصدار المعايير

من خلال هذا المطلب سنحاول التطرق إلى الهيكل التنظيمي لمجلس المعايير المحاسبة الدولية وطرق إعداد وإصدار هذه المعايير.

1- الهيكل التنظيمي لـ IASB⁽¹⁾: (International Accounting Standards Board)

يتشكل مجلس المعايير بصفة رئيسية من اللجنة المؤسسة لمعايير المحاسبة الدولية (International Accounting Standards Committee Foundation) IASCF ومجلس المعايير المحاسبية الدولية IASB والمجلس الاستشاري (Standards Advisory Council) SAC واللجنة الدولية لتفسير التقارير المالية (International Financial Reporting Interpretations Committee) IFRIC.

1-1- اللجنة المؤسسة لمعايير المحاسبة الدولية IASCF :

كونت في فيفري 2001 بعد إعادة هيكلة IASC التي أصبحت IASB، وهي تعتبر الهيئة الأم لـ IASB، ومهمتها متابعة تحسين وتطوير المعايير المحاسبية الدولية ومقرها لندن، تتكون من 22 عضوا يدعون Trustees وهم يرشحون لمدة 03 سنوات قابلة للتجديد مرة واحدة وينتخب رئيس المجلس من طرف وحدة رئاسية قابلة للتجديد مرة واحدة أيضا وعليهم الاجتماع على الأقل مرتين في السنة. زيادة على أنهم يعينون أعضاء IASB و IFRIC ويعملون على تحسين أدائها فإنهم يعملون على:

- المصادقة على الموازنة السنوية وتأمين التمويل؛
- دراسة المشاكل الإستراتيجية المتعلقة بالمعايير المحاسبية الدولية؛
- تحديد طريقة وإجراءات سير كل من IASB و IFRIC و SAC كما أن لديها لجان هي: لجنة المراجعة، اللجنة الاستشارية، لجنة التعليم، اللجنة التنفيذية، اللجنة المالية، اللجنة المكلفة بالتمويل على المدى الطويل، لجنة التاريخ، لجنة تجديد les trustees.

1-2- مجلس المعايير المحاسبية الدولية IASB :

(1) structure de l'IASB, www.focusifrs.com, (21/02/2010).

بدأت العمل منذ 2001 مهمتها وضع معايير محاسبية خاصة ومستقلة ومقرها لندن، هي تقع تحت وصية IASCF وهي تتكون من 11 عضوا منهم من يعملون بصفة جزئية ويرشحون لمدة 05 سنوات ويتم ذلك حسب قاعدة القدرات المهنية والخبرة التطبيقية ففيهم من المرجعين والمعديين للقوائم المالية والمستعملين لها و يرأسا حاليا David Taweedia الذي أعيد ترشيحه من طرف Trustees في 2005/11/22 وتجتمع اللجنة مرة واحدة في الشهر.

1-3- المجلس الاستشاري للمعايير SAC :

عدد أعضائها حوالي 40 عضو مهمتها الرئيسية المشاركة في إجراءات تطبيق المعايير الدولية للأطراف المعنية والإرشاد والنصح للجنة التنفيذية ومجلس المتابعة حول أولويات التوحيد المحاسبي.

1-4- اللجنة الدولية لشرح المعلومة المالية IFRIC :

عدد أعضائه حاليا 14 عضو مهمته إصدار الشروحات حول المعايير التي تصدر من المجلس IASB وإعداد الملاحظات التقنية حول مسائل محددة قبل تعريف نهائي لمعيار ما، وقد حلت محل لجنة التفسيرات القائمة SIC التابعة للجنة معايير المحاسبة الدولية IASC في القيام بهذه المهمة.

2- مسار اعتماد المعايير الدولية للمحاسبة والمعلومة المالية⁽¹⁾:


حسب إجراءات العمل المتفق عليها فإنه توجد المجموعة الاستشارية داخل لجنة المعايير المحاسبية الدولية، ولا يتم أي عمل حتى يتم أخذ بوجهة نظرها في كل مرحلة من مراحل صنع القرار، وبناء على ذلك يتم إعداد مسودة عرض موضوع أو مشكلة معينة، وإذا تم لإقرارها من طرف ثلثي أعضاء المجلس، يتم إرسالها إلى الهيئات المحاسبية والحكومات والأسواق المالية وغير ذلك من الهيئات والمنظمات المهنية للتعليق على كل عرض أو مسودة.

يقوم المجلس بفحص الاقتراحات والتعليقات التي ترد على مسودة ويتم تعديلها حسب الضرورة، وإذا ما وافق ما لا يقل عن ثلاث أرباع من أعضاء المجلس على المسودة العرض المعدلة يجري إصدارها كمعيار محاسبي دولي، ليصبح ساري المفعول ويصدر باللغة الإنجليزية ليتم ترجمة المسودات والمعايير المحاسبية بالغات العالمية الأخرى.

كما يمننا تلخيص مسار اعتماد المعايير الدولية في المخطط التالي:

(1) شعيب شوف، "محاسبة المؤسسة طبقا للمعايير المحاسبية الدولية"، (الجزائر: مكتبة الشركة الجزائرية بوداود، الجزء الأول، 2009)، ص 132.

الشكل رقم (07): مراحل إعداد المعايير الدولية للمحاسبة



المصدر: محمد بوتين، "المحاسبة المالية ومعايير المحاسبة الدولية"، (الجزائر: الأوراق الزرقاء، 2010)، ص 47 .

3- إصدارات IASB:

إلى غاية نهاية 2009 كان المجلس قد صدر عنه 41 معيارا محاسبيا IAS (حاليا 24 معيار بعد حذف بعض المعايير) و 08 معايير دولية للمعلومة المالية IFRS بالإضافة إلى مشروع لإصدار المعيار الدولي IFRS 09، هذه الأخيرة بدء إصدارها منذ سنة 2001 أي بعد ظهور التنظيم الجديد للجنة، حيث تم الاتفاق على أن تبقى المعايير والتفسيرات الصادرة بموجب التنظيم السابق سارية المفعول ما لم يتم سحبها أو تعديلها، على أن يطلق على المعايير الجديدة والصادرة عن الهيكل الجديد IASB اسم المعايير الدولية للمعلومة المالية IFRS، وبصفة عامة فإن أي معيار من المعايير الصادرة تتكون من 05 أقسام: (1)الهدف من المعيار، حقل التطبيق، التعريفات اللازمة، التقييم والتسجيل، كيفية الإعداد للمعلومات التي يجب أن ترفق بالملحق، ويمكن التطرق للمعايير المحاسبة الدولية والمعايير الدولية للمعلومة المالية(المعايير الدولية لإعداد التقارير المالية) التي تم إصدارها إلى غاية نهاية 2009 كما يلي:

(1) محمد بوتين، "المحاسبة المالية ومعايير المحاسبة الدولية"، (الجزائر: الأوراق الزرقاء، 2010)، ص 58.

أصدرت لجنة معايير المحاسبة الدولية 41 معيار، وفي إطار سياسة التحسين المستمر فقد قامت اللجنة بإعداد صياغة وحذف بعض المعايير، بحيث بقي منها في عام 2006 فقط 31 معيارا نافذاً المفعول وفيما يلي قائمة بمعايير المحاسبة الدولية⁽¹⁾:

- المعيار 1: عرض البيانات المالية؛
- المعيار 2: المخزون؛
- المعيار 7: بيان التدفق النقدي؛
- المعيار 8: السياسات المحاسبية والتغيرات في التقديرات المحاسبية والأخطاء؛
- المعيار 10: الأحداث بعد تاريخ الميزانية العمومية؛
- المعيار 11: عقود الإنشاء؛
- المعيار 21: ضرائب الدخل؛
- المعيار 14: تقديم التقارير حول القطاعات؛
- المعيار 16: الممتلكات والمصانع والمعدات؛
- المعيار 17: عقود الإيجار؛
- المعيار 18: الإيراد؛
- المعيار 19: منافع الموظفين؛
- المعيار 20: محاسبة المنح الحكومية والإفصاح عن المساعدات الحكومية؛
- المعيار 21: آثار التغيرات في أسعار صر العملات الأجنبية؛
- المعيار 23: تكاليف الاقتراض؛
- المعيار 24: الإفصاحات عن الأطراف ذات العلاقة؛
- المعيار 26: المحاسبة والتقرير عن برامج منافع التقاعد؛
- المعيار 27: البيانات المالية الموحد والمنفصلة؛
- المعيار 28: المحاسبة والاستثمارات في المنشآت الزميلة؛
- المعيار 29: التقرير المالي في الاقتصاديات ذات التضخم المرتفع؛
- المعيار 30: الإفصاحات في البيانات المالية للبنوك والمؤسسات المالية المشابهة؛
- المعيار 31: الحصص في المشاريع المشاركة؛
- المعيار 32: الأدوات المالية: الإفصاح والعرض؛
- المعيار 33: حصة السهم من الأرباح؛
- المعيار 34: التقارير المالية المرحلية؛

(1) "comprendre le nouveau monde de l'information financière IFRS", www.focusifrs.com, (30/03/2010)

- المعيار 36: انخفاض قيمة الأصول؛
- المعيار 37: المخصصات والالتزامات والأصول المحتملة؛
- المعيار 38: الأصول غير الملموسة؛
- المعيار 39: الأدوات المالية: الاعتراف والقياس؛
- المعيار 40: الاستثمارات العقارية؛
- المعيار 41: الزراعة.

كما أصدر IASB منذ 2006 ثمانية معايير للمعلومة المالية IFRS تتمثل في الآتي:

- المعيار 1: تبني المعايير الدولية لإعداد التقارير المالية للمرة الأولى؛
- المعيار 2: الدفع على أساس الأسهم؛
- المعيار 3: اندماج الأعمال؛
- المعيار 4: عقود التأمين؛
- المعيار 5: الأصول غير المتداولة المحتفظ بها برسم البيع والعمليات المتوقفة؛
- المعيار 6: استكشاف وتقييم الموارد المعدنية؛
- المعيار 7: الأدوات المالية الإفصاحات؛
- المعيار 8: القطاعات التشغيلية؛
- المعيار 9: الأدوات المالية.

المطلب الثالث: درجة التزام الدول بالمعايير الدولية

سنحاول في هذا المطلب عرض دراسة المنتدى الدولي لتطوير المحاسبة في دراسته الخاصة بمعرفة درجة التزام الدول بالمعايير المحاسبية الدولية الصادرة عن مجلس المحاسبة الدولي.

1- عرض دراسة المنتدى الدولي لتطوير المحاسبة IFAD :

منذ سنة 2000 ولأجل تطوير مجموعة متكاملة وعالية الجودة من معايير المحاسبة الدولية لتحقيق العالمية في مبادئ إعداد التقارير المالية أنجز المنتدى الدولي لتطوير المحاسبة (IFAD International forum for accountancy development) بمعرفة مكاتب المحاسبة الكبرى للوقوف على⁽¹⁾:

- المشاكل التي تعترض عولمة الممارسة المحاسبية وبثني مجموعة واحدة من المعايير المحاسبية عالية الجودة، وبالأخص معايير المحاسبة الدولية؛

- مدى إقدام الدول المختلفة على تطبيق معايير المحاسبة الدولية، أو توفيقها معاييرها الوطنية معها، سواء على مستوى الحكومات، أو على مستوى الهيئات النظامية في الدول، أو على مستوى المجالس الوطنية لتلك الدول؛ المداخل التي اتبعتها والإجراءات التي تبنتها لتحقيق هدف التوافق أو التطبيق، ومن ثم اقتراح الآليات الممكنة للإسراع بعملية التوافق.

وقد قدمت هذه الأبحاث في 03 دراسات في كل من سنة 2000 و 2001 وأخيرا 2002 وقد اعتبرت دراسة 2002 أهم الدراسات لأنها تعكس حقيقة عمل المجالس الوطنية تجاه المعايير الدولية، وقد شملت الدراسة ثلاث حقائق هي: ما إذا كان هناك خطة أو نية لتطبيق المعايير الدولية والتوافق معها، فما هي طبيعة الخطة إن وجدت، وما هي الصعوبات أو المعوقات التي تعرقل تقدم الخطة أو تمنع الدولة من التفكير في التوافق مع المعايير الدولية، وللوقوف على الحقائق أعدت قائمة استقصاء من (21) سؤال وجهت إلى مكاتب المحاسبة في (54) دولة من أنحاء العالم منها المملكة العربية السعودية وتونس.

وفيما يلي ملخص نتائج والمقترحات التي قدمتها الدراسة⁽²⁾:

- وجود خطة أو نية للتطبيق أو التوافق: حيث أوضحت النتائج أن 95% من العينة لديها خطة أو نية أو على الأقل نية للتوافق مع المعايير المحاسبية الدولية؛

- طبيعة وإستراتيجية التوافق: لاكتشاف الخطة التي تتبناها الدولة للتوافق مع المعايير المحاسبية الدولية حاولت الدراسة الكشف عن مصدر الدعم لهذه الخطة، فمصدر الدعم قد يكون الحكومة أو التشريع، كما قد يكون مصدره هيئة نظامية كالبنوك المركزية أو هيئات سوق المال، أو قد يكون مصدره المجلس الوطني للمعايير أو الهيئة الوطنية للمحاسبة، وقد أوضحت النتائج إن 39 دولة بنسبة 57% دولة لديها خطة وإستراتيجية حكومية وذلك للتوافق مع المعايير المحاسبية الدولية.

(1) هيئة المحاسبة والمراجعة لدول المجلس التعاون لدول الخليج العربي، مرجع سبق ذكره، ص 59.

(2) نفس المرجع السابق.

- وفي الأخير توصل المنتدى إلى تحديد المشاكل والمعوقات التالية:
- - الطبيعة المعقدة التي تصاغ بها بعض المعايير مثل المعايير المرتبطة بالاستثمارات والمشتقات والأدوات المالية والمعايير المرتبطة بالقيمة العادلة؛
 - - التوجه الضريبي والحكومي؛
 - - قناعة المستثمرين ومستخدمي القوائم المالية بالمعايير الوطنية؛
 - - مشاكل الترجمة.

2- تجارب بعض الدول للتوافق مع المعايير الدولية:

سنحاول عرض المداخل التي اتبعتها بعض الدول للتوافق مع المعايير الدولية، فهناك من الدول قد اتجهت نحو المعايير الدولية إما لتطبيقه مباشرة أو للتوافق معها:⁽¹⁾

2-1- تجربة أستراليا ونيوزيلندا:

تعد أستراليا من الدول القوية محاسبيا وقد كانت عضوا مؤسسا للجنة معايير المحاسبة الدولية 1973، كما أن نيوزيلندا تعتبر شريكا مع أستراليا في مجال المحاسبة وقد اتبعت الإستراتيجية التالية للتوفيق مع المعايير المحاسبية الدولية.

- بدأ المجلس الوطني للمحاسبة في 1996 بإتباع سياسة التوفيق لكل معيار وطني مع معيار دولي مماثل؛

- في 2002 قرر المجلس الوطني للتقرير المالي (مجلس حكومي) إلزام الشركات بمعايير المحاسبة الدولية اعتبارا من سنة 2005؛

- في 2004 أصدر المجلس الوطني معيارا يمثل إرشادات تطبيقية تتبع عند تطبيق المعايير الدولية لأول مرة، وفي نفس الوقت أصدر المجلس الوطني قائمة بالمعايير الوطنية المتوافقة مع المعايير الدولية؛

- اعتبارا من 2005 فإن الشركات في كلتا الدولتين ملتزمة بالمعايير الوطنية التي تمثل المعايير الدولية.

2-2- تجربة الو.م.أ:

رغم أن لديها أكبر بنية تحتية محاسبية ممثلة في المجالس والهيئات الوطنية والبورصات والمستثمرين ومجلس وطني للمعايير المحاسبية بدأ في الثلاثينات من القرن السابق بلجنة إجراءات

(1) مأمون حمدان، "تطبيق المعايير المحاسبية الدولية في سورية"، (سوريا: جمعية المحاسبين القانونيين السورية، 2008)، ص16، www.asca-sy.com/Files/30.PPT (2010/03/12)

المحاسبة ثم مجلس مبادئ المحاسبة في سنة 1973 ثم مجلس معايير المحاسبة المالية FASB، وصدور العديد من المعايير المحاسبية والنشرات للمفاهيم المحاسبية وغيرها من الإصدارات، ورغم أنها كانت شريكا في كل الأنشطة الدولية للمحاسبة، إلا أنها لا تلتزم بالمعايير المحاسبية الدولية ولا حتى تقبلها بصورة كاملة حتى الآن، سواء من حيث العضوية في لجنة معايير المحاسبة الدولية، ومجلس معايير الحاسبة الدولية الحالي أو مجموعة 1+4.

- ومع تزايد نبرة العولمة في المعايير المحاسبية وظهور ملامح وأسس كيان دولي متماسك في أمريكا في مطلع هذا القرن، بدأت البورصة الأمريكية ومجلس معايير المحاسبة المالية يقترب شيئا فشيئا من المعايير الدولية، وذلك عن طريق إتباع إستراتيجية مزدوجة؛

- تتمثل الأولى في تغيير بعض المعايير الدولية للتوافق مع المعايير الأمريكية، ففي عام 2002 توصل كل من مجلس معايير المحاسبة الدولية ومجلس معايير المحاسبة المالية الأمريكي إلى تفاهم مشترك تضمن النقاط التالية:

- العمل على جعل المعايير الصادرة عن كلا منهما متوافقة وقابلة للتطبيق؛

- التنسيق فيما بينها قبل أي إصدارات مستقبلية.

2-3- التجربة اليابانية:

تتسم التجربة اليابانية في تعاملها مع المعايير المحاسبية الدولية فيما يلي:

- الإبقاء على المعايير الوطنية؛

- التأكيد على ضرورة التنسيق بين المعايير الدولية واليابانية؛

- ينصب التنسيق على الخصائص الاقتصادية المتشابهة ويفهم من ذلك أن التنسيق في المعايير لا يتناول المعايير المتعلقة بالأوضاع الاقتصادية المختلفة؛

- أن الاتجاه المستقبلي هو الإبقاء على المعايير الوطنية رغم جهود التوحيد.

المبحث الرابع: الاتجاه المحاسبي في الجزائر:

لقد قامت الجزائر منذ تخليها عن الاقتصاد الموجه وتبنيها لاقتصاد السوق بعدة إصلاحات اقتصادية، وهذا بغرض مواكبة تحديات الاقتصاد العالمي وانفتاحها على العولمة، حيث مست هذه الإصلاحات جوانب عديدة منها إصلاح النظام المحاسبي وهذا بإعادة هيكلة المخطط الوطني المحاسبي، واعتماد مشروع نظام محاسبي مالي جديد يتوافق مع المعايير المحاسبية IAS /IFRS والذي بدأ العمل به في مطلع هذه السنة بالانفتاح و تقديم تسهيلات لجذب رؤوس أموال أجنبية، هذا ما أبرز الحاجة إلى إيجاد توافق وتوحيد بين المعايير المعمول بها محليا والمعايير المحاسبية الدولية في ظل التوافق المحاسبي المالي الدولي، لهذا سنحاول التطرق في هذا المبحث إلى تطور النظام المحاسبي الجزائري ومحاولات اندماجه في النظام المحاسبي الدولي .

المطلب الأول: التطور المحاسبي في الجزائر:

إن المتتبع للتطور المحاسبي في الجزائر يلاحظ أن هناك ثلاث مراحل أساسية مرت بها الجزائر في هذا المجال.

1- المرحلة الأولى/ استمرار المخطط الفرنسي (المخطط المحاسبي العام):

وهي الفترة الممتدة بين 1962 إلى غاية 1975 حيث ورثت الجزائر بعد الاستقلال النظام التشريعي القانوني الفرنسي، وهذا شيء طبيعي لدولة خرجت من تحت الاستعمار لمدة أكثر من قرن، فما كان على الحكومة الجزائرية أن ذاك سوى إصدار القانون رقم 157/62 في 1962/12/31، والخاص بتمديد العمل بالنصوص القانونية الفرنسية مع مراعاة الأمور التي تمس السيادة الوطنية، وبالتالي فقد استمر العمل بالتشريع الفرنسي في مجال المحاسبة والمتمثل في المخطط المحاسبي العام PCG والذي كان قد صدر في 1957، وقد أعتبر حينها كافيا للاستجابة لمتطلبات تلك المرحلة، لكن ومع بدء بروز تنظيم اقتصادي جديد يعتمد على النظرية الاشتراكية مرجعا له، بدأت فكرة ضرورة وجود مرجعية محاسبية تترجم التطور الجديد في الاقتصاد وخاصة التغيير في المفاهيم وطرق التسيير، وغير بعيد عن هذا تميزت هذه المرحلة أيضا من الناحية التنظيمية تأسيس هيكل جديد يشرف على مهنة المحاسبة وهو المجلس الأعلى للمحاسبة (CSTC- conseil supérieur de la technique comptable)

كما تم تدعيم العمل المحاسبي بنص آخر ينظم مهنة الخبير المحاسب والمحاسب بالأمر رقم 82/71 الصادر في 1971/11/29، وقد دعم كل هذا بالمرسومين⁽¹⁾:

- المرسوم 83/72 في 1972/04/18 والخاص بإنشاء تخصصات جديدة في العلوم المحاسبية والمالية في المعاهد والجامعات الجزائرية؛

(1) مختار مسامح، "النظام المحاسبي المالي الجزائري الجديد وإشكالية تطبيقه في إقتصاد غير مؤهل"، (الملتقى الدولي الأول حول النظام المحاسبي المالي الجديد في ظل معايير المحاسبة الدولية تجارب، آفاق، تحديات، 17-18 جانفي 2010، معهد العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة الوادي، الجزائر)، ص 04.

- المرسوم 84/72 في 18/04/1972 والخاص بتنظيم عملية تكوين خبراء في المحاسبة. وتميزت هذه المرحلة أيضا بالتحضير للمرحلة المقبلة من خلال إسناد مهمة التحضير والتنميط المحاسبي للمجلس الأعلى للمحاسبة والذي أسند بدوره عملية الإحلال والتنميط إلي لجنة التنميط التابعة إليه لكن ما طبع هذه الأخيرة هو الضعف الطاقم المكون لها حيث كان عددهم أربعة كلهم من المختصين في المحاسبة دون إشراك مختصين آخرين لهم علاقة بالمحاسبة علي غرار المالية، كم تم الاستعانة بخبراء أجنب من المجلس الوطني الفرنسي بالإضافة إلي خبير تشيكوسلوفاكي ساهم في إرساء مخطط الوطني لبلاد⁽¹⁾. وهنا كانت ظهور بوادر المرحلة الثانية.

2- المرحلة الثانية/ ظهور المخطط الجزائري:

وتمتد من سنة 1975 و 2007 حيث وفي 1975 وبعد إصدار العديد من القوانين الخاصة لمحاولة التخلص من الإرث الاستعماري، صدر القانون المحاسبي رقم 35/75 الصادر المؤرخ في 17 ربيع الثاني عام 1395 الموافق لـ 29 أفريل سنة 1975 والمتعلق بالمخطط المحاسبي الوطني الذي يبدأ العمل به ابتداء من 01 جانفي 1976 وكما كان لصدور هذا القانون الجديد اعتبارات سياسية بالتخلص من التشريع الفرنسي كان له أبعاد أخرى منها محاولة التأقلم ومسايرة أدوات التسجيل والقياس والإفصاح المحاسبي للنشاطات الوطنية في ظل التوجه الاقتصادي الجديد ذات الطابع الاشتراكي المحظ. وقد جاء هذا القانون بنظرة جديدة ومغايرة تماما لما كان في السابق في المخطط المحاسبي العام من حيث:

- الاسم: فقد كان إرفاق كلمة -وطني- في التسمية ذات معنى، وهي أن القانون خاص بالجزائر على عكس المخطط الفرنسي الذي يستعمل كلمة عام، فكثير من الدول تستعمل هذه العبارة؛
- المفاهيم: استعمل هذا المخطط مفاهيم عديدة تدل على التوجه الوطني للاقتصاد والاهتمام أكثر بالمعلومات التي تحتاج إليها مصالح الدولة؛
- إعطاء الأولوية للمحاسبة الوطنية على حساب محاسبة المؤسسة:

لقد جاءت الكثير من الجوانب العملية التنظيمية التي جاء بها هذا القانون بهدف تزويد المحاسبة الوطنية بالمعلومات الضرورية انطلاقا من محاسبة المؤسسة رغم التعديلات والإصلاحات التي انجلت عليه لاحقا خاصة في بداية التسعينات، وما لرسم المعروف بالرسم الوحيد الإجمالي على الإنتاج TUGP والرسم الوحيد الإجمالي على أداة الخدمات TUGPS إلى دليل على ذلك، فقد هدف من كل هذا تجميع معلومات المؤسسات للوصول إلى حساب الناتج المحلي PIB، وكل هذا على حساب لبحث وقياس مجهودات المؤسسة وقياس نواتجها الحقيقية⁽²⁾.

(1) Djelloule SACI, "comptabilité d'entreprise et systèmes économique", (Alger :Ed OPU, 1991), p 231.

(2) مختار مسامح، مرجع سبق ذكره، ص 04.

- الاستفادة من القانون المحاسبي العام PCG الذي تم تعديله في فرنسا 1971، وذلك بأخذ جميع الإنتقادات التي وجهت لهذا القانون ومحاولة تجنبها في المخطط الوطني المحاسبي .

2-1- محتوى المخطط المحاسبي الوطني:

و قد احتوي المخطط المحاسبي الوطني على المبادئ التي يجب مراعاتها في التسجيل المحاسبي والتي يمكن توضيحها في الآتي:

- مبدأ استمرارية النشاط؛
- مبدأ استقلالية الدورات والنتائج الدورية؛
- مبدأ ثبات وحدة النقود؛
- مبدأ الحيطة والحذر؛
- مبدأ ثبات واستمرارية الطرق المحاسبية؛
- مبدأ القيد المزدوج.

كما يتضمن المخطط المحاسبي الوطني ما يلي: (1)

- طبيعة التنظيم والتسيير المحاسبي؛
- القوائم الختامية؛
- المصطلحات المتبناة؛
- قواعد التسجيل المحاسبي.

إضافة لما سبق ذكره نجد أن المخطط المحاسبي الوطني يتضمن المفاهيم التالية(2):

- **الأصول:** وتعرف على أنها مجموع عناصر ذمة المؤسسة، لها قيمة إيجابية وتمثل بالتالي حقوق الملكية والحقوق الأخرى التي تمتلكها المؤسسة أثناء إعداد الميزانية. وقد اعتمد ترتيب عناصر الأصول على مبدأ السيولة أي حسب الفترة التي تستغرقها هذه العناصر في التحول إلى سيولة وقسمت حيث قسمت إلى أصول متداولة وأصول غير متداولة؛
- **الخصوم:** تعرف على أنه الموارد التي قدمها أو وضعها المستثمر أو الشركاء تحت تصرف المؤسسة تتكون من الأموال الخاصة وكذا الموارد الذي قدمها أشخاص آخرون كالمقرضين والموردون. وقد اعتمد تصنيف حسابات الخصوم على مبدأ الاستحقاق؛
- **الأموال الخاصة:** وتمثل الأموال التي وضعت تحت تصرف المؤسسة والتي يعتمد عليها في تمويل المشروع بصفة دائمة؛
- **الديون:** وتمثل كل الأموال التي يقع أداؤها على عاتق المؤسسة، بما فيها تلك التي تم إقراضها من الغير؛

(1) محمد بوتين، "المحاسبة العامة-دراسة موضحة بأمثلة ومسائل محلولة طبقا للمخطط المحاسبي الوطني"-، (الجزائر: الطبعة الخامسة، ديوان المطبوعات الجامعية، 2005)، ص 37.

(2) عبد الكريم بويقوب، "أصول الحاسبة العامة وفقا للمخطط المحاسبي الوطني"، (الجزائر: ديوان المطبوعات الجامعية، 1999)، ص 19.

- **الأعباء:** وتمثل كل الأموال التي تقع على عاتق المؤسسة أو ما نقوم بتسديده سواء تعلق الأمر بعمليات تتعلق بنشاط الاستغلال العادي للمؤسسة أو بالنشاط خارج الاستغلال؛
 - **النواتج:** وهي كل ما تحصل عليه المؤسسة نتيجة قيامها بنشاطها، وتم تصنيف النواتج حسب طبيعتها إلى نواتج متعلقة بالاستغلال وأخرى خارج الاستغلال؛
 - **النتائج:** ويتحصل بإجراء الفرق بين حسابات الإيرادات وحسابات الأعباء.
- أما الوثائق التي أتى بها المخطط المحاسبي الوطني: وتتمثل الوثائق التي أتى بها المخطط المحاسبي الوطني فيما يلي:⁽¹⁾

- الوثائق الشاملة: ويمكن حصرها في الآتي:

الميزانية: وتمثل الصورة الفوتوغرافية لوضع المؤسسة في زمن ما.

جدول حساب النتائج: وهو جدول تحليلي يجمع بين حسابات التسيير من نفقات وإيرادات وبمقارنة مرحلية بينهما نتحصل على نتائج جزئية (الهامش الإجمالي-القيمة المضافة-نتيجة الاستغلال-نتيجة خارج الاستغلال) إلى أن نصل إلى النتيجة الصافية (نتيجة الدورة).

جدول عناصر الذمة: ويظهر هذا الجدول جليا التغيرات التي تطرأ على كل عنصر من عناصر الذمة، وذلك بإظهار رصيد أول مدة لكل حساب والحركات التي يتعرض لها خلال الدورة، ليحصل في الأخير على رصيد نهاية المدة.

- الوثائق الملحقة:

إضافة إلى الوثائق الشاملة فرض المخطط المحاسبي الوطني تلخيص العمليات المحاسبية لدورة محاسبية في أربعة عشرة (14) وثيقة ملحقة تكمل الوثائق الشاملة، وتمنح لمستعملها التفاصيل اللازمة وتتمثل فيما يلي:

* جدول الاستثمارات	* جدول الديون
* جدول الإهلاكات	* جدول المخزونات
* جدول المؤونات	* جدول إهلاك البضائع والمواد
* جدول الحقوق	* جدول مصاريف التسيير
* جدول الأموال الخاصة	* جدول المبيعات والخدمات المقدمة
* جدول النواتج الأخرى	

والملاحظ للقانون رقم 35/75 انه أستمر العمل به دون مشاكل إلى غاية نهاية الثمانينات وبعبارة أخرى أن هذا المرجع أدى مهمته على أكمل وجه إلى غاية بداية الإصلاحات الاقتصادية الجديدة ابتداء من 1988، والبدء في التفكير في اقتصاد السوق كبديل للاقتصاد الموجه المتبع، فقد تم إدخال إصلاحات وتعديلات علي هذا المخطط.

(1) محمد بوتين، "المحاسبة العامة-دراسة موضحة بأمثلة ومسائل محلولة طبقا للمخطط المحاسبي الوطني"-مرجع سبق ذكره، ص 46.

2-2- التعدادات على المخطط المحاسبي الوطني⁽¹⁾:

2-2-1- القرار رقم 185/DC/DE/89/047 والصادر في 1989/08/29 والمتعلق بالعمليات المحاسبية المتعلقة باستقلالية المؤسسات حيث تم إضافة الحسابات التالية:

- فيما يخص مساهمات الشركاء تم تقسيمها إلى مطلوبة وغير مطلوبة وإلى نقدية وعينية؛
- استحداث حساب الموثق؛

- استحداث القروض السندية كحساب فرعي من ديون الاستثمار؛

- تقسيم الحساب الخاص بالأرباح إلى حسابات خاصة كالحساب الخاص بالأرباح السهم بالأرباح الموزعة على العمال.

2-2-2- القرار رقم 046/F/DC/DE/90635 والصادر في 1990/03/11 والمتعلق بكيفية تسجيل ومعالجة حصص أرباح العمال من المؤسسة؛

2-2-3- الأمرية رقم 95/001 والصادرة في 02 أكتوبر 1995 والمتعلقة بالمعالجة المحاسبية لإشتركات رأس المال الممنوحة من طرف الدولة لتسيير مساهمات رأس المال المؤسسات العمومية (ح/41 قيم منقولة وح/ قيم محجوزة)؛

2-2-4- الأمرية رقم 518 والصادرة في 1997/04/21 والخاصة بالمعالجة المحاسبية وكيفية إعادة دمج فرق إعادة التقييم؛

2-2-5- النص الخاص بالمحاسبة في القطاع الفلاحي 1987؛

2-2-6- النص الخاص بالمحاسبة في قطاع التأمينات 1987؛

2-2-7- النص الخاص بالمحاسبة في قطاع البناء والأشغال العمومية 1988؛

2-2-8- النص الخاص بالمحاسبة في قطاع السياحة 1989؛

2-2-9- النص الخاص بالمحاسبة في قطاع البنوك والمؤسسات المصرفية 1992؛

2-2-10- النص الخاص بالمحاسبة في الشركات القابضة 1999.

وبعد كل هذه لإصلاحات ولظروف عديدة اضطرت الجزائر مرة أخرى لتعديل المخطط الوطني للمحاسبة ولهذا شكلت لجنة خاصة أشرفت على عملية الإصلاح الجديدة، لكن هذه المرة أسندت إلي خبراء فرنسيين تابعين للمجلس الوطني للمحاسبة الفرنسي والمجلس الخبراء المحاسبين الفرنسيين والهيئة الوطنية لمحافظي الحسابات الفرنسي⁽²⁾، وبعد عناء طويل ومد وجزر استمرت لسنوات بدأت المرحلة الثالثة من تاريخ المحاسبة في الجزائر بظهور النظام المحاسبي المالي.

(1) Samir Merouani, "Le projet du nouveau système comptable algérien, anticiper et préparer le passage", (mémoire de magistère, en management, E S C Alger Alger, 2007- 2008), p 60.

(2) مداني بن بلغيث، "أهمية إصلاح النظام المحاسبي للمؤسسات في ظل أعمال التوحيد الدولية - بالتطبيق على حالة الجزائر -"، مرجع سبق ذكره، ص 172.

3- المرحلة الثالثة/ النظام المحاسبي الجديد:

وتمتد من سنة 2007 إلى يومنا هذا حيث وفي سنة 2007 صدر القانون رقم 11/07 بتاريخ 2007/11/25 والتضمن النظام المحاسبي المالي الذي عوض عند تطبيقه المخطط المحاسبي الوطني، ولقد اعتمد المشرع الجزائري في صيانتها لهذا النظام على المعايير الدولية للمحاسبة IAS/IFRS وهذا لم يكن اختيارا وإنما ضرورة ملحة. أملتها العديد من الظروف والأسباب وقد أعطى المشرع الجزائري فترة سنتين كاملتين للمتعاملين الاقتصاديين والمحاسبين للتأقلم مع هذا القانون الجديد لبدء العمل به من سنة 2010 محاولة منهم في إنجاح هذا النظام. وستتطرق لهذا النظام بنوع من التفصيل في العناصر القادمة.

المطلب الثاني: المخطط المحاسبي المالي ومدى ملائمته للمستجدات المحيط الاقتصادي الجزائري

لقد كان الانتقال للمخطط المحاسبي الوطني سنة 1975 نتيجة لظروف وأسباب أملت على الجزائر إتباع هذا المخطط ولكن ومع التطور الكبير الذي حدث سواء في العالم أو في الجزائر، هل كان من الضروري على الجزائر التحول من هذا المخطط المحاسبي الذي كان فيما سبق ظاهرة محاسبية فريدة من نوعها، أم أن الأمور لا تعدو الإصلاح من أجل الإصلاح فقط، ولهذا سنحاول في هذا المطلب إبراز أهم مميزات هذا المخطط المحاسبي وكذا النقائص التي برزت عليه وكانت السبب في تعجيل عملية الإصلاح.

1- مميزات المخطط المحاسبي الوطني:

يمكن حصر أهم المميزات في:

- إن أول خاصية يمكن التطرق إليها هي أن المخطط المحاسبي الوطني اعتمد على المخططات المحاسبية القطاعية، مع أن المخطط الموجود في المرسوم رقم 75/35 هو خاص بالمؤسسات في جميع الميادين والقطاعات، غير أنه ونتيجة لخصوصية بعض القطاعات كالبنوك والتأمينات والزراعة تم تشكيل لجان تابعة للمجلس الأعلى للمحاسبة خاصة بكل قطاع تعكف على إعداد مخطط محاسبي يلبي خصوصيات كل قطاع؛

- لقد اعتمد المخطط المحاسبي الوطني على مدونة حسابات مرقمة برقمين وهي إلزامية الإلتباع، وكان الهدف منها توحيد التسجيلات المحاسبية بين المؤسسات ما يمكن من المقارنة أكثر بين القوائم المالية ويسهل عمل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة لعدم تحمل تكاليف أكبر من جراء إنشاء مدونة حسابات خاصة بها، كما تسهل عملية المراجعة وهذه المدونة جاءت أيضا لكون القوائم المالية مصنفة حسب الطبيعة لعناصر القوائم المالية خاصة التكاليف ولإدارات؛

- لقد ركز هذا المخطط على المحاسبة العامة وأهم دور المحاسبة التحليلية في حين نجد أنه، ومن خلال الممارسة المحاسبية في الشركات المتعددة الجنسيات وجود تكامل بين المحاسبة العامة

والمحاسبة التحليلية، فالمحاسبة العامة تهدف إلى إظهار الوضعية المالية للمؤسسة وتحديد نتائج النشاط، أما المحاسبة التحليلية فتهدف إلى تحديد تكاليف الإنتاج وسعر التكلفة⁽¹⁾؛

- على مستوى القوائم تم اعتماد التصنيف الحسابات التسيير حسب طبيعته بحيث وحسب البعض فإن هذا التصنيف يظهر مؤشرات غير صالحة في التسيير الداخلي لمختلف المصالح المؤسسة وأقسامها علي العكس التصنيف الوظيفية أو التصنيف حسب الاتجاه (par destination) المعمول به في البلدان الأنجلو سكسونية والذي يسمح بالحصول علي تكاليف الإنتاج وأسعار التكلفة والأعباء التي تقع علي عاتق الوظائف التجارية، المالية والإدارية، دون إعادة معالجة المعلومات الأساسية؛

- اعتماده على مبدأ التكلفة التاريخية (تكلفة الشراء أو الاقتناء) ورغم أن هذا المبدأ معمول به في أغلب الأنظمة المحاسبية في العالم، لكن هذا المبدأ لا يعطي الصورة الحقيقية لوضعية المؤسسة وبالتالي تكون عملية اتخاذ القرارات غير عقلانية، لاعتمادها علي أسعار التاريخية، فالعديد من عناصر القوائم المالية ينبغي إعادة تقديمها بطرائق أكثر عقلانية تتماشى مع الاقتصاد التضخمي⁽²⁾.

2- محدودية المخطط المحاسبي الوطني:

تجدر الإشارة إلى أن التوجه الاقتصادي الجزائري من اقتصاد مركزي إلى اقتصاد أكثر اعتماد على التمويل من السوق، يفترض تغيير أدواته وفلسفة هذا النظام الجديد، ومنها نظام محاسبي يستجيب لمتطلبات متعاملين السوق المالية (المستثمرين)، وهذا عكس ما كان في المخطط السابق الذي يكون فيه المتعاملون فيه البنوك (القطاع العام خاصة)، لذلك يمكن القول أن المخطط المحاسبي الوطني أدى دوره في هذا المجال، لأنه وضع لتحقيق أهداف محددة أهمها:

- تسهيل التنبؤ واتخاذ القرار للتخطيط الوطني المركزي وللمؤسسات الاشتراكية؛
- استخراج بعض العناصر ذات من اقتصادي هام ولها إمكانية التجميع بسهولة لدي المحاسبة الوطنية مثل القيمة المضافة وإجمالي الخام لرأس المال الثابت والاستثمار المنتج؛
- معرفة مستوى المخزونان والتكاليف وسعر التكلفة بهدف تحسين كفات تسيير المؤسسات ولتمكين مقارنة الكفاءة بينها؛
- إدراك وتحكم في الارتباطات الموجودة في التسيير وذمة المؤسسة بواسطة تحليل ديناميكي في صورة تدفقات للعمليات المحققة.

ومع هذا ونتيجة لتطور الحاصل في البيئة الاقتصادية الجزائرية والدولية والتطورات الحاصلة في ميدان المحاسبة ظهرت العديد من النقائص في هذا المخطط يمكن حصرها فيما يلي:

(1) شعيب شوف، مرجع سبق ذكره، الجزء الأول، ص 16.

(2) نفس المرجع السابق.

2-1-1- الإطار المفاهيمي:**- 2-1-1- لا وجود للإطار المفاهيمي:**

إن الإطار المفاهيمي في مجال المحاسبة يعمل على تحديد المبادئ والأهداف التي تقوم عليها قواعد المحاسبة، وإعداد القوائم المالية وكيفية إيجاد الحلول للمشاكل المحاسبية المطروحة، وهو ما لم يُشر له المخطط الوطني للمحاسبة بوضوح، سواء في الأمر المتضمن المخطط الوطني للمحاسبة أو في القرار المتعلق بكيفية تطبيقه⁽¹⁾، وهو ما أدى إلى وجود جمود ومشاكل في العمل المحاسبي، فالمشاكل المطروحة قد تجد حلول من طرف المهنيين، لكن عدم استنادهم على إطار موحد عام يجعل هذه الحلول مجرد اجتهادات شخصية لا غير.

2-1-2- مستخدمى القوائم المالية:

لقد ركز المخطط المحاسبي الوطني على الجوانب التقنية المحاسبية، وأهمل العديد من الأمور المهمة، منها تحديد المستخدمون للقوائم المالية والمعلومات الواردة فيها وإن كان المنطق يؤكد على استخدامها من طرف الدولة بالنظر إلى السياسة الاقتصادية المتبعة عند إصداره. وعليه فإن المخطط المحاسبي الوطني أهمل عدة مستعملين للمعلومة المالية، وبخاصة المستثمرين والمساهمين، خاصة في ظل اقتصاد السوق بزيادة دور القطاع الخاص في النشاط الاقتصادي، ولعب البورصات لدور كبير في تمويل الاقتصاد، ودور المساهمين من داخل وخارج الوطن في تمويل المؤسسات مقابل الحصول على أرباح وعوائد، ومعرفة هذه الأرباح ووضعيات المؤسسات المستثمر فيها تتطلب توفر معلومات للمستثمرين تمكنهم من اتخاذ قراراتهم على أساسها، والمعلومة التي يقدمها المخطط الوطني للمحاسبة لا تأخذ بعين الاعتبار هذه المتطلبات.

- 2-1-3- المعايير المحاسبية:

فلم يأتي المخطط المحاسبي الوطني بطريقة معينة لوضع معايير محاسبية وترك الأمور التجديدية على مستوى المحاسبات القطاعية، والتي رغم قيامها بمهمتها بالنسبة للقطاعات المعنية، إلا أن أسلوب وضع المعايير المحاسبية العامة سيكون أفضل لو كانت بطريقة أخرى .

2-1-4- الإفصاح المحاسبي⁽²⁾:

ارتبط الاهتمام بالمحاسبة في الجزائر، بقياس الربحية التي تعتبر أساسا للاقتطاع الضريبي. بالإضافة لتحديد بعض المؤشرات التي تدخل مباشرة في الحسابات الوطنية المجمعة (مثل القيمة المضافة، الاستهلاك، الإنتاج...) وبالتالي فإن الإفصاح عن المعلومات المحاسبية كان يجيب في الواقع عن الاحتياجات التي تعبر عنها لدولة، نظرا لمليتها المطلقة للمؤسسات. وعليه فإن حجم المعلومات

(1)- Nassiba BOURAOUI, Op.Cit, p 97.

(2) مداني بن بلغيث، "النظام المحاسبي المالي الجديد وبينه المحاسبة"، (الملتقى الدولي حول الإطار المفاهيمي للنظام المحاسبي المالي في ظل المعايير المحاسبية الدولية، 13 - 15 / أكتوبر 2009، جامعة سعد دحلب، البليدة، الجزائر)، ص 04.

المحاسبية والمالية الواقع على عاتق المؤسسات الوطنية نشره، يعد محدوداً نظراً لارتباطه بطبيعة القوائم المالية الختامية التي يتم إعدادها في نهاية السنة (الميزانية وجدول حسابات النتائج) وأن جودة هذه المعلومات وإمكانية الوصول إليها، ارتبطت بمبدأ الحيطة والحذر والسرية التي ميزت سلوك الشركات الوطنية.

لم يكن ارتباط أعمال هذه الفئة من المؤسسات بالمحاسبة إلا على أساس الاعتبارات الجبائية التي أجبرت بموجبها على مسك محاسبة منتظمة حسب قواعد المخطط المحاسبي الوطني، بهدف تحديد نتيجة النشاط وبالتالي حساب الضريبة التي تكون في غالب الأحيان، إن لم نقل كله، غير معبرة عن الواقع نتيجة لتفشي ظاهرة الغش والتهرب الضريبي الذي طبع سلوك المكلفين بالضريبة. ويتراجع دور الشركات الوطنية، مقابل تنامي مؤسسات القطاع الخاص، الذي تزامن مع فترة الانفتاح الاقتصادي وضغط متطلبات الإصلاحات الاقتصادية التي طبقتها الجزائر.

2-2- الجانِب المِيداني:

من المعلوم أن المخطط المحاسبي يعتبر بمثابة قانون منظم لأعمال المهنة، وبالتالي فإن العمل الميداني هو من سيحكم إن كان هذا المخطط قد فشل أو نجح، وعليه يمكن توضيح النقائص الموجودة في هذا الجانب من خلال:

2-2-1- نقائص في تصنيف عمليات موجودة عند الإصدار:

فهناك عمليات لم يأخذها المخطط المحاسبي بعين الاعتبار رغم وجودها عند إصدار القانون، ولم يدرجها في تصنيفاته نذكر منها:

- في المجموعة الأولى: مؤونات تنظيمية، علاوات وتحويل السندات إلى أسهم؛
- في المجموعة الثانية: حسابات فرعية للأراضي حسب أنواعها، التصليحات والترميمات الكبرى؛
- في المجموعة الثالثة: مخزون الأراضي (بالنسبة لوكالات التنظيم العقاري)؛
- في المرحلة الرابعة: إيداعات لدى الموثق.

2-2-2- الأحداث المستقبلية:

نتيجة للتطور الاقتصادي السريع والإصلاحات الاقتصادية المتبعة وظهور أعمال وحرف ومهن جديدة، ظهرت أنواع جديدة من العمليات والأحداث، والتي لم تذكر في المخطط المحاسبي الوطني ولم تعالجها التعليمات الوزارية التي جاءت بعده ونذكر منها:⁽¹⁾

- الأصول الخاصة بالشركات المحولة إلى شركات قابضة تسجل هذه الأصول حسب طبيعتها في أصول الشركة القابضة في ح/42 لكن المقابل الدائن لها هو ح/16 وبما أن ح/16 من الأموال

(1) مختار مسامح، مرجع سبق ذكره، ص 09.

الخاصة، فإن الطريقة التي تكونت بها الشركات القابضة العمومية تعطي هذه الصفة للأسهم المتحصل عليها دون أن تدفع قيمتها من النقديات؛

- مقابل خدمات التسيير التي تحصل عليها شركات تسيير المساهمات من المعروف انه على عكس الشركات القابضة التي تحصل على جزء من أرباح الشركات التي تملكها كعائد لاستثمار أموالها في أسهمها (Dividendes)، فإن الشركة المسيرة لمساهمات الدولة تجمع هذه الأرباح ولحساب الدولة، وتحصل مقابل خدماتها هذه على مبلغ تحدده جمعيتها العامة المتكونة أساسا من ممثلي الوزارات والمصالح الآتية: وزارة المالية، الوزارة المعنية بقطاع النشاط الذي تتبع له الشركات المعنية بتسييرها، وزارة الصناعة والمساهمات وترقية الاستثمارات، مصالح رئاسة الحكومة.

تكمن المشكلة الأساسية في طبيعة هذا المقابل والحساب الذي يسجل فيه، وحاليا يسجل في ح/76 خاصة عندما يؤخذ من حساب الأرباح المحولة من الشركات التابعة لشركات التسيير، لكن لو قدم لها من الخزينة العمومية، فما هي طبيعته، وما هي المعالجة الضريبية؟ مع العلم مثل شركات التسيير هذه لا تخضع لـ TVA ولا لـ TAP.

2-2-3- مسألة التعهدات خارج الميزانية: رغم أن المخطط المحاسبي الوطني أشار في الملاحق الخاصة بالميزانية إلى ضرورة إدراج التعهدات المقدمة أو المتحصل عليها وغير المدرجة في الميزانية إلا أن هذا المفهوم صعب التطبيق، وباستثناء الرهون والكفالات، فإن هذا البناء لا يتضمن التطبيق، وباستثناء الرهون والكفالات فإن هذا البناء لا يتضمن معلومات هامة، والمشكلة التي ظهرت هي كيفية احتواء الميزانية على التعهدات بحقوق العمال والتي تنظمها الاتفاقية الجماعية للمؤسسة.

وقد ظهرت مساوئ عدم الإفصاح أثناء خوصصة الشركات العمومية، حيث اعتمد الخبراء المقيمون لهذه الشركات قصد تقديم عروض الشراء على المعلومات الواردة في الميزانية والمصادق عليها من طرف محافظي الحسابات، لكن بعد شراء الشركات من طرف الخواص ظهرت مسألة تعويضات العمال، إما للذهاب الطوعي أو الذهاب للتقاعد القانوني.

2-3- معالجة العمليات الخاصة:

لقد ظهرت عمليات جديدة من حيث طبيعتها في ظل تطبيق PCN فكان لازما التأقلم معها، لكن هناك بعض التسجيلات واختيار الحسابات لم تكن مقتنعة للكثير من المهنيين لعدة اعتبارات نذكر منها:

2-3-1- الكفالات (couctions): المطلوبة لمؤسسات الأشغال العمومية والبناء أثناء المشاركة في المناقصات وتمثل كفالة المشاركة في المناقصة (couctions de soumission) وكفالة حسن الانجاز (couctions de bonne exécution) سجل في ح/426 لكن طبيعتها لا تمثل تسبيقات على الاستثمارات حسب ح-

2-3-2- ضريبة الطابع على المبيعات: هناك من يسجلها في حـ/5462 وهناك من يسجلها في حـ/5490 رغم أنها محجوزات لكن لها طابع الاستغلال؛

- التسبيقات التي تتحصل عليها المؤسسة المنجزة لبرامج السكن التساهمي، تسجل كتسبيقات تجارية في حـ/570، لكن مبدأ الاستحقاقية المتعامل به في ترتيب الخصوم لا تجعله في هذا التصنيف لأن مدة استحقاقها يمكن أن تتجاوز عدة سنوات؛

- حـ/40 الخصوم المدنية التي ليست لديها صفة الحقوق؛

- حـ/50 أصول دائنة التي ليس لها صفة الخصوم؛

- الديون الخاصة بالمقولة (sous- traitance) سجل الديون في حـ/562 على أساس أن التكلفة تسجل في حـ/623، انطلاقا من احترام التوافق ما بين حسابات التأليف والديون، لكن طبيعة هذا الدين عادي نتيجة المشاركة في إنتاج منتج وهذا الأخير يسجل في المجموعة الثالثة وليس في حـ/562؛
-التسجيلات الخاصة بمصاريف البحث والتطوير وبشهرة المحل فالمخطط الوطني المحاسبي اعتبرها مصاريف إعدادية.

3- أهم الأسباب الداعية إلى إصلاح المخطط المحاسبي الوطني:

هناك العديد من الأسباب التي أدت بالجزائر إلى إصلاح المخطط المحاسبي الوطني فبالإضافة إلى النقائص التي ظهرت عليه عبر الزمن والتي اشرنا إليها سابقا هناك أسباب أخرى سرعت عملية الإصلاح من أهمها:

3-1- التوجه نحو اقتصاد السوق:

فتخلي الجزائر على النظام الاشتراكي والتوجه نحو اقتصاد السوق، والذي أدى بها إلى تخلي الدولة عن احتكارها للنشاط الاقتصادي، وفتح المجال أمام رجال الأعمال للاستثمار في شتى القطاعات. و يتحدد مفهوم السوق أساسا من خلال تنظيم تنافس الأسواق بحيث يكون مختلف الشركاء الاقتصاديين يتمتعون بكامل الحرية في اتخاذ القرار. وهو ما يتطلب توفر نظام محاسبي فعال، يعبر عن الوضعية المالية للمؤسسات، ويسمح بتوفير المعلومات الملائمة والمساعدة على اتخاذ القرارات الرشيدة.

3-2- الخصوصية:

فبعد التخلي عن النظام الاشتراكي، والتوجه نحو اقتصاد السوق أصبح من الضروري تحويل ملكية القطاع العام إلى القطاع الخاص، وهو ما يدعى بعملية الخصوصية، والتي تعني منح القطاع الخاص دور متزايد داخل الاقتصاد أي أنها الرغبة في التحرر الاقتصادي بالدخول في اقتصاد السوق، ومواكبة النظام العالمي الجديد، بما فيه تطورات مهنة المحاسبة التي تعتبر وسيلة اتصال ضرورية لتحديث المجالات المالية، حيث تسمح الخصوصية بإمكانية رفع عدد المعاملات والصفقات وتحسين سوق الأوراق المالية، ومما يتيح فرص جلب المستثمرين المحليين وكذا الأجانب، وتوفير طرق تمويل جديدة.

3-3- عقود الشراكة مع الدول الكبرى:

إن الجزائر وفي إطار السعيها المتواصل نحو الاندماج في الاقتصاد العالمي وتحقيق مزيد من الانفتاح وبغية الاستفادة من مزايا الانضمام إلى تكتلات اقتصادية قوية دوليا. و للمساهمة في تنمية الاقتصاد الوطني وزيادة تنافسيته دخلت الجزائر من أجل ذلك في شراكة مع الإتحاد الأوروبي، يرتكز إطارها القانوني بالأساس على اتفاقية الشراكة الموقعة بين الجانبين في 22/04/2002، والذي دخل حيز التطبيق في 01/09/2005. والذي يأتي في مرحلة تتميز بانتهاج إصلاحات ترمي إلى التكيف مع متطلبات اقتصاد السوق، والتناسق في بعض جوانبها مع التجارب الأوروبية. وهو ما ينطبق على الإصلاح المحاسبي في الجزائر الذي يأتي بعد تجربة مماثلة في الإتحاد الأوروبي بتطبيق معايير المحاسبة الدولية. وتعزيز أهداف الشراكة بين الطرفين يصبح العمل في بيئة محاسبية موحدة أمرا ضروريا يتوجب العمل على تحقيقه، بالإضافة إلى سعيها للإنضمام لمنظمة التجارة العالمية والذي يلزم أيضا الجزائر لتوفير البيئة المناسبة للدول الكبرى حتى تقبل بانضمامها ومنها البيئة المحاسبية.

3-4- تنشيط السوق المالية(البورصة) الجزائر:

إن التطور الحاصل في المحاسبة والذي ينجم عنه نشوء المعايير المحاسبية الدولية يرجع ظهوره إلى متطلبات العولمة المالية، من عولمة الأسواق المالية والاستثمارات الرأسمالية، هذه الأخيرة تحتاج إلى تقارير محاسبية واضحة من شأنها توفير المعلومة المحاسبية المناسبة لاتخاذ القرارات الاستثمارية. كما أن الأداء المالي الناتج عن تطور الهندسة المالية، والإبداعات المالية الحديثة الأثر الكبير في تحرير القطاع المالي من كل أنواع القيود التي تعيق انسياب الأموال بين الدول. والجزائر كغيرها من الدول ليست بعيدة عن أثار العولمة المالية، وخاصة بعد إنشاء بورصة الجزائر، وتشجيع الاستثمار المحلي والأجنبي أصبح عليها أن تعمل على إقامة نظام محاسبي فعال من شأنه توفير معلومات محاسبية ومالية ذات نوعية تساعد المستثمرين على اتخاذ قرارات استثمارية رشيدة.

المطلب الثالث: النظام المحاسبي المالي

لقد اعتبر النظام المحاسبي المالي SCF بمثابة تطبيق المعايير الدولية IAS/IFRS في الجزائر ولهذا سنحاول إعطاء نظرة عامة حول هذا النظام الجديد.

1- هيكل ومكونات النظام المحاسبي المالي:

يتكون النظام المحاسبي المالي الذي ورد في المادة 06 من قانون رقم 07-11⁽¹⁾ من :


- الإطار التصوري للمحاسبة المالية;

- المعايير المحاسبية;

- مدونة الحسابات.

- يمكن توضيحها في الشكل التالي:

الشكل رقم(08): هيكل النظام المحاسبي المالي



كما يتضمن الإطار التشريعي المتضمن النظام المحاسبي المالي بالإضافة إلي القانون رقم 11/07 مايلي:

- صدور المرسوم التنفيذي رقم 156/08 المؤرخ في 26/05/2008 المتضمن تطبيق أحكام القانون 11/07⁽²⁾؛

- القرار المؤرخ في 26 جويلية 2008 الذي يحدد قواعد التقسيم والمحاسبة ومدونات الحسابات الصادرة في الجريدة الرسمية عدد 19 بتاريخ 25 مارس 2009⁽³⁾؛

- الأمرية رقم 02 الصادرة في 29 أكتوبر 2009 المتعلقة بتطبيق النظام المحاسبي المالي لأول مرة⁽⁴⁾؛


(1) القانون رقم 11-07 المؤرخ في 25/11/2007 والمتضمن النظام المحاسبي المالي.

(2) المرسوم التنفيذي رقم 156/08 المؤرخ في 26/05/2008 المتضمن تطبيق أحكام القانون 11/07

(3) القرار المؤرخ في 26 جويلية 2008 المتضمن قواعد التقسيم والمحاسبة ومدونات الحسابات الصادرة في الجريدة الرسمية عدد 19 بتاريخ 25 مارس 2009.

(4) Instruction n°02 du 29 Octobre 2009 portant première application du Système Comptable Financier, 2010.

ويمكن توضيح ما سبق في الشكل التالي:



المصدر: من إعداد الطالب

2- محتويات النظام المحاسبي المالي:

2-1- محتويات القانون 11/07:

يحتوي هذا القانون والمتضمن 43 مادة:

- الفصل الأول: تعريفات ومجال التطبيق (04 مواد) من 02-05؛
- الفصل الثاني: الإطار التصوري والمبادئ المحاسبية والمعايير المحاسبية (04 مواد) من 06-09؛
- الفصل الثالث: تنظيم المحاسبة (14 مادة) من 10-24؛
- الفصل الرابع: الكشوفات المالية (06 مواد) من 25-30؛
- الفصل الخامس: الحسابات المجمعة والمدمجة (06 مواد) من 31-36؛
- الفصل السادس: تغيير التعديلات والطرق المحاسبية (04 مواد) من 37-40؛
- الفصل السابع: أحكام ختامية (03 مواد) من 41-43.

2-2- محتوى المرسوم التنفيذي رقم 156/08: يحوي هذا المرسوم والمتضمن 44 مادة:

- تعريف الإطار التصوري للمحاسبة المالية (04 مواد)؛
 - تعريف الطرق المحاسبية وما يرتبط بها من مبادئ (15 مادة)؛
 - تعريف عناصر القوائم المالية (09 مواد)؛
 - المعايير المتعلقة بطرق القياس ومحاسبة عناصر الكشوف المالية (29 مادة)؛
 - مدونة الحسابات (01 مادة)؛
 - تعريف القوائم المالية (06 مواد)؛
 - متفرقات (الحسابات المدمجة، تغيير الطرق المحاسبية،...) (07 مواد).
- محتوى القرار المؤرخ في 2008/07/26:
- قواعد تقييم الأصول والخصوم والمنتجات والأعباء وإدراجها في الحسابات؛
 - عرض الكشوف المالية؛
 - مدونة الحسابات وسيرها؛
 - المحاسبة المبسطة المطبقة على المؤسسات الصغيرة.

2-3- محتوى الأمرية رقم 02:

تحتوي هذه الأمرية إجراءات ونصائح للمهنيين لانتقال من المخطط المحاسبي الوطني إلى النظام المحاسبي الوطني أي النظام المحاسبي المالي عند تطبيقه لأول مرة في بداية 2010.

3- جديد النظام المحاسبي المالي:

إن المتفحص للمخطط المحاسبي الوطني ثم للنظام المحاسبي المالي يلاحظ أن هذا الأخير يختلف عن الأول في بعض من الأمور من هذه الأمور والتي يمكن تلخيصها فيما يلي:

3-1- المبادئ والمفاهيم:

فقد جاء النظام الجديد بمبادرة جديدة لم تكن في السابق منها: محاسبة الالتزامات، القابلية للمقارنة، القابلية للفهم، أسبقية الشكل بل المضمون، ومن حيث المفاهيم نجد الإطار المفاهيمي، الشفافية في العمل المحاسبي، العمليات بالعملة الصعبة، المسك الآلي للمحاسبة، المعايير المحاسبية؛

3-2- القوائم المالية:

لقد أعتبر النظام المحاسبي المالي جدول تغيرات الأموال الخاصة إحدى القوائم المالية، على عكس PCN الذي اعتبره من الجداول الملحقة، وهذا لما لهذا الجدول من أهمية بالغة في إظهار قدرة المؤسسة على تزويد مالكيها بالأموال اللازمة، وقدرتهم على ترك نسب أرباحهم وعوائد أهمهم في متناول المؤسسة؛

3-3- سيولة الخزينة:

وفيما يخص جدول سيولة الخزينة فيعتبر كذلك من الجداول الجديدة التي أضافها النظام المحاسبي المالي، لأن الميزانية لا تعبر بصدق عن كل الأحداث التي قامت بها المؤسسة خلال كل السنة، وهذا ما يزيد من نسبة الخطأ للمحل المالي عند اعتماده فقط على الميزانية؛

3-4- المعايير المحاسبية:

فالجديد هنا أن النظام المحاسبي المالي أثار بصراحة إلى ضرورة تطبيق المعايير المحاسبية في العمل المحاسبي وإن لم يحدد هذه المعايير، هل هي المعايير المحاسبية الدولية بتزقيمها وتسميتها، أم عبارة عن معايير جزائرية مستمدة من الدولة، أم معايير محاسبية جزائرية محضة.

خلاصة الفصل:

استهدف هذا الفصل التعرف على الاتجاه الدولي نحو تبني معايير المحاسبة الدولية والمعلومة المالية IAS/IFRS ولتحقيق هذا تم التطرق أولاً إلى الحاجة والسبب الذي أدى إلى ظهور المحاسبة الدولية وكان لظهور المحاسبة الدولية والتباين الموجود بين المعايير المحاسبية المطبقة بين الدول من أهم الأسباب التي عجلت بظهور هذه المعايير المحاسبية الدولية باختلاف مصادرها، كما تم التطرق في المبحث الثاني إلى الجهود الدولية لوضع معايير محاسبية دولية تلبى طموحاتها وجهود التوافق والتوحيد المبذولة في هذا المجال، ليتم في المبحث الثالث التركيز بعدها على مجلس الدولي للمعايير المحاسبية الدولية والمعايير التي صدرت عنه، ودرجة التزام الدول في مختلف أصقاع العالم بها، وفي الأخير تم التطرق للتجربة الجزائرية لتبني هذه المعايير وأهم المراحل التي مرت بها انطلاقاً من مرحلة ما بعد الاستقلال وظهور المخطط المحاسبي الوطني لتصل إلى النظام المحاسبي المالي المتوافق مع معايير المحاسبة الدولية IAS/IFRS لتصبح الجزائر من الدول الكثيرة في العالم التي التحقت بالركب رغبة منها في الاستفادة من هذه المعايير المحاسبية المقبولة عالمياً والدخول إلى عالم العولمة المحاسبية والمالية من هذا الباب.

الفصل الثالث

إسهامات معايير المحاسبة

الدولية المتبناة في النظام

المحاسبي المالي في تحسين وتفعيل

متطلبات حوكمة المؤسسات

تمهيد:

من المعلوم أن أغلب الدول لديها كيان حكومي له صلاحية تنظيم سوق المال والأعمال، بغرض حماية المستثمرين من التصرفات غير الرشيدة التي تمارسها المؤسسات، وتعتبر المعلومة المحاسبية والمالية أهم ما تستخدمه هذه المؤسسات لإلحاق الضرر بالمستثمرين من خلال التلاعب بها، لهذا تقوم هذه الهيئات الحكومية وحتى غيرها من الهيئات المستقلة بتحديد المعايير المحاسبية الواجب إتباعها والتي يجب أن تتمتع بالجودة اللازمة من جهة والقبول العام من جهة أخرى حتى تحقق أهدافها ومن أهم أهدافها الثقة والشفافية في المعلومات المحاسبية المنشورة وأن تلبي متطلبات الإفصاح المطلوبة حتى تكسب الثقة للمستثمرين سواء الحاليين أو المحتملين وهذا ما تتطلبه حوكمة المؤسسات، ولهذا اعتبر الانتقال إلى معايير المحاسبة الدولية IAS/IFRS ثورة جديدة وتغيير كبير جدا بالقياس إلى التصور الجديد الذي أتى به بالنسبة للمعلومة المالية، ومحاولة منا لمعرفة هذا التصور الجديد وتكملتنا لبحثنا سنحاول في هذا الفصل معرفة ما هو الجديد الذي يمكن أن تساهم به معايير المحاسبة الدولية IAS/IFRS باعتبارها المرجع الذي أستمده منه النظام المحاسبي المالي في تحسين فاعلية حوكمة المؤسسات من خلال أهم مبادئها ألا وهو الإفصاح والشفافية من خلال المباحث التالية:

- ❖ **المبحث الأول:** الإطار التصوري لتعزيز الثقة والشفافية لجميع الأطراف؛
- ❖ **المبحث الثاني:** القوائم والتقارير المالية لتفعيل الإفصاح؛
- ❖ **المبحث الثالث:** معايير المحاسبة الدولية IAS/IFRS لتفعيل دور المراجعين؛
- ❖ **المبحث الرابع:** معايير المحاسبة الدولية IAS/IFRS كمرحلة من مراحل التنفيذ الجيد لحوكمة المؤسسات.

المبحث الأول: الإطار التصوري لتعزيز الثقة والشفافية لجميع الأطراف:

سنحاول في هذا المبحث تسليط الضوء على الإطار التصوري الصادر عن مجلس الدولي للمعايير المحاسبية باعتبار أن المشرع الجزائري اعتمد عليه في وضع الإطار التصوري للنظام المحاسبي المالي، ومعرفة كيف يمكن لهذا الإطار أن يجيب على المشاكل التي تطرحها حوكمة المؤسسات وبالأخص مشكلة انعدام الثقة والشفافية سواء في اعداد أو عرض القوائم المالية.

المطلب الأول: الحاجة إلى إطار تصوري :

إن المحاسبين وفي سبيل اتمام عملياتهم قاموا باستخدام عدة بدائل محاسبية مختلفة، لتقييم المخزون، لتقييم الأصول الثابتة، لحساب مخصصات الاهتلاك، وحتى أنهم استخدموا طرق مختلفة لمعالجة تكلفة الاقتراض، كما أن هناك اختلافات بينهم حتى حول النقطة التي يمكن اعتبار الإيراد أو المصروف متحققاً، حتى يمكن الاعتراف بهم كعناصر في القوائم المالية، أضف إلى ذلك فقد اختلف المحاسبين في تفسير والاجابة عن مجموعة من الأسئلة والتي تتعلق بـ:

1- ما هي افضل السياسات المحاسبية التي تحقق أفضل مقابلة ممكنة بين المصروفات والإيرادات؟

2- ما هو مستوى الإفصاح الذي يجب ان يتبع في إطار إعداد القوائم المالية؟

3- ما هو المعيار السليم الذي يمكن من خلاله تطبيق سياسة الاستحقاق؟

كل هذه التساؤلات وغيرها أدى إلى جملة من المشاكل الإجرائية والفكرية، وإلى وجود مجموعة من الثغرات والنواقص والعيوب في فكر المحاسبة من جهة، وإلى وجود تخلخل أخلاقي في بين الإدارة التي تدير العملية المحاسبية في المؤسسة والمساهمين والأطراف الأخرى الفاعلة، بالإضافة إلى وجود صراع وتناقض بين الإدارة والمساهمين لأن كل منها يحاول تعظيم ثروته وذلك من خلال اتباع سلوكيات واجراءات يراها أنها الأحسن لتحقيق أهدافه⁽¹⁾.

إن فئات المستثمرين والمتبعين لإقتصاديات المؤسسة الآخرين المباشرين وغير المباشرين، ورغم اختلاف وجهات نظرهم حول مفاهيم تقييم المقدرة الايرادية للمؤسسة، فمنهم من يعطي الأهمية لقيمة رأس المال والآخر يعتبر الأرباح المجتمعة هي الأساس في التفضيل، بينما يعتبر آخر أن الأصول التي تتميز بها المؤسسة بنوع من الضمان لها أفضلية عند اتخاذ القرارات، إلا أن العامل المشترك بين هذه التفضيلات المختلفة، هو المقدرة الايرادية الحالية والمستقبلية المتوقعة نتيجة ارتباطات هؤلاء المهتمين باقتصاديات المؤسسة، أي أن قياس الربح والتنبؤية من أهم العوامل التي يركز عليها القرار الاستثماري، إلى أن إدارة الربح في الوقت الحالي تحيط به بعض الثغرات والقصور في الفهم والاستنتاجات الخاطئة

(1) عبد الرزاق الشحادة، عبد الناصر حميدان، "قدرة معايير المحاسبة الدولية في سد الفجوة الأخلاقية بين الإدارة والمساهمين في ادارة الأرباح من جهة نظر الفئات ذات العلاقة بالبيئة المحاسبية"، (المؤتمر العلمي الدولي السادس حول إدارة المخاطر وإقتصاد المعرفة، 14-16 نيسان 2007، جامعة الزيتونة، الأردن).

والمتضاربة نتيجة عدم وجود أساليب واجراءات موحدة لتحديد نتيجة المؤسسة ناجحة عن استخدام مبدأ الدورية في المحاسبة من جهة واختلاف المبادئ والأساليب والسياسات المحاسبية المستخدمة في استخراج النتيجة⁽¹⁾.

هذا الاختلاف في المبادئ والأساليب والسياسات المحاسبية المستخدمة في تحديد النتيجة أدى إلى وجود تخلخل أخلاقي بين الإدارة والمساهمين في إدارة الربح، فمع أن الإدارة والمساهم يعيشان في بيئة واحدة ولكن هذا التعايش يتم في ظل حالة عدم توازن في سوق المعلومات، لذلك فإن كل طرف من أطراف الوكالة يسعى لتحقيق أهدافه، بما يملكه من أدوات وصلاحيات، ولكن ضمن سلوك يرى فيه صاحبه انه سلوك اقتصادي ومالي رشيد يحقق من خلاله دالة هدفه.

فالإدارة تمتلك من الأدوات والصلاحيات التي تستطيع من خلالها تحقيق دالة هدفها، ومن أهم هذه الأدوات، السياسات المحاسبية المتبعة وأدوات تطبيق العمل التي نستطيع من خلالها ترجمة الأحداث والضرر وف العمليات التي تحدث خلال الدورة إلى مؤشرات من خلالها على قيامها بالإستخدام الأمثل لموارد المؤسسة وتحقيق أفضل النتائج الممكنة.

وبالنسبة للمساهمين أيضا يمتلكون أدوات وصلاحيات يستطيعون من خلالها أيضا تحقيق داله هدفهم، ومن أكثر هذه الأدوات أهمية هي انتداب وكيل عنهم للتحقق من قيام الإدارة بواجباتها ألا وهو مدقق الحسابات (المراجع) الذي لديه كل الصلاحيات للتحقق من صحة النتائج المنشورة، وللتحقق من حالة عدم التاكيد المرافقة للبيئة التي يعيش فيها من الأطراف المهتمة باقتصاديات المؤسسة.

إن مشكلة الوكالة بين الإدارة والمساهمين ليست بالظاهرة الجديدة في البيئة المحاسبية، فقد نشأت نتيجة تغيير مفهوم المؤسسة، وانفصال الملكية عن الإدارة، ولهذا فنتيجة مشكلة الوكالة وكل ما يحيط بها، بالإضافة إلى مشاكل أخرى كالفساد المالي والغش والغموض في القوائم المالية المعروضة، قامت دول وهيئات مهنية وأكاديمية عن طريق إصدار تشريعات وانظمة لضبط العلاقة بين الأطراف التي لها مصلحة مع المؤسسة ومن هذه الهيئات مجلس المعايير المحاسبية الدولية IASB الذي قام باصدار إطار فكري محاسبي جديد يهدف لضبط العلاقة بين مختلف الأطراف الفاعلة في المؤسسة، وتحقيق العدالة المتوازنة بين جميع هؤلاء الأطراف، فمن خلال هذا الإطار الفكري الجديد والمتعارف عليه والواجب اتباعه من قبل تلك المؤسسات يمكن وصف وتفسير وتحليل وحتى التنبؤ بسلوك الإدارة فيما يخص اختيار السياسات المحاسبية والبدائل المحاسبية وتأثير هذا الاختيار على إدارة الأرباح لدى تلك المؤسسة.

المطلب الثاني: مضمون الإطار التصوري:

- يحدد إطار تحضير وعرض القوائم المالية (الإطار التصوري) الأهداف التي يجب الوصول إليها عن طريق القوائم المالية وتحدد مجموع المبادئ التي ينبغي التقيد بها:⁽¹⁾
- يحدد المستعملين للقوائم المالية وكذا طبيعة وأهداف تلك القوائم؛
 - يحدد الفروض المحاسبية الأساسية؛
 - يحدد الخصائص النوعية للمعلومة المحاسبية والمبادئ المحاسبية الأساسية؛
 - يضع تعريفات ويحدد قواعد التسجيل المحاسبي وطرق التقييم؛
 - يوضح مفهوم الرأس المال وكيفية المحافظة عليه.

1- أهداف القوائم المالية:

بالنسبة لـ IASB، فإن هدف القوائم المالية يتمثل في تزويد المعلومات على أداء المؤسسة، الوضعية المالية للمؤسسة وتطورها، وتستعمل هذه القوائم المالية من جهات واسعة من المستعملين لاتخاذ القرارات الاقتصادية، أما هؤلاء المستعملون للقوائم المالية فهم متعددون فقد يكونون المستثمرين الحاليين أو المحتملين، الأجراء، المقرضين، الموردين، العملاء، الحكومة وإدارتها وحتى الجمهور⁽²⁾.

كما ان IASB يحدد نوعية المعلومة المطلوبة لكل نوع من المستعملين:⁽³⁾

- **المستثمرون (المساهمون):** تخص بالأساس مخاطر المردودية واستماراتهم، فهم يتمنون المعلومة التي تساعد في اتخاذ القرار سواء بالشراء أو البيع أو توزيع الأسهم في المؤسسة.
- **الأجراء:** يهتمون أكثر بالاستقرار (Stabilité) ومر دودية المالك.
- **الدائنين:** يريدون معرفة إذا كانت المؤسسة قادرة على دفع ما عليها في التاريخ المطلوب.
- **الزبائن:** يبحثون دائما قدرة المؤسسة على الاستثمار وتأمين خدمات ما بعد البيع وتأمين التموين.
- ومع هذا التقييم فإن IASB يركز أن هناك احتياجات مشتركة لجميع المستعملين، فالـ IASB يتوقع ان القوائم المالية يجب أن تسمح بتقييم قدرة المؤسسة على سير سيولتها (Liquidité) لأن هذه القدرة تشترط دفع مستحقات الجراء، الموردين، أفساط الدائنين وحتى توزيع الأرباح.

(1) Jean François Des ROBERT, François MECHIN, Herve PUTEAUX, " norme IFRS et PME", (Paris :^{Ed}Dunod, 2004).

(2) Bernard RAFFOURNIER, "les normes comptables internationales IFRS/IAS", (France :^{2eme Ed} Economica, 2005,) p.p 14-15.

(3) idem.

2- المبادئ الأساسية:

إن الإطار التصوري يفصل بين:

- الافتراضات الأساسية Hypothèses de base

- الخصائص النوعية للقوائم المالية:

2-1 - الافتراضات الأساسية: وتشمل الالتزامات والاستمرارية.

2-1-1 - محاسبة الالتزامات:

ونقصد بها الأخذ في الحسبان جميع التكاليف والإيرادات المسجلة خلال السنة سواء كانت مسددة أو غير مسددة⁽¹⁾، وهذا المفهوم هو بصفة عامة لفائدة المؤسسة أو عليها، ونجد في المقابل لمحاسبة الالتزامات محاسبة الخزينة و IASB اختيار محاسبة الالتزامات.

2-1-2 - الاستمرارية الاستغلال:

فالقوائم المالية يجب أن تعد تحت فرضية ان المؤسسة في حالة استمرارية لنشاطها في المستقبل لأن العكس قد يؤثر على القوائم المالية التي يجب أن تعد بقيمة التصفية⁽²⁾.

2-2 - الخصائص النوعية للقوائم المالية:

من أجل حاجيات اتخاذ القرار، القوائم المالية يجب أن تضمن الشفافية على حقيقة الكيان بتقديم معلومة كاملة وذات منفعة، ولهذا على هذه المعلومات أن تجيب على الخصائص التالية:

2-2-1 - الملائمة Pertinence :

المعلومة تكون ملائمة بالقياس إذا كانت تؤثر على المستعمل عند اتخاذ القرار الاقتصادي بالمساعدة في تقييم الأحداث الماضية والحاضرة والمستقبلية، وهذه الخاصية لديها علاقة مع الخاصية المشتقة وهي الأهمية النسبية⁽³⁾.

ونقول أن المعلومة هامة نسبيا إذا كان حذفها أو تحريفها يمكن أن يكون له تأثير على القرارات الاقتصادية التي يتخذها المستخدمون اعتمادا على البيانات المالية، وتتوقف الأهمية النسبية على حجم العنصر أو الخطأ وفي ظل الظروف الخاصة بحذفه أو تحريفه ولذا فإن الأهمية النسبية تعتبر حدا قاطعا أو نقطة فاصلة أكثر من كونها خاصية نوعية يجب توفرها في المعلومات لكي تكون نافعة.

2-2-2 - المصدقية (الموثوقية) Fiabilité:

المعلومة تكون صادقة عندما تكون خالية من الأخطاء الفادحة وعندما تكون هذه المعلومات المقدمة قد اعتمدت على المقاييس التالية⁽⁴⁾:

(1) Maillet BAUDRIER, Ale MANH, "Normes comptables internationales IAS /IFRS" , (Alger :^{Ed}Berti, 2007) ; p.p 22-23

(2) idem.

(3) Ali TAZDAIT, "maitrise du système comptable financier", (Alger :^{1er Ed} ACG, 2009), p 23.

(4) idem.

- البحث عن الصورة الصادقة؛
- أولوية المضمون على الشكل؛
- الحياد؛
- الحيطة؛
- الشمولية.

2-2-2-1 - البحث عن الصورة الصادقة:

إن تطبيق كل من الخصائص النوعية الرئيسية والمعايير المحاسبية المناسبة يؤدي إلى الحصول على قوائم مالية تفي وبصفة عامة بمفهوم الصورة الصادقة أو الحقيقية أو العدالة في عرض تلك المعلومات.

2-2-2-2- أولوية المضمون على الشكل:

وتسمى أيضا أسبقية الواقع الاقتصادي على الشكل القانوني، أي من الضروري محاسبة العمليات المالية والأحداث الأخرى حسب حقيقتها الاقتصادية وليس استنادا فقط على شكلها القانوني، فقد يوجد في بعض الحالات تناقض بين الشكل القانوني والحقيقة الاقتصادية وعليه يجب أن نعطي الأولوية للمضمون أي للواقع الاقتصادي.

2-2-2-3- الحيطة:

أي الالتزام بدرجة من الحذر في اعداد التقديرات في ظل حالة عدم التأكد، بحيث لا تؤدي هذه التقديرات إلى تضخم في قيمة الأصول والإيرادات أو تقليل قيمة الخصوم والتكاليف⁽¹⁾.

2-2-2-4- الحياد:

بمعنى إعداد المعلومات بشكل محايد، وليس بغرض إظهارها بشكل يتلاءم مع ما ترغب به أحد الأطراف المستخدمة للمعلومات.

2-2-2-5- الشمولية:

أي يجب أخذ بعين الاعتبار كل الحوادث والعمليات المتعلقة بالدورة بدون استثناء سواء السلبية أو الايجابية، كتأجيل فاتورة إلى السنة المقبلة لعدم اتمام العمل المحاسبي وهي تختلف عن مبدأ استقلالية الدورات.

2-2-3- المقارنات: Comparabilité:

تكون المعلومة قابلة للمقارنة عندما تقدم هذه المعلومات بطريقة كافية ومنسقة بحيث تسمح للمستعملين بالقيام بالمقارنة بين مؤسستين في نفس الوقت⁽²⁾.

(1) Robert OBERT, "pratique des normes IAS/IFRS", (Paris :EdDunod, 2002), P 53.

(2) Ali TAZDAIT , Op.Cit,p 24.

إن مقارنة الحسابات السنوية يسمح بديمومة قواعد التقييم وعرض الحسابات، كما أن المؤسسات المقارنة يجب ان تستعمل وبطريقة مستمرة نفس السياسات والمبادئ سواء في الشكل او المضمون.

2-2-4- القابلية للفهم intelligibilité :

تكون المعلومة قابلة للفهم إذا كانت سهلة ودقيقة حتى يفهمها المستعملون جميعا، ويجب على المستعملين للقوائم المالية أن تكون لهم الكفاءة اللازمة تسمح لهم بقراءة هذه القوائم⁽¹⁾. بالإضافة إلى هذه الخصائص فقد حدد الإطار التصوري القيود على المعلومات الملائمة والتي يمكن الاعتماد عليها من خلال عنصرين:

- التوقيت الملائم:

فالمعلومات قد تفقد ملاءمتها إذا حدث تأخير غير ضروري في التقرير عنها، وقد تحتاج الإدارة إلى الملائمة بين المزايا النسبية الناتجة عن توفير المعلومات في الوقت المناسب من جهة والحاجة إلى توفير خاصة إمكانية الاعتماد على المعلومات والوثوق بها من جهة أخرى، وقد يتطلب توفير المعلومات في التوقيت المناسب في العديد من الحالات التقرير عن عملية أو حدث ما قبل معرفة كافة أبعاد تلك العملية أو الحدث مما يؤثر سلبا على الثقة في المعلومات وإمكانية الاعتماد عليها، وعلى العكس من ذلك إذ أن تأخير التقرير عن العملية أو الحدث لحين معرفة كافة الأبعاد المتعلقة بالعملية أو الحدث يزيد كثيرا من الثقة في المعلومات ولكنها تصبح قليلة الفائدة في مساعدة المستخدمين على اتخاذ القرارات في غضون ذلك، ولتحقيق نوع من التوازن بين ملائمة المعلومات وإمكانية الاعتماد عليها يجب دائما أخذ احتياجات عملية اتخاذ القرارات الاقتصادية من المعلومات في الحسبان ومحاولة الوفاء بذلك قدر الإمكان.

- المداومة بين التكلفة والعائد:

تعتبر المداومة بين التكلفة والعائد قيما وليست خاصية نوعية، إذ يجب أن تفوق منفعة المعلومات تكلفة إعدادها.

3- عناصر القوائم المالية:

إن عناصر القوائم المالية التي تتعلق مباشرة بتقييم الوضعية المالية للمؤسسة هي: الخصوم، رؤوس الموال، أما المتعلقة بتقييم اداء المؤسسة في هي التكاليف والايرادات.

3-1- الأصول:

وهي الموارد التي تقع تحت مراقبة وسيطرة المؤسسة نتيجة للأحداث السابقة، والتي تنتظر منها المؤسسة الحصول على منافع اقتصادية مستقبلية منها والمعنى بالمنافع الاقتصادية إمكانية أن تؤدي هذه الموارد بصفة مباشرة أو غير مباشرة تدفقات تكون في صالح المؤسسة⁽²⁾.

(1) idem.

(2) Jean François Des OBERT, François MECHIN, Herve PUTEAUX, Op.Cit , p 24.

3-2- الخصوم:

هي الالتزامات الحالية المنتجة عن الحوادث السابقة المحققة أو المنجزة والتي تؤدي في المستقبل إلى تدفق مالي لصالح الغير⁽¹⁾، وعلى هذا الأساس نجد مثلا المؤنات تدخل ضمن الخصوم.

3-3- الأموال الخاصة:

هي القيمة المتبقية من الأصول بعد طرح الخصوم ولهذا نجد النتيجة تكون ضمن الأموال الخاصة .

3-4- التكاليف:

هي انخفاض الميزة الاقتصادية خلال السنة المالية سواء بالنقصان في الأصول أو ارتفاع في قيمة الخصوم⁽²⁾.

3-5- الإيراد:

هي ارتفاع الميزة الاقتصادية خلال السنة سواء بإرتفاع قيمة الأصول أو انخفاض قيمة الخصوم⁽³⁾.

4- التسجيل المحاسبي لعناصر القوائم المالية:

لكي يتم تسجيل أي عنصر من القوائم المالية، يجب أن يتحقق شرطان⁽⁴⁾:

- يحتمل أن تكون له منفعة اقتصادية سواء لصالح المؤسسة أو عليها؛

- أن التكلفة أو القيمة يجب أن تقيم بطريقة صادقة، إن احتمال تحقق المنافع الاقتصادية مستقبلية تشير إلى درجة عدم التأكد من أن هذه المنافع ستقع أم لا، وهذا راجع إلى البيئة التي تعمل بها المؤسسة، وعلى المؤسسة تقييم درجة عدم التأكد اللازمة لتعرف المنافع الاقتصادية من خلال الدلائل المتوفرة لديها في اللحظة التي تعد فيها القوائم المالية.

5- تقييم عناصر القوائم المالية:

يقصد بالتقييم الإجراء المتبع لتحديد المبلغ المالي الذي يتم به ادخال العنصر في القوائم المالية سواء في

الميزانية أو جدول حسابات النتائج وهناك 03 طرق:

5-1- التكلفة التاريخية: ويقصد بها القيمة في تاريخ الحيازة؛

5-2- تكلفة القيمة المتبقية: وهو المبلغ الذي يمكن قبضه حاليا من بيع أصل من خلال عملية بيع عادية؛

5-3- القيمة الحالية: وهي القيمة المجنية لصافي النفقات النقدية المستقبلية.

(1) idem.

(2) Ali TAZDAIT , Op.Cit, p 81.

(3) Idem, p 78.

(4) Maillet BAUDRIER, Ale MANH, "Normes comptables internationales IAS /IFRS", Op.Cit , p 26.

5-4- مفهوم القيمة العادلة:

لقد أعتبرت القيمة العادلة من أهم المفاهيم التي جاءت بها المعايير المحاسبية الدولية فيما يخص بالتقييم الحالي لعناصر القوائم المالية، وتعتبر الأقرب للواقع الاقتصادي لكن يعتمد هذا المفهوم على وجود سوق مالي فعال، وقد عرفت بأنها المبلغ المالي الذي يمكن بواسطته مبادلة أصل أو تسوية خصم بين أطراف لديها ما يكفي من المعلومات والقبول في سوق يتمتع بالمنافسة التامة.

6- مفاهيم رأس المال والمحافظة عليه⁽¹⁾:

- تتبنى معظم المؤسسات في إعداد قوائمها المالية المفهوم المالي لرأس المال والقائم على منظور الأموال المستثمرة أو القوة الشرائية، وبموجبه يكون رأس المال مرادفاً لصافي الأصول أو حقوق المساهمين في المؤسسة، وبالمقابل، وبموجب المفهوم المادي لرأس المال والقائم على منظور القدرة أو الطاقة التشغيلية، يعتبر رأس المال مرادفاً للطاقة الانتاجية للمؤسسة، والتي تتمثل مثلاً بعدد الوحدات المنتجة في اليوم الواحد.

- على المؤسسة أن تختار المفهوم المناسب لرأس المال، وذلك بناءً لإحتياجات مستخدمي قوائمها المالية، ويمكن تبني المفهوم المالي لرأس المال الأساسي المستثمر أو القوة الشرائية لرأس المال المستثمر، في حين يجب تبني المفهوم المادي لرأس المال عندما يعطون الأولوية للقدرة أو الطاقة الانتاجية للمؤسسة، والمفهوم الذي تختاره المؤسسة من بين هذين المفهومين يحدد الهدف الذي تسعى إليه تحديداً وذلك بالرغم من احتمال وجود بعض المصاعب في القياس لدى تطبيق المفهوم .

- بموجب مفهوم المحافظة على رأس المال فإن الربح يعتبر محققاً فقط إذا كانت القيمة المالية (أو النقدية) لصافي الأصول في نهاية الفترة تزيد عن تلك في بداية تلك الفترة، وذلك بعد استبعاد أي أثر للتوزيعات على المساهمين، ومساهماتهم التي تمت خلال الفترة، تقاس المحافظة على رأس المال إما باستخدام وحدة النقد الاسمية وباستخدام وحدة ذات القوة الشرائية الثابتة.

إن اختيار أساس القياس ومفهوم المحافظة على رأس المال، سيحدد نوع النموذج المحاسبي المستخدم في اعداد البيانات المالية، ويترتب على اختلاف النماذج المحاسبية المتبعة اختلاف في درجة الملائمة، لذا على إدارة المؤسسة أن تراعي الموازنة بين الملائمة والموثوقية، وتطبق هذه الهيكلية على عدة نماذج محاسبية، وبذا يتم اعتماد دليل إعداد وعرض البيانات المالية وفقاً للنموذج الذي يتم اختياره.

(1) محمد سليم وهبة، "البيانات المالية ومعايير المحاسبة الدولية"، (مجلة المحاسب المجاز، بيروت، الفصل الثالث، العدد 23، 2005)، ص 17.

المطلب الثالث: إسهامات الإطار التصوري

بعد التطرق لعلاقة الإطار التصوري للمحاسبة مع حوكمة المؤسسات من خلال الصراع بين الإدارة والمساهمين والتي تلعب فيه المعلومات دورا مهما باعتبارها الرابط الأساسي بينهم ومحاولة الإطار التصوري الصادر عن المجلس الدولي للمعايير المحاسبية والمعتمد في النظام المحاسبي المالي للتقليل من هذا المشكل من خلال العناصر التي يحتويها، سنحاول في هذا المطلب تحليل هذا الإطار ولو بنظرة عامة لمعرفة ما هو الجديد الذي يمكن به هذا الإطار الاجابة على المشاكل التي تطرحها حكومة المؤسسات وبالأخص انعدام الثقة والشفافية في المعلومات المقدمة بين جميع الأطراف سواء الإدارة والمساهمين وحتى الأطراف الفاعلة الأخرى.

1- الإطار التصوري لـ IASB لغة جديدة للمستثمرين وباقي الأطراف الأخرى:

لقد أعتبر الانتقال إلى IAS/IFRS تغيير كبير جدا في ميدان المحاسبة لأنها أتت بتصميم جديد للمعلومات المالية، فالآن نحن نمر من محاسبة قانونية وجبائية إلى لغة جديدة من أجل المستثمرين، فوفقا لمجلس الدولي للمعايير المحاسبية وكما هو مذكور في الإطار التصوري فالبيانات المالية هي موجهة وبالدرجة الأولى إلى المستثمرين والدائنين للشركة.

وبالإضافة إلى هذا فقد أوضح الإطار التصوري للمعايير المحاسبية الدولية 03 عناصر يمكن اعتبارها أساسية⁽¹⁾:

- العمليات التي يتم تسجيلها والاعتراف بها في الميزانية وجدول حسابات النتائج؛
- طرق القياس والتقييم الأصول والخصوم؛
- المعلومات الإضافية التي تعرض بغية تفسير الحسابات.

هذا وقد أعتبر أن أي تنفيذ الجزئي للمعايير المحاسبية غير مقبول وهذا ما أعطى مفاهيم جديدة أيضا من حيث جودة المعلومات المعروضة فنجد أن⁽²⁾:

- 1-2- المعلومة المحاسبية تجب أن تكون واضحة (قابلية للفهم) ويجب أن تسمح بتكوين صورة واضحة عن المؤسسة ونشاطاتها وحساباتها، ومن ثم فإن القوائم المالية يجب أن تستعمل مصطلحات ومؤشرات معروفة أو معترف بها من قبل الجميع.
- 2-2- المعلومة يجب أن تكون ملائمة ما يسمح للمستعمل بتصحيح وتأكيده توقعاته واتخاذ قرارات اقتصادية التي من شأنها أن تكون ضرورية.

(1) Gilbert B, " informations comptables et financieres et gouvernement d'entreprise" ,(France :2005) p 8, www.oboulo.com (08/08/2009).

(2) Idem.

2-3- الأهمية النسبية والتي نعني بها أنه يجب الكشف عن المعلومات التي تقدم مساهمة وتأثير على اتخاذ القرار.

3-4- المعلومة المحاسبية يجب أن تكون صادقة وتسمح باستخدامها دون خطر الوقوع في الخطأ.

إن المعلومات المحاسبية في ظل IAS/IFRS تعتبر أكثر اقتصادية وموجهة أكثر نحو قياس الأداء، وتهدف إلى تحسين مصداقية التوقعات، كما أن احترام مبدأ أولوية الواقع الاقتصادي على الشكل القانوني هو الأساس الرئيسي للنموذج المحاسبي الجديد، لما له من تأثير على القوائم المالية من حيث إظهار الصورة الحقيقية للمؤسسة image fidel، ومفهوم الصورة الصادقة (الحقيقية) بدوره يعتمد على مبادئ وقواعد وسياسات محاسبية سليمة ولا تحتل الغموض والعيوب وبالتالي على الإدارة اثباتها بعناية تامة، على هذا الأساس أكد الإطار التصوري أنه إذا كانت بعض المعايير المحاسبية قد تشوه صورة المؤسسة عند استعمالها فينبغي على المؤسسة عدم تطبيق هذه المعايير، وهذا ما يؤكد مبدء الصورة الصادقة فمثلا أخذ صورة لمنظر طبيعي الآن بآلة تصوير مصنوعة سنة 1986 تعطي صورة صادقة وحقيقية لذلك المنظر، واخذ صورة أخرى لنفس المنظر ولكن بآلة تصوير مصنوعة سنة 2010 تعطي صورة حقيقية أخرى أيضا، لكن هل الصورة الحقيقية الأولى هي نفس الصورة الحقيقية الثانية طبعا لا.

وعليه فإن تحديد الفروض والمبادئ المحاسبية والسياسية المحاسبية التي تعد على أساسها القوائم المالية والتغيرات التي تطرأ عليها ضروري ولا بد منه حتى يتم تحليلها وقراءتها بطريقة مفهومة وجيدة دون أي عناء ولبس، وما تأكيد IASB في إطاره التصوري على مبدأ ثبات الطرق المحاسبية إلا خير دليل على ذلك، فمثلا استخدام هذا المبدأ والذي بموجبه لا يمكن تغيير أحد أو بعض الطرق المحاسبية المستعملة من سنة لأخرى، يؤدي إلى غلق الباب أمام مسيري المؤسسة في تغيير الطرق المحاسبية من سنة لأخرى من أجل اعطاء بيانات مالية مغايرة للواقع الحقيقي والصادق للمؤسسة، كما أن الالتزام بهذا المبدأ يمكن المساهمين من معرفة التطور الحقيقي لأداء المؤسسة عبر الزمن عن طريق إجراء المقارنة بين القوائم المالية خلال عدة سنوات، وبالتالي يمكن القول أن المفهوم الجديد الذي جاءت به المعايير المحاسبية الدولية والتي تتطلب استعمال معايير محاسبية تتمتع بالثقة والشفافية اللازمة حتى تلبي احتياجات مختلف الأطراف الداخلية والخارجية للمؤسسة.

2- ما الذي سيتغير في المحاسبة:

بالمقارنة مثلا المخطط المحاسبي الوطني أو المخطط المحاسبي العام الفرنسي أو أي نظام آخر مبني على نفس الأساس (أسبقية الشكل على المضمون) مع المعايير المحاسبية الدولية نلاحظ أن هناك 04 اختلافات جوهرية:

2-1- أولوية الميزانية بالنسبة لجدول حسابات النتائج، فالمستثمرين والدائنين والبنوك الجزائرية مثلا تفضل جدول حسابات النتائج لامتيازه بتوضيح النشاط الاستغلالي للمؤسسة ومن ثم نتيجة المؤسسة، أما بنظرة المستثمرين فإن المعايير المحاسبية الدولية تعطي الميزانية أهمية أكثر لأنه يقدم الوضعية المحتملة للمؤسسة في المستقبل.

2-2- الاختلاف الثاني والذي يعتبر أكثر تأثير هو مفهوم القيمة العادلة، هذا المفهوم النجلوسكسوني يتعارض مع المبادئ المحاسبية الجزائرية والمبنية على مبدأ التكلفة التاريخية ومبدأ الحيطة والحذر، فالتكلفة التاريخية تتعلق بالسعر الحقيقي لشراء وأما مفهوم القيمة العادلة حسب IAS/IFRS فهي القيمة التي يمكن بموجبها تبادل أصل أو توجيه خصم بين أطراف لديهم النية في التبادل في سوق ذات منافسة عادية، ويمكن حساب القيمة العادلة بموجب ثلاث طرق وهي القيمة السوقية والقيمة البديلة والقيمة الحالية.

كما أن تأييد مجلس IASB لمبدأ القيمة العادلة كان من منطلق خاصية الملائمة، فهو يعتبر أن القيمة العادلة المقياس الأكثر ملائمة، وهذا يعني أن تطبيق المعايير الدولية يتضمن عملية الاعتراف بالأصول والخصوم تقاس مبدئيا بالتكلفة التاريخية ويعاد قياسها والاعتراف بها بالقيمة العادلة، فإذا أمكن تحديد القيمة العادلة للأصول والخصوم بدرجة كافية من الملائمة لتبرير استعمالها كأساس القياس الأصول والخصوم، هذه المسألة مهمة لأنه حسب IASB فإن الانتقال من ميزانية لأخرى يجب النظر إليها كجزء من أداء المؤسسة يعرف بالدخل الشامل حيث أن تغيير في القيمة العادلة سوف يترجم مباشرة في تقييم الأداء (عوائد وخسائر) (1).

وبالتالي للكلام عن مدى ملائمة القيمة العادلة فإن التقرير المالي مبني على أساس أن المستثمرون والمقرضون يهتمون أساسا بتقييم المبالغ، توقيت وعدم اليقين لصافي التدفقات النقدية المستقبلية للمؤسسة، فالمعلومات تعتبر ملائمة إذا كانت لها القدرة على عمل فرق عند التقييم، فالأدوات المالية هي عقود. تتطلب قيام طرف إما بتحويل مبلغ أو ادوات مالية هي عقود تتطلب قيام طرف إما بتحويل مبلغ أو ادوات مالية إلى طرف آخر يكون لديه حق في استلام أو تبادل الأدوات المالية تمثل المبلغ الذي يتم به شراء أو بيع الأداة في معاملة حالية بين طرفين قادرين ويتم قياس القيمة العادلة على أساس الأسعار المحددة في سوق نشطة، إذا كان متاح، وفي حالة تعذر وجود سعر السوق، فإن القيمة العادلة يتم قياسها على أساس المعلومات والتقنيات التي تقدم أفضل تقدير مالي متاح لعمر السوق (2).

(1) شنوف شعيب، "محاسبة المؤسسة طبقا للمعايير المحاسبية الدولية IAS/IFRS"، (الجزائر: الجزء الثاني، المكتبة الشركة الجزائرية بوداود، 2009)، ص 327.

(2) هوام جمعة، "مدى ملائمة القيمة العادلة للتقرير المالي"، (الملتقى الوطني حول المؤسسة على ضوء التحولات المحاسبية الدولية، 2007، جامعة باجي مختار، عنابة، الجزائر)، ص 05.

إن سعر السوق للأداة المالية يعكس قيم السوق للقيمة الحالية للتدفقات النقدية المستقبلية المتضمنة فيه على أساس معدل الفائدة السائد (الحالي) وعلى تقييم السوق للخطر على أن مبلغ أو توقيت التدفق النقدي سوف يختلف عن التدفقات، يبدو منطقياً أن المعلومات المبينة على أساس أسعار التي تعكس تقييم السوق كما سبق ذكره من المعلومات المبينة على أساس أسعار السوق القديمة، هذه الأخيرة تعكس معدل فائدة تقديم وتقييم تجاوزه الزمن للمبالغ، وعدم التأكد للتدفق النقدي المستقبلي.

2-3- الاختلاف الثالث يتعلق بقياس انخفاض قيمة الأصول، هذه الخصوصية للمعايير المحاسبية الدولية تتطلب القيام بإجراء اختبارات الانخفاض لعناصر الأصوا الثابتة مع مراعاة الاهتلاك وانخفاض قيمة هذه الأصول ما يجبر المؤسسة على إعادة النظر في قاعدة الاهتلاك، هذه الطريقة يجب استخدامها بحذر لكي لا تؤثر على النتيجة وتشوه صورة المؤسسة لأن المصدر الرئيسي لهذه الخصوصية هو مبدأ الصورة الصادقة.

2-4- الاختلاف الرابع يتعلق بأداء المؤسسة فمن الآن فصاعدا الهدف هو قياس الأداء بالنظر إلى التغيير الطارئ بين ميزانيتي المؤسسة، هذا العنصر يعتبر حديثاً نوعاً ما وما زال يثير الكثير من الجدل ويتميز بالعناصر التالية:

- النتيجة التشغيلية والنتيجة المالية؛

- الأصول المقيمة بالقيمة العادلة، تغييرات قيمة الميزانية (انخفاض أو إعادة تقييم الأصول التالية؛ تغييرات (GOOD WILL) فالقيمة الصافية لعناصر القوائم المالية ستظهر مباشرة دون الحاجة للمرور عبر مخصصات المؤونات.

وأخيراً يمكن القول أنه وفقاً لهذا الإطار التصوري الجديد للمحاسبة فإنه يؤكد على أهمية وجود نظام فعال للمعلومات، وكذا تنظيم الاتصالات المحاسبية الموثوقة لتوفير الأدوات اللازمة لاتخاذ قرارات مستقبلية سليمة وتقيس القدرة المستقبلية للمؤسسة بكل عدالة وشفافية.

المبحث الثاني: القوائم والتقارير المالية لتفعيل الإفصاح

لقد أكدنا في الفصل الأول أن نظم الإفصاح القوية تعتبر بمثابة سمة أساسية من سمات متابعة المؤسسات المستندة إلى قوى السوق، وهي أيضا على جانب كبير من الأهمية بالنسبة لقدرة المساهمين على ممارسة حقوقهم التصويتية، وتشير التجارب الدول التي توجد بها أسواق كبيرة وفاعلة لحقوق الملكية إلى أن الإفصاح يمثل أداة قوية للتأثير على سلوك المؤسسات وحماية المستثمرين، ومن شأن نظم الإفصاح القوية المساعدة على جذب رؤوس الأموال والحفاظ على الثقة في أسواق المال، وفي ظل حوكمة المؤسسات يحتاج المساهمون والمستثمرون المستقبليون إلى معلومات منظمة وذات قابلية للمقارنة مع المؤسسات أخرى وتمتاز بالتفصيل الكافي يلبي طموحهم في تحقيق كفاءة الإدارة واتخاذ القرارات المناسبة بشأن المؤسسة وحقوق الملكية، ويساهم الإفصاح في تحسين مستويات تفهم جميع الأطراف لهياكل وأنشطة المؤسسة وكذا تفهم سياسات المؤسسة وأدائها وكذا علاقة المؤسسة بمحيطها.

لهذا سنحاول في هذا المبحث التطرق لإسهامات المعايير المحاسبية الدولية في ميدان الإفصاح المحاسبي في القوائم والتقارير المالية من خلال أهم المعايير في هذا الجانب.

المطلب الأول: القوائم المالية لتفعيل الإفصاح

لقد إستمد النظام المحاسبي المالي (SCF) من المعايير المحاسبية الدولية في تعريف القوائم المالية وتوضيح أهدافها وطرق إعدادها ولهذا سنحاول التطرق للمعايير الدولية الخاصة بهذا المجال من خلال ما يلي:

1- عرض القوائم المالية حسب المعيار IAS01:

لقد وضع هذا المعيار (IAS01) تقديم القوائم المالية لرفع وتحسين نوعية القوائم المالية المنشورة بالنسبة لجميع المؤسسات التي تطبق المعايير الدولية (IAS/FRS) وقد حدد هذا المعيار الدولي مكونات القوائم المالية بصفة عامة تاركا المرونة الكافية لمعديها لتكيف هذه القوائم مع حاجيات المؤسسة، ويتطلب هذا المعيار إفصاحات معينة في لب القوائم المالية، هذا وقد نص المعيار IAS01 على أن القوائم المالية للمؤسسة تتمثل في⁽¹⁾:

- الميزانية، حساب النتائج، قائمة التغيرات في حقوق الملكية، قائمة التدفقات النقدية، الطرق المحاسبية والملاحظات التفسيرية.

كما أكد هذا المعيار أنه عند تحضير القوائم المالية يجب الأخذ في الحسبان ما يلي⁽²⁾:

(1) Hennie V.GREUNING, "Normes comptables internationales -guide pratique-",(France :Ed CNCC , 2000) , p 10.

(2) Idem.

(الصور الصادقة، التوافق مع المعايير الدولية، الطرق المحاسبية، مبدأ الاستمرارية، مبدأ محاسبة الإلتزامات، التناقص في العرض، الأهمية النسبية في الجمع، المقاصة، المعلومات المقارنة).

1- الميزانية: Le bilan

إن الميزانية هي المرآة العاكسة للحالة المالية للمؤسسة، إذ أنها تحوي على ملخص نشاط المؤسسة، وقوتها ودرجة تطورها، كما تحوي على موجودات (أصول) وحقوق المؤسسة من جهة والالتزامات (الخصوم) من جهة أخرى، فالميزانية تبحث عن قياس ثروة المؤسسة والإفصاح عنها وقت معين (1).

ويمكن توضيح المعلومات التي يجب أن يفصح عنها في الميزانية، فقد أكد IAS01 على أنه يجب أن

تعرض مبالغ البنود التالية في صلب الميزانية كحد أدنى:

- الأصول الثابتة؛
 - الاستثمارات العقارية؛
 - الأصول الغير ملموسة؛
 - الأصول المالية؛
 - الاستثمارات التي تمت المحاسبة عنها باستخدام طريقة حقوق الملكية؛
 - الأصول البيولوجية؛
 - المخزون؛
 - العملاء والمدينون المتوقعون؛
 - النقديات؛
 - الموردون والدائنون المتوقعون؛
 - الأصول والالتزامات الضريبية وفق ما يتطلبه IAS12 ؛
 - المخصصات ؛
 - الضرائب المؤجلة وفق ما يتطلبه IAS12؛
 - حقوق الأقلية المدرجة ضمن حقوق الملكية.
- هذا وعلى المؤسسة أن تفصح على الآتي سواء في الميزانية أو في الملاحق فبالنسبة لكل نوع من رأس المال المساهم يجب توضيح الآتي (2):
- عدد الأسهم المسرح بها؛
 - عدد الأسهم الصادرة والمدفوعة بالكامل، وعدد الأسهم الصادرة ولكنها ليست مدفوعة بالكامل؛

(1) Jean- François REGNARD, "lire un bilan c'est simple", (Paris :Ed Chiron ,2007), p 37.

(2) أمين السيد أحمد لطفي، "اعداد وعرض القوائم المالية في ضوء المعايير المحاسبية"، (الاسكندرية: دار الثقافة ، الطبعة الأولى، 2008)، ص 115.

- القيمة الاسمية لكل سهم؛
- الحقوق والأفضليات والقيود الخاصة بتلك الفئة بما في ذلك البنود على توزيع الأرباح الأسهم وتسديد رأس المال؛
- أسهم المؤسسة التي يمتلكها وكذا شركاتها الفرعية والزميلة؛
- الأسهم المحتفظ بها لإصدارها بموجب الخيارات والعقود المبيعات بما في ذلك الشروط والمبالغ؛
- صنف والطبيعة وغرض لكل احتياطي ضمن حقوق المالكين؛
- مبلغ أرباح الأسهم الموزعة والمقترحة أو المصرح عنها بعد تاريخ الميزانية لكن قبل المصادقة على إصدار البيانات المالية؛
- مبلغ أية أرباح أسهم تفضيلية متراكمة لم يتم الإشراف بها؛
- يجب على المؤسسة التي هي بدون رأس مال ساهم مثل شركات الأشخاص الإفصاح عن المعلومات المطلوب إعدادها أعلاه.

2- حساب النتائج le compte de résultat :

إن قائمة حساب النتائج هي وثيقة تجميعية للأعباء والنواتج المحققة من طرف المؤسسة خلال الفترة، تظهر النتيجة الصافية للفترة التي قد تكون ربح أو خسارة.

وتهدف هذه القائمة إلى تزويد المهتمين بالقوائم المالية بما يمكنهم من معرفة الكفاءة الاقتصادية للوحدة، وكذا المعلومات التي تساعد على النبؤ بمقدار وتوقيت ودرجة عدم التأكد المصاحبة للتدفقات النقدية في المستقبل⁽¹⁾.

وتمكن هذه القائمة تحديد المعلومات التي يجب على مسيري المؤسسة اظهارها في جدول حسابات النتائج كالاتي:

- تحليل الأعباء الوسيطة حسب طبيعتها، بما يسمح تحديد النتائج الوسيطة؛
- نواتج الأنشطة العادية؛
- النواتج المالية والأعباء المالية؛
- أعباء المستخدمين؛
- الضرائب والرسوم والمدفوعات المماثلة؛
- مخصصات الاهتلا وانخفاض القيمة المرتبطة بالأصول العينية؛
- مخصصات الاهتلاك وانخفاض القيمة المرتبطة بالأصول غير مادية؛
- العناصر غير عادية للنواتج والأعباء؛

(1) دونالد كيزو، "المحاسبة المتوسطة"، (السعودية: دار المريخ، 2005)، ص 165.

- النتيجة الصافية للفترة قبل التوزيع؛
- بالنسبة لشركات الأسهم، النتيجة الصافية للسهم.
- كما أن هناك معلومات أخرى يجب اظهارها إما في قائمة حسابات النتائج أو في الملحق⁽¹⁾ :
- إن المؤسسات التي تصنف الأعباء حسب الوظائف يجب عليها تقديم معلومات إضافية عن طبيعة هذه الأعباء، بما فيها مخصصات الإهلاك وكذا مصروفات المستخدمين؛
- تحليل منتجات الأنشطة العادية؛
- مبلغ الحصص في الأسهم مصوتا عليها أو النتيجة الصافية لكل سهم بالنسبة لشركات المساهمة؛
- النتيجة الاستثنائية التي تنشأ عن النواتج والأعباء المتعلقة بالأحداث أو التدفقات التي ترتبط بالنشاط العادي، ولها صفة استثنائية (مثل الكوارث الطبيعية).

3- قائمة تغيرات الأموال الخاصة:

إن عرض جدول التغيرات حقوق المساهمين (تغيرات الأموال الخاصة) يمكن المستعملين من معرفة الأسباب التي أدت إلى التغير في الأموال الخاصة، حيث تعتبر الأموال الخاصة من المتبقي من الأصول بعد طرح الديون، وعليه فالتغيير في الأموال الخاصة يكون ناتجا عن مجموع الأنشطة التي قامت بها المؤسسة خلال الدورة سواء عادية كالإنتاج والبيع أو عمليات أخرى تتعلق برأس المال كزيادة رأس المال أو توزيع الأرباح.

وعليه يجب على المؤسسة أن تفصح كجزء مستقل لبياناتها المالية، هذه القائمة تظهر كما يلي:

- صافي الربح أو الخسارة للفترة؛
- كل بند من بنود الدخل أو مصروف أو الربح أو الخسارة التي يتم الاعتراف بها حسب متطلبات المعايير الخرى بشكل مباشر في حقوق المساهمين وإجمالي هذه البنود؛
- الأثر التراكمي للتغيرات في السياسة المحاسبية وتصحيح الأخطاء الرئيسية التي يتم التعامل معها بموجب المعالجات القياسية في معيار المحاسبة الدولي رقم 08 IAS.
- إضافة إلى ذلك يجب على المؤسسة أن تعرض ضمن هذه القائمة أو الملاحق ما يلي:
- المعاملات الرأسمالية مع المالكين والتوزيعات للمالكين؛
- رصد الرسم أو الخسارة المتركمة في بداية الفترة وفي تاريخ الميزانية والحركات خلال الفترة؛
- مطابقة بين القيمة الدفترية لكل فئة من الأسهم العادية لرأس المال وعلو الإصدار وكل احتياطي في بداية ونهاية الفترة مبنية بشكل مستقل كل حركة.

(1) نفس المرجع السابق، ص 185.

4- الملاحق (الإيضاحات): les annexes

تجاوب ملاحق القوائم المالية على معلومات تفصيليه ذات دلالة، حتى تسمح بتحقيق الإفصاح اللازم والعدل لوضعية المؤسسة، حيث يجب أن تشمل الملاحق على:

- الإفصاح عن المعلومات حول أساس اعداد القوائم المالية والسياسات المحاسبية المتبعة التي تم تطبيقها في المعاملات والأحداث الهامة،

- الإفصاح عن المعلومات التي تتطلبها IAS/IFRS والتي هي غير مفصّل عنها بالشكل الكافي في القوائم المالية ولكنها ضرورية لإظهار الصورة العادلة للمؤسسة،

يتم عادة عرض الإيضاحات حسب الترتيب التالي مما يساعد المستخدمين في فهم البيانات المالية ومقارنتها مع بيانات المؤسسات الأخرى:

- بيان الامتثال لمعايير المحاسبة الدولية؛

- بيانات بأساس القياس والسياسات المحاسبية المطبقة؛

- معلومات مدعمة للبنود المعروضة في صلب كل قائمة مالية في نفس الترتيب الذي عرض فيه كل بند وكل قائمة مالية.

وهناك إفصاحات أخرى تشملها الملاحق (1):

- البنود الطارئة والإفصاحات المالية الأخرى

- الإفصاحات غير مالية.

كما أن التقرير ما إذا كان يجب الإفصاح عن سياسة محاسبية محددة، يجب على الإدارة النظر إذا كان الإفصاح سيساعد المستخدمين في فهم الطريقة التي تعكس بها المعاملات والأحداث في الأداء والمركز المالي المقدم عنهما التقرير، وتشمل السياسات المحاسبية التي قد تنتظر المؤسسة في عرضها ما يلي على سبيل المثال لا الحصر (البند 99 من IAS01):

- الاعتراف بالإجراء؛

- مبادئ التوحيد بما في ذلك الشركات التابعة والزميلة؛

- الشركات المندمجة؛

- المشاريع المشتركة؛

- الاعتراف بالأصول الملموسة وغير الملموسة وإطفائها؛

- رسملة تكاليف الإقراض والمصروفات الأخرى؛

- عقود الإنشاء؛

- ممتلكات الاستثمار؛

(1) معيار المحاسبة الدولي 01، "عرض القوائم المالية"، www.ascasociety.org (2010/04/24)

- الأدوات المالية والاستثمارات؛
- عقود الإيجار؛
- تكاليف البحث والتطوير؛
- الضرائب؛
- الضرائب بما في ذلك المؤجلة؛
- المخصصات؛
- تكاليف منافع المستخدمين؛
- تحويل العملة الأجنبية؛
- تعريف قطاعات العمل والقطاعات الجغرافية وأساس توزيع التكلفة بين القطاعات؛
- تعريف النقد والنقد المعادل؛
- محاسبة التضخم؛
- المنح الحكومية.

2- متطلبات الإفصاح وفق المعيار الدولي: IAS07

لقد بين IAS07 كيفية وضع جدول التدفقات النقدية (تدفقات الخزينة)، هذا الجدول الذي يعتبر من القوائم المالية الإلزامية في النظام المحاسبي المالي يحدد 03 أشكال من قوائم التدفقات المالية، استغلالي، استثماري، تمويلي بالإضافة إلى الشروحات حول أسباب ارتفاع النقدية وانخفاضها خلال الدورة.

2-1 - مفهوم ومهام قائمة التدفق النقدي:

إن قائمة التدفق النقدي هي قائمة سنوية تعد استناداً إلى الأساس النقدي وخلصتها إظهار التغير في النقود وأشباه النقود بين أول مدة وآخرها⁽¹⁾.

هذا ويمكن حصر الأهداف الرئيسية لهذه القائمة هي التالية⁽²⁾:

- التنبؤ بالتدفقات النقدية المستقبلية وذلك استناداً إلى التغيرات السابقة في حركة النقد في المؤسسة.
- تقييم قرارات الإدارة فإذا كانت القرارات الاستثمارية لإدارة المؤسسة غير حكيمة فستهتز أنشطتها (ومن ثم رصيدها النقدي)، أما في الحالة المعاكسة فستعاني من عدة إختلالات، وتظهر القائمة نتائج النشاط الاستثماري في الأصول الثابتة، وتقدم للمستثمرين والمقرضين معلومات عن التدفقات النقدية للحكم على صوابية القرار الاستثماري.
- تحديد قدرة المؤسسة على دفع عائدات الأسهم وخدمات الدين في مواعيدها.

(1) مصطفى جاموس، " قائمة التدفق النقدي أحد المداخل الرئيسية لتطوير نظام المعلومات المحاسبي في سورية"، (مجلة جامعة دمشق، سورية، المجلد الأول، العدد الأول، 1999)، ص 235.

(2) نفس المرجع.

-إظهار العلاقة بين صافي الدخل والنقدية في المؤسسة، فمن الطبيعي ألا يسيرا في اتجاه واحد.

2-2- تعريف المصطلحات:

- **النقدية المعادلة:** وتتكون من الاستثمارات قصيرة الأجل والتي يمكن تحويلها إلى مقدار محدد ومعرف من النقدية والتي لا تتعرض لدرجة عالية من المخاطر من حيث التغيير في قيمتها؛
- **التدفقات النقدية:** وهي التدفقات الداخلة والخارجة من النقدية وما يعادلها؛
- **الأنشطة التشغيلية:** هي التدفقات المتأتية من النشاطات الأساسية المولدة للنواتج وعن جميع نشاطات الكيان الاقتصادي الأخرى باستثناء تلك المحددة على أنها نشاطات تمويل أو استثمار⁽¹⁾؛
- **الأنشطة الاستثمارية:** هي تدفقات أموال الخزينة المتولدة عن دخول وخروج الأصول الطويلة الأجل والتوضيفات المالية الأخرى غير مدرجة في معدلات أموال الخزينة⁽²⁾؛
- **الأنشطة التمويلية:** هي تدفقات أموال الخزينة المتولدة عن النشاطات الناتجة عن التغيرات في أهمية وتركيب رؤوس الأموال الخاصة وإقتراضات المؤسسة⁽³⁾.

2-3- أنواع التدفقات النقدية:

2-3-1- أنشطة الاستغلال:

يعتبر مبلغ التدفقات النقدية الناجمة عن أنشطة العمليات بمثابة المؤشر الرئيسي للمدى الذي ساهمت به العمليات الاستغلالية في توليد قدر كافي من التدفقات النقدية لتسديد ديونها المقرضة والحفاظ على قدرتها الاستغلالية، ودفع توزيعات الأرباح والقيام باستثمارات جديدة وذلك دون اللجوء إلى مصادر تمويل خارجية، كما تفيد المعلومات حول عناصر التدفقات النقدية من العمليات التاريخية والمقارنة بمعلومات أخرى في عملية التنبؤ بالتدفقات النقدية من العمليات مستقبلا، تتوفر التدفقات النقدية من أنشطة العمليات بصورة أساسية من الأنشطة الرئيسية المنتجة لإيراد المؤسسة، وبالتالي تنتج بشكل عام من العمليات والأحداث التي تدخل في تحديد صافي الربح أو الخسارة ومن أنشطة الاستغلال نجد:

- المدفوعات النقدية من بيع سلع وتقديم خدمات؛
- المقبوضات النقدية من أتوات ورسوم والعمولات وغيرها من الإيرادات؛
- المدفوعات النقدية للموردين مقابل بضائع وخدمات؛
- المدفوعات النقدية للموظفين؛
- المقبوضات والمدفوعات النقدية لشركة التامين مقابل الأقساط أو المطالبات التعويض أو دفعات المنافع السنوية وغيرها من منافع عقود التامين.

(1) E.DUCASSE et Autres, "les normes comptable internationales IAS/IFRS", (Alger :^{Ed} Pages Bleues, 2010), p 169.

(2) Idem, p 170.

(3) Idem, p 171.

2-3-2- الأنشطة الاستثمارية:

يعتبر الإفصاح بشكل منفصل للتدفقات النقدية الناجمة عن الأنشطة الاستثمارية أمراً هاماً وذلك لأنها توضح مدى الانفاق الذي قامت به المؤسسة للحصول على موارد المراد تخصيصها لتوليد دخل والتدفقات النقدية المستقبلية ومن الأمثلة على التدفقات النقدية الناجمة عن الأنشطة الاستثمارية ما يلي:

- المدفوعات لشراء الأصول الثابتة الملموسة أو غير ملموسة وتشمل هذه المدفوعات أية نفقات تتحملها المؤسسة في سبيل التصنيع الداخلي للأصول الثابتة؛
- المتحصلات من بيع الأصول الثابتة الملموسة وغير ملموسة؛
- المدفوعات لشراء أدوات حقوق ملكية أو القروض التي تصدرها المؤسسات الأخرى أو حصص في مشروعات أخرى مشتركة (عدا المتحصلات الخاصة بالأدوات المالية)؛
- المدفوعات النقدية الناتجة على العقود المستقبلية، أو لعقود أجل (المقدمة) أو بعقود المقايضات، ويستثنى بذلك العقود التي تصنف ضمن الأنشطة التمويلية؛
- المتحصلات النقدية الناتجة عن العقود المستقبلية، أو العقود التي يتم الاحتفاظ بها لأغراض المتاجرة والعقود التي تصنف ضمن النشاط التمويلي.

2-3-3- الأنشطة التمويلية:

يعتبر الإفصاح عن التدفقات النقدية الناجمة عن الأنشطة التمويلية أمراً مهماً لأنه يفيد في التنبؤ بمتطلبات أصحاب رأس المال في المؤسسة بالتدفقات النقدية المستقبلية، وكأمثلة على التدفقات النقدية من الأنشطة التمويلية نجد:

- المتحصلات النقدية لأصحاب المؤسسة في حالة قيام المؤسسة باستحواذ الأسهم أو استردادها؛
- المتحصلات النقدية من إصدار سندات الدين العام والقروض وأوراق الدفع والرهنات وغيرها من وسائل الاقتراض القصيرة والطويلة؛
- المدفوعات النقدية لتسديد المبالغ المقترضة؛
- المدفوعات النقدية من قبل المستأجر لتخفيض الالتزام القائم عن عقد تأجير تمويلي.

2-4- طرق إعداد جدول التدفقات النقدية:

هناك العديد من النماذج لجدول التدفقات النقدية ولكن حسب IAS07 يوجد أسلوبان لإعداد جدول التدفقات النقدية.

2-4-1 - الطريقة المباشرة:

نقصد بالطريقة المباشرة لإعداد جدول التدفقات النقدية ذلك الأسلوب الذي يقوم على احتساب المتحصلات والمدفوعات النقدية الفعلية للدورات الرئيسية الثلاث لنشاط المؤسسة بطريقة مباشرة من خلال معرفة كم قبض فعلا لكل عنصر من عناصر الدورات الأساسية، ويركز هذا النموذج على دورتي الاستغلال والاستثمار، إذ يتوجب على المؤسسة توليد الفوائض اعتمادا على دورة الاستغلال إلا في مرحلة انطلاق النشاط وفي غير ذلك اعتبار دورتي الاستدانة والتمويل ملجأ يتم اللجوء إليه لتغطية العجز الناجم عنهما وذلك باعتبار أن المؤسسة تنشط في اقتصاديات رأس مالية أين تكون السوق المالية على قدر كبير من الكفاءة والفعالية.

- تتطلب عملية الاعداد حسب هذه الطريقة مبلغ كل عنصر من عناصر الدورات الرئيسية وأجال تسديده والمدة الممنوحة بالتحديد، مما يعني أن هذه الطريقة سهلة بالنسبة للمسير المالي داخل المؤسسة، وصعبة جدا بالنسبة للمحلل الخارجي إن لم نقل غير ممكنة أصلا.

2-4-2 - الطريقة غير المباشرة:

يتم بالاعتماد على القوائم المالية (الميزانية وجدول حسابات النتائج) إعداد جدول التدفقات النقدية، وما يميز هذه الطريقة عن الأولى هي سهولة الحصول على المتطلبات ويسر الفهم والتحليل.

3- شكل القوائم المالية حسب النظام المحاسبي المالي⁽¹⁾:

يمكن الإطلاع على شكل القوائم المالية والعناصر التي يجب أن تحويها حسب النظام المحاسبي المالي في الملحق رقم (01).

المطلب الثاني: التقارير المالية لتعزيز الإفصاح والشفافية

بعد التطرق في المطلب السابق للقوائم المالية الرئيسية والمتمثلة في الميزانية، حساب النتائج، قائمة التغير في الأموال الخاصة، قائمة تدفقات النقدية والملاحق، التي ألزمت بها المؤسسات التي تتبنى المعايير IAS/IFRS، هناك معلومات أخرى شملتها المعايير الدولية، IAS/IFRS يتطلب عرضها من أصناف معينة من المؤسسات، وذلك حسب توزيعها الجغرافي والأنشطة التي تمارسها أو العلاقات مع الأطراف التي تتعامل معها وعليه سنحاول التطرق إليها في هذا المطلب لما لهذه المعلومات من أهمية بالغة يتوجب على المؤسسة الإفصاح عنها، ليتسنى لمختلف الأطراف التي تتعامل مع المؤسسة الإطلاع عليها ومعرفتها، ليستطيعوا أن يتخذوا القرارات في ظل الفرض العادل والصورة الصادقة لوضعية المؤسسة.

(1) أنظر الملحق رقم (01).

1- التقارير القطاعية: les informations sectorielles

لسنوات طويلة قدمت القوائم المالية المعلومات المناسبة لمستخدميها لاتخاذ القرارات في مختلف المجالات، ونظرا لما تواجهه المؤسسات من منافسة شديدة دفعت بها إلى التنوع في خطوط الإنتاج أو فتح فروع تابعة للشركة في مناطق جغرافية مختلفة حيث الاختلاف في المعدلات الربحية، وفرص النمو، وحجم المخاطر التي قد تتعاون بشكل كبير بين قطاعات الأعمال والقطاعات الجغرافية، لذلك تزايد الاهتمام في السنوات الأخيرة بالحصول على معلومات إضافية أكثر تفصيلا تساهم في تقييم أفضل أداء المؤسسة، فكانت الحاجة إلى ظهور التقارير القطاعية سواء قطاعات الأعمال أو القطاعات الجغرافية وعرض البيانات المالية القطاعية المجزئة جنبا إلى جنب مع المعلومات الشركة الإجمالية، فجاء المعيار الدولي IAS14 والمسمى التقارير القطاعية ليحل هذا المشكل في أوت 1997، ثم أستبدل بالمعيار الدولي IFRS 08 القطاعات التشغيلية في شهر نوفمبر 2006.

1-1- مفهوم التقارير القطاعية:

نظرا لما تعانيه المؤسسات من تحديات متمثلة بتذبذب عوائدها واختلاف معدلات نموها من سنة لأخرى وعدم توفر فرص استثمارية مناسبة لها، عمدت المؤسسات إلى التوسع في أعمالها من خلال تعدد قطاعات العمل أو فتح فروع لها في أماكن جغرافية مختلفة للاستفادة من الفرص المتاحة، وحيث أن البيانات المالية الإجمالية لم تعد تقدم معلومات كافية لمستخدميها فقد أصبحت الحاجة ملحة للحصول على معلومات مالية أكثر تفصيلا، فظهرت التقارير المالية القطاعية والتي عرفت على أنها تقسيم المؤسسات إلى أجزاء أو قطاعات وعرض المعلومات المالية لكل قطاع، ويتفق هذا التعريف مع تعريف Garrad end Emmanal وهناك عدة طرق لهذا التقسيم إما من حيث تعدد القطاعات الأعمال أو من خلال تعدد القطاعات الجغرافية سواء حسب موقع الموجودات أو موقع العملاء، وهذان الأساسان يعدان الأكثر انتشارا ومن الممكن لأن يكون أساس التجزئة مزيج بين من الأساسين السابقين، أو قد يكون حسب الشخصية القانونية أو نوع العمل⁽¹⁾.

ويعرف قطاع العمل والقطاع الجغرافي في التقارير القطاعية حسب المعايير المحاسبية الدولية بالشكل

التالي:

- **قطاع العمل:** هو جزء من المؤسسة قابل للتمييز يعمل على إنتاج منتج أو مجموعة من المنتجات تخضع لمخاطر وعوائد تختلف عن مخاطر وعوائد قطاعات الأعمال الأخرى، وهناك مجموعة من العوامل يجب أخذها بعين الاعتبار عند تحديد قطاعات الأعمال: طبيعة المنتجات، طبيعة عملية الإنتاج، نوع العمل، أسلوب توزيع المنتجات.

(1) العمري حمد محمد، سويدان ميشيل سعيد، " الإفصاح عن المعلومات القطاعية في التقارير المالية السنوية للشركات الصناعية الأردنية- دراسة ميدانية- " (مجلة كلية التجارة للبحوث العلمية، جامعة الإسكندرية، العدد02، المجلة رقم 44، سبتمبر 2007)، ص 04.

- **القطاع الجغرافي:** هو جزء من المؤسسة قابل للتمييز يعمل على تزويد المنتجات ضمن منطقة جغرافية خاضعة لمخاطر وعوائد تختلف عن مخاطر وعوائد المنتجات التي تعمل في مناطق جغرافية أخرى، وهناك مجموعة من العوامل يجب النظر إليها عند تحديد القطاعات الجغرافية وهي: التشابه في الظروف الاقتصادية والسياسية، العلاقات بين العمليات في المناطق الجغرافية المختلفة، قرب العمليات من بعضها البعض والمخاطر المرتبطة بهذه العمليات.

1-2 - أهمية الإفصاح عن المعلومات القطاعية:

تكمل أهمية الإفصاح عن المعلومات القطاعية من أهمية الإفصاح بشكل عام، إلا أنه وفي السنوات الأخيرة تزايد الاهتمام بالمعلومات الايضافية القطاعية لما تتضمنه هذه التقارير من محتوى معلوماتي إذ أن عرض مثل هذه المعلومات قد يؤثر على أسعار الأسهم في السوق ويساعد في اتخاذ القرارات وتقييم أداء المؤسسة بشكل أفضل.

- إن توفر المعلومات القطاعية سواء قطاعات الأعمال أو القطاعات الجغرافية تمكن مستخدمي القوائم المالية من التنبؤ بالتدفقات النقدية المستقبلية، ومن مقارنة الأداء لمؤسسة تعمل في قطاع معين مع مؤسسة أخرى تعمل في نفس القطاع أو المقارنة مع مؤسسة ذات منتج واحد تعمل في نفس المجال، وهذا بدوره يساعد المهتمين بالقوائم المالية على تقييم أداء المؤسسة بشكل أفضل، إذ أن نجاح المؤسسة كوحدة يعتمد على أداء كافة القطاعات مجتمعة، كما أن إفصاح المؤسسات من معلومات قطاعية كافية يساعد مستخدمي القوائم المالية على التنبؤ بالأرباح التي قد تحققها المؤسسة.

وكذلك المخاطر في ظل توفر معلومات خارجية، وعلى سبيل المثال يعد التنبؤ بالإيرادات وعوائد المؤسسة بالاعتماد على المعلومات القطاعية أكثر دقة من التنبؤ بإيرادات وعوائد المؤسسة بالاعتماد على البيانات المالية المجمعة، إضافة إلى أن عرض المعلومات القطاعية الجغرافية يمكن مستخدمي القوائم المالية من الاستفادة من الاختلاف في الأرباح والفرص الاستثمارية المتاحة من بلاد دون أخرى، وبالتالي يحسن العائد.

1-3- تقديم التقارير المالية حول القطاعات:

إن تقديم التقارير المالية يتم على أساس:

- يجب أن يطبق هذا المعيار في المجموعات الكاملة للقوائم المالية المنشورة التي تمثل للمعايير المحاسبية الدولية؛

- تشمل المجموعة الكاملة للقوائم المالية الميزانية وقائمة النتائج وبيان التدفق النقدي وبيان يظهر التعغيرات في حقوق المساهمين والملاحق كما هو وارد في المعيار المحاسبي IAS01؛
- يجب أن يطبق هذا المعيار على المؤسسات التي يتم تداول أوراقها المالية الخاصة بحقوق الملكية أو الديون من قبل الجمهور، وكذلك المؤسسات التي هي في مرحلة اصدار أوراق مالية خاصة بحقوق الملكية أو الديون في الأسواق العامة للأوراق المالية؛
- إذا قامت المؤسسة التي أسهمها غير متداولة من قبل الجمهور بإعداد قوائم مالية تمتثل للمعايير المحاسبية الدولية فإن هذا المعيار يشجع تلك المؤسسة على الإفصاح عن القوائم المالية حسب القطاع اختياريًا؛
- إذا اختارت المؤسسة التي أوراقها المالية ليست متداولة من قبل الجمهور أن تفصح عن المعلومات حسب القطاع اختياريًا في القوائم المالية التي تمتثل لمعايير المحاسبة الدولية فإنه يجب على هذه المؤسسة الامتثال كليًا لمتطلبات هذا المعيار.

2- الإفصاح عن الأطراف ذوي علاقة: information relative aux parties liées

حسب هذا المعيار (IAS24) فإن الأطراف ذو علاقة تعتبر الجهة مقربة إذا كانت في إمكان أحدها السيطرة على الأخرى وأن تمارس عليه تأثيرًا هامًا في القرارات المالية والتشغيلية، وفي حالة وجود معاملات مع ذو العلاقة فيجب الإفصاح عن المعاملات المتبادلة مبينًا طبيعتها وعناصرها وأنواعها⁽¹⁾. ويمكن تحديد هذه الأطراف في:⁽²⁾

- المؤسسات التي تسيطر أو يسيطر عليها بطريقة مباشرة أو غير مباشرة أو تحت سيطرة مشتركة مع المؤسسة المعدة للقوائم المالية ولهم تأثير هام على المؤسسة والأعضاء المقربين من عائلات هؤلاء الأفراد؛
- الموظفين الإداريين الرئيسيين لديهم السلطة ومسؤولية التخطيط والتوجيه والرقابة على نشاطات المؤسسة بما في ذلك المدراء وموظفين المؤسسات؛
- المؤسسات التي تمتلك فيها أي شخص من المشار إليهم سابقًا بشكل مباشر أو غير مباشر حصة هامة في حقوق التصويت فيها أو يستطيع ذلك الشخص ممارسة تأثير كبير عليها؛
- وعند الأخذ في الاعتبار كل علاقة محتملة لطرف ذو علاقة فيجب أن يعطي الانتباه إلى جوهر تلك العلاقة وليس لمجرد شكلها القانوني، فلكي نقول أن هذا الطرف ذو علاقة يجب أن يتوفر عنصر التأثير الهام على المؤسسة من خلال التعامل معه مباشرة كإبرام الصفقات بمبالغ تكون مختلفة عن تلك

(1) أحمد ز غدار ، محمد سفير ، " مقومات عرض المعلومات في ظل معايير المحاسبة الدولية IFRS/IAS . "، (الملتقى الدولي حول الإطار المفاهيمي للنظام المحاسبي المالي في ظل المعايير المحاسبية الدولية، 13-15 / أكتوبر /2009، جامعة سعد دحلب، البليلة ، الجزائر)، ص12.

(2) نفس المرجع السابق.

التي تتم مع طرف آخر، أو غير مباشر مثل قرار الشركة الأم بعدم التعامل الشركة التابعة لها مع طرف آخر له نفس نشاط الشركة الأم بعد تملك الشركة لها؛

- والتأثير الهام يحدث نتيجة ملكية أسهم هذه الشركة أو من خلال تشريع أو اتفاق بموجبه يخول للطرف الآخر التأثير على الشركة ومركزها المالي، إضافة إلى التأثير عن طريق التمثيل في مجلس الإدارة من خلال المشاركة في وضع السياسات في العمليات الهامة حسب سنه والغير. وعليه يجب أن يشمل الإفصاح إجمالي التعويضات موظفي الإدارة الرئيسيين ولكل من الفئات التالية (1) :

- منافع الموظفين قصيرة الأجل؛

- منافع ما بعد التوظيف؛

- منافع نهاية الخدمة؛

- الدفع على أساس الأسهم.

إذا كان هناك معاملات بين الأطراف ذات علاقة، تقوم المؤسسة بالإفصاح عن طبيعة العلاقة كما تفصح عن معلومات حول المعاملات والأرصدة اللازمة لفهم التأثير المحتمل للعلاقة على البيانات المالية. كما ينبغي أن تشمل الإفصاحات بالحد الأدنى مايلي:

- مبلغ المعاملات؛

مبلغ الأرصدة القائمة؛

مخصصات الديون المشكوك فيها إلي مبلغ الأرصدة القائمة؛

المصاريف المعترف بها خلال الفترة فيما يخص الديون المدومة أو الديون المشكوك في تحصيلها المستحقة من أطراف ذات علاقة.

ويتم إجراء الإفصاحات المطلوبة بشكل منفصل من الفئات التالية: المؤسسة الأم، المؤسسات التابعة، المؤسسات الزميلة، المشاريع المشتركة التي تكون المؤسسة طرفا فيها، المؤسسات ذات السيطرة المشتركة أو التأثير الهام على المؤسسة.

3- التقارير المالية المرحلية IAS34 P'information financiere intermédiaire

التقرير المالي المرحلي هو تقرير يحتوي إما على مجموعة كاملة أو مختصرة من البيانات لفترة أقل من سنة مالية كاملة للمؤسسة(2).

(1) معيار المحاسبة الدولي 24، "الإفصاحات عن الاطراف ذات علاقة"، www.ascasociety.org (2010/04/24)

(2) معيار الحاسبة الدولي رقم 34، "التقارير المالية المرحلية"، www.ascasociety.org (2010/04/24)

3-1 هدف ومضمون التقرير المالي المرحلي:

إن الهدف من هذا المعيار بيان الحد الأدنى من محتوى التقرير المالي المرحلي وبيان مبادئ الاعتراف والقياس في البيانات المالية الكاملة أو المختصرة لفترة مرحلية، إن تقديم التقارير المالية المرحلية الموثوق بها وفي حينها يحسن من قدرة المستثمرين والدائنين والجهات الأخرى على ادراك قدرة المؤسسة على تحقيق الأرباح التدفقات النقدية ومركزها المالية وسيولتها.

فلقد أكد المعيار المحاسبي الأول القوائم المالية الرئيسية ومن أجل مصلحة التوقيت المناسب واعتبارات التكلفة ولتجنب تكرار المعلومات التي صدرت عنها التقارير سابقا قد يطلب من المؤسسة أو قد تختار هي تقديم معلومات أقل في تواريخ مرحلية بالمقارنة مع بياناتها المالية السنوية، ويحدد هذا المعيار أيضا الحد الأدنى من محتوى التقرير المالي المرحلي على أنه يشمل بيانات مالية مختصرة وايضاحات تفسيرية مختارة ويقصد بالتقرير المالي المرحلي تقديم تحديث لأخر مجموعة من البيانات المالية السنوية، وتبعا لذلك فهو يركز على الأنشطة والأحداث والظروف الجديدة ولا يكرر المعلومات التي جرى الإبلاغ عنها سابقا.

لا يوجد شيء في هذا المعيار يقصد به منع المؤسسة أو عدم تشجيعها على نشر مجموعة كاملة من البيانات المالية كما هو مبين في المعيار المحاسبي الدولي الأول، في تقريرها الأولي بدلا من البيانات المالية مختصرة وملاحق تفسيرية مختارة.

كما أن المعيار لا يمنح المؤسسة أو لا يشجعها على ان تدخل ضمن بياناتها المالية المختصرة أكثر من المدا الأدنى من العناصر أو الملاحق التفسيرية المختارة كما هو مبين في هذا المعيار.

ويتطلب إرشاد الاعتراف والقياس في هذا المعيار كذلك على المجموعة الكاملة من البيانات المالية للفترة المرحلية، ويجب أن تتضمن هذه البيانات كافة الإفصاحات التي يتطلبها هذا المعيار، وكذلك الإفصاحات التي تتطلبها معايير المحاسبة الدولية الأخرى⁽¹⁾.

3-2 شكل ومحتوى البيانات المالية المرحلية:

إذا قامت المؤسسة بنشر مجموعة كاملة من البيانات المالية في تقريرها المالي المرحلي فإن شكل ومحتوى هذه البيانات يجب أن تمتثل لمتطلبات المعيار المحاسبي الدولي الأول الذي يتناول عرض القوائم المالية.

إذا قامت المؤسسة بنشر مجموعة بيانات مالية مختصرة في تقريرها المرحلي فإن هذه البيانات المختصرة يجب أن تشمل كحد أدنى كل واحد من العناوين والمجاميع الفرعية التي دخلت ضمن أحدث

(1) شنوف شعيب، "محاسبة المؤسسة طبقا للمعايير المحاسبية الدولية IAS/IFRS"، (الجزائر: مكتبة الشركة الجزائرية بوداود، الجزء الثاني، 2009)، ص 167.

بياناتها المالية السنوية والملاحق التفسيرية المختارة حسبما يتطلب هذا المعيار، ويجب ادخال عناصر أو ملاحق إضافية إذا كان هدفها من شأنه جعل البيانات المالية المختصرة المرحلية متصلة.

3-3 - الفترات التي يطلب تقديم التقارير المالية المرحلية لها⁽¹⁾:

يجب أن تمثل التقارير المرحلية البيانات المالية المرحلية، مختصرة وكاملة للفترات كما يلي:

1- ميزانية كما في نهاية الفترة المرحلية الحالية وميزانية مقارنة كما في نهاية السنة المالية السابقة مباشرة لها.

2- حسابات النتائج للفترة المرحلية الحالية وتراكمها للسنة المالية الحالية في تاريخه، مع بيانات دخل مقارنة للفترات المرحلية المقابلة المالية السابقة المباشرة لها.

3- جدول التغيرات في الأموال الخاصة للسنة المالية الحالية في تاريخه مع بيان لفترة السنة حتى تاريخه مقارن مع الفترة المقابلة من السنة المالية السابقة مباشرة.

4- جدول التدفقات النقدية تراكمياً للسنة المالية الحالية حتى تاريخه مع بيان لفترة السنة حتى تاريخه المقارن مع الفترة المقابلة من السنة السابقة مباشرة.

المطلب الثالث: الإفصاح في المؤسسات المالية

إن للمصارف والمؤسسات المالية طبيعة خاصة من حيث العمليات التي تجريها، وبالتالي العوائد والمخاطر التي تتعرض لها مما دفع لجنة معايير المحاسبة الدولية إلى وضع معيار مستقل للإفصاح في القوائم المالية للمصارف والمؤسسات المالية المشابهة مثل المعيار رقم (IAS 30) والمعيار (IAS 32) ، والذين تم استبدالهما بالمعيار الدولي IFRS07 وبالتالي فإن تطبيق معايير المحاسبة الدولية في المصارف يعد مدخلاً ضرورياً للوصول إلى معلومات تساعد متخذي القرار على تقويم المركز المالي والأعمال والإنجازات التي تقوم بها المصارف وفهم المميزات الخاصة لطبيعة أعمال المصارف.

1- مراعاة المعايير المتعلقة بالإفصاح:

لتطبيق مبدأ الإفصاح الفعال في القوائم المالية للمصارف يجب مراعاة التقيد بتطبيق المعايير المحاسبية المتعلقة بالإفصاح في المصارف، ومن هذه المعايير⁽²⁾:

- معيار الودائع ويحدد هذا المعيار طرق قياس العمليات والمستجدات و الظروف المرتبطة بودائع العملاء في المصارف، وكذلك متطلبات العرض والإفصاح لبيانات الودائع؛

(1) نفس المرجع السابق.

(2) لطيف زيود، عقبة الرضا، رولا لايقة "الإفصاح المحاسبي في القوائم المالية للمصارف وفقاً للمعيار المحاسبي الدولي رقم (30) حالة تطبيقية في المصرف التجاري السوري-" (مجلة جامعة تشرين للدراسات والبحوث العلمية، سلسلة العلوم الاقتصادية والقانونية، دمشق، المجلد رقم 28 العدد 02، 2006)، ص 203.

- معيار التغييرات المحاسبية وتعديل الأخطاء ويحدد هذا المعيار طريقة معالجة التغييرات المحاسبية وتعديل الأخطاء، كذلك متطلبات العرض والإفصاح العام للتغييرات المحاسبية وتعديل الأخطاء؛
 - معيار العملات الأجنبية ويتضمن هذا المعيار المعالجة المحاسبية للمعاملات المرصودة بعملة أجنبية والمعالجة المحاسبية للعقود الآجلة لشراء وبيع العملات الأجنبية؛
 - معيار الموجودات الثابتة التي حصل عليها المصرف لاستيفاء لديون مستحقة ويحدد هذا المعيار الطرق المحاسبية لقياس العمليات والمستجدات والظروف الناتجة عن شراء الموجودات الثابتة في المصرف وحياسة العقارات والموجودات الأخرى، وكذلك يحدد متطلبات العرض والإفصاح لهذه الموجودات؛
 - معيار العرض والإفصاح العام، ويحدد هذا المعيار متطلبات العرض والإفصاح العام في البيانات الحسابية للمصارف المعدة لأغراض النشر. ويتضمن هذا المعيار اعتبارات تحدد ما إذا كان من الواجب عرض البنود أو الأجزاء أو المجموعات في شكل مستقل في البيانات الحسابية بما في ذلك إيضاحاتها أو دمجها مع بنود أو أجزاء أو مجموعات أخرى، كما يشير هذا المعيار إلى ضرورة مراعاة المعايير الأخرى فيما يتعلق بالعرض والإفصاح في البيانات المالية.
- وقد حدد هذا المعيار القوائم المالية الواجب نشرها وتتمثل في:
- الميزانية العمومية (قائمة المركز المالي)؛
 - بيان الأرباح والخسائر وتخصيص الأرباح (قائمة الدخل)؛
 - قائمة التدفقات النقدية.

2- متطلبات الإفصاح في القوائم المالية للمؤسسات المالية:

لقد شهدت الصناعة المصرفية خلال السنوات القليلة الماضية تغييرات كثيرة حيث ترتب على العالمية والتحرر من القيود أن أصبح العالم بأسره وحدة واحدة، ولم تعد هناك حواجز فيما بين الأسواق في مختلف بلدان العالم وقد ترتب على ذلك زيادة حدة المنافسة في سبيل البحث عن مصادر جديدة للدخل فقد وجدت المصارف نفسها مضطرة إلى السعي الحثيث نحو تقديم خدمات ومنتجات مصرفية حديثة والعمل على الانتشار في مختلف مناطق العالم.

ونتيجة هذه المنافسة ظهرت أنواع جديدة من الخدمات والعمليات التي تقوم بها المصارف عالمياً وعلى الرغم من أنه قد روعي لدى تصميم المنتجات وظهر مفهوم الصيرفة الشاملة (المصارف الشاملة)، المصرفية المستحدثة أن تساعد على تخفيض المخاطر المالية التي يتعرض لها المصرف، إلا أن الممارسة العملية أثبتت أنه في كثير من الأحوال تترتب على هذه المنتجات زيادة المخاطر التي يتعرض لها وأصبحت أصول المصرف تتعرض للأنواع التالية من المخاطر:

- مخاطر الائتمان:

وهي مخاطر أن يتخلف العملاء عن السداد، أي عجزهم عن الوفاء بأصل الدين والفوائد المترتبة في التاريخ المحدد لذلك، ويتولد عن العجز عن السداد خسارة كلية أو جزئية لأي مبلغ مقرض، أو تراجع المركز الائتماني للعميل، وبالتالي ازدياد احتمال التخلف عن السداد.

ويقوم المصرف بإتباع الإجراءات التالية بما يؤدي إلى خفض الخطر الائتماني إلى الحد الأدنى:

- إعداد الدراسات الائتمانية عن العملاء والمصارف قبل التعامل معهم وتحديد معدلات الخطر الائتماني المتعلق بذلك؛

- الحصول على الضمانات الكافية لتخفيض حجم المخاطر التي تنشأ في حال تعثر المصارف أو العملاء؛

- المتابعة والدراسة الدورية للعملاء والمصارف بهدف تقييم مراكزهم المالية والائتمانية وتقدير المخصصات المطلوبة للديون والأرصدة غير المنتظمة؛

- توزيع محفظة القروض والسلفيات والأرصدة لدى المصارف على قطاعات مختلفة تلافياً لتركيز المخاطر.

- مخاطر سعر الصرف للعمليات:

نظراً لتعامل المصرف في عدد من العملات الأجنبية طبقاً لطبيعة نشاطه، فإن هذا الأمر قد يعرضه لخطر تقلبات في أسعار صرف العملات الأجنبية، ولأغراض تخفيض تلك المخاطر فإن المصرف يراعي التوازن في مراكز العملات الأجنبية وفقاً للتعليمات الصادرة عن المصرف المركزي.

- مخاطر السيولة:

وتظهر هذه المخاطر عندما لا يستطيع المصرف تلبية الالتزامات الخاصة بمدفوعاته في مواعيدها بطريقة فعالة من حيث التكلفة، أي تتمثل في عجز المصرف عن تدبير الأموال اللازمة بتكلفة عادية.

- مخاطر أسعار الفائدة:

وهي مخاطر تراجع الإيرادات نتيجة تقلبات أسعار الفائدة، وتولد معظم عناصر قائمة المركز المالي إيرادات وتكاليف تكون مرتبطة بأسعار الفائدة، وأن مراقبة مخاطر التقلبات في أسعار الفائدة يعتبر من الأمور الهامة في تقييم كفاءة الإدارة للأصول والخصوم.

ونظراً لأهمية موضوع الإفصاح فقد أصدرت الأمم المتحدة في عام 1988 ورقة تحت أسم الإفصاح المالي في المصارف، خلصت إلى أن الإفصاح المالي من شأنه التغلب على جانب من نقاط الضعف القائمة في القطاع المصرفي لدى العديد من المناطق مثل اليابان وأمريكا اللاتينية وأفريقيا، حيث إن الشفافية تساهم في تحسين قدرة العديد من مستخدمي القوائم المالية في اتخاذ قراراتهم وذلك بما ينعكس

إيجابياً على الأسواق المالية وهو الأمر الذي يتطلب معايير خاصة للإفصاح في المصارف والمؤسسات المالية⁽¹⁾.

كما كان للجنة بازل للرقابة المصرفية التابعة لبنك الدولي دور مهم في مجال الإفصاح في المصارف، حيث إن المبادئ الأساسية التي أصدرتها لتحقيق رقابة مصرفية فعالة قد تضمن إحداها ضرورة أن تتحقق السلطات الرقابية من إتباع المصارف السياسات المحاسبية المناسبة.

كما تم إصدار عدة تقارير بشأن الإفصاح في القوائم المالية في المصارف تشتمل على الإفصاح عن المتاجرة في أنشطة المشتقات المالية وغيرها من المعلومات التي يتعين الإفصاح عنها بشكل مناسب مثل كيفية قياس وإدارة المخاطر، وذلك بما يمكن مستخدمي القوائم المالية من تقييم قدرة المصرف في إدارة الأنواع المختلفة من المخاطر⁽²⁾.

وقد قامت لجنة المعايير المحاسبية الدولية في عام 1989 بإصدار المسودة الإيضاحية رقم (34)

التي تطرقت إلى الإفصاحات في البيانات المالية الخاصة بالمصرف.

وقد عكست هذه المسودة نتائج مناقشات مع لجنة بازل ومع الممثلين عن القطاع المصرفي، وأعقب ذلك موافقة مجلس لجنة المعايير المحاسبية الدولية على المعيار المحاسبي رقم (30) وموضوعه الإفصاح في البيانات المالية الخاصة في المصارف والمؤسسات المالية المشابهة.

ويناقش هذا المعيار الإفصاحات الخاصة بالبيانات المالية للمصارف والمؤسسات المالية المشابهة والمشار إليها بعبارة مصرف، ويشجع هذا المعيار معدي القوائم المالية على إظهار كافة الإفصاحات عن البيانات المالية التي تتناول الأمور الإدارية والرقابية، والضبط الداخلي فيما يتعلق بالسيولة والربحية والمخاطر المصرفية ولقد ركز المعيار على المواضيع التالية:

2-1 - السياسات المحاسبية:

تعتمد المصارف طرقاً مختلفة لقياس البنود المكونة للقوائم المالية وللاعتراف بها لذلك يجب الالتزام بمعيار المحاسبة الدولي الأول، ولتحقيق ذلك لا بد من الإفصاح عن السياسات المحاسبية التي تتعامل مع البنود التالية:

- الإقرار بأنواع الدخل الرئيسية: وتشمل الأنواع المختلفة الرئيسية للدخل في المصارف على إيراد الفائدة، رسوم الخدمات والعمولة، نتائج التداول، ويفصح عن كل نوع من هذه الدخول بشكل منفصل إضافة إلى الإفصاح عن مصادر الدخل حسب القطاع.

(1) طارق حماد عبد العال، "تقييم أداء البنوك التجارية"، (إسكندرية: الدار الجامعية، 2001)، ص 263.

(2) لطيف زيود، عقبة الرضا، رولا لايقة، مرجع سبق ذكره، ص 205.

- تقييم الاستثمارات المتداولة وتقييم الأوراق المالية: إذ يجب على المصرف إظهار القيمة العادلة لكل فئة من ومجوداته أو التزاماته المالية كما ينص على ذلك المعيار المحاسبي الدولي رقم 32 (الأدوات المالية: الإفصاح والعرض) ومعيار المحاسبي رقم 39 (الأدوات المالية: الاعتراف والقياس)، ويشترط المعيار المحاسبي الدولي 39 أربعة مجموعات لمجوداته المالية:
 - القروض والذمم المدينة الناشئة عن أعماله المعتادة؛
 - الاستثمارات المحتفظ بها لتاريخ الاستحقاق؛
 - الموجودات المحتفظ بها لأغراض المتاجرة؛
 - الموجودات المحتفظ بها لأغراض البيع؛
 - التمييز فيما بين العمليات والأحداث الأخرى التي تنشأ عنها أصول وخصوم في الميزانية وتلك العمليات والأحداث الأخرى التي ينشأ عنها التزامات طارئة وتعهدات محتملة بما في ذلك البنود خارج الميزانية؛
 - الأسس المعتمدة لتحديد الخسائر من القروض والسلفيات والإجراءات المتبعة لمعالجة الديون غير القابلة للتحويل؛
 - الأسس المعتمدة لتحديد الأعباء على المخاطر المصرفية العامة والمعالجة المحاسبية لهذه الأعباء.

2-2- قائمة الدخل:

يجب على المصرف تقديم قائمة الدخل التي تظهر المصروفات والإيرادات تبعاً لطبيعتها والإفصاح عن مبالغ بنودها الرئيسية، حيث يتم إظهار كل من الإيرادات والمصاريف على حدة، ليتمكن مستخدمو البيانات المالية من تقييم أداء المصرف.

2-3- الميزانية:

يتم تصنيف الأصول والخصوم في الميزانية تبعاً لطبيعتها والترتيب الذي يعكس سيولتها النسبية وتواريخ استحقاقها، ويراعى عند تبويب الأصول والخصوم عدم إجراء مقاصة بين الأصول والخصوم إلا في حال وجود حق قانوني لإجراء المقاصة ومن الأنسب إظهار الأرصدة مع المصارف الأخرى، والتوصيفات في الأسواق المالية ومدى اعتماده عليها، ويجب التمييز بين الأوراق المالية المشتراة بهدف التوظيف المؤقت، والأوراق المالية المشتراة بهدف الاستثمار طويل الأجل.

المبحث الثالث: معايير المحاسبة الدولية IAS/IFRS لتفعيل دور المراجعين

إن معايير المحاسبة الدولية IAS/IFRS أرست حرية كبيرة لمعدي القوائم المالية، وهذا ما يجعل مسؤولية الإدارة كبيرة وستكون أكبر بالنسبة للمراجعين، فالمراجعين هم المسئولين الأوليين عن المصادقة على صحة القوائم المالية والتأكيد على تمتعها بالخصائص اللازمة حتى تلبي متطلبات مستخدميها (الملائمة، المصادقية، القابلية للمقارنة،...) (1)، وباعتبار عملية المراجعة سواء الداخلية أو الخارجية من الآليات (الأدوات) اللازمة لتطبيق مفهوم حوكمة المؤسسات، وباعتبارها أيضا من بين أهم الأدوات للقضاء على مشكل الوكالة والغش في القوائم المالية وغيرها من أسباب وجود مشكل الحوكمة، فإن التوجه الجديد نحو المعايير المحاسبية الدولية IAS/IFRS قد أعطى تحديات جديدة للمراجعين يجب عليهم التأقلم معها حتى يقوموا بدورهم على أحسن وجه لتلبية احتياجات مختلف الأطراف من المعلومات اللازمة تفي بمتطلبات المعايير المحاسبية الدولية.

المطلب الأول: المراجعة الداخلية في ظل معايير المحاسبة الدولية IAS/IFRS كأداة لحوكمة المؤسسات

يعد وجود إدارة المراجعة الداخلية من أهم عناصر ومقومات نظام الرقابة الداخلية الفعال وخاصة في المؤسسات الكبيرة الحجم، لأنها تعتبر أداة هامة لتقييم مدى فاعلية نظام الرقابة المتبع في تحقيق الأهداف المرجوة منه عن طريق التحقق من أن التنفيذ تم وفقا لما هو ورا د قي اللوائح والتنظيمات، ومن ثم فهي تساعد إدارة المؤسسة على القيام بمسؤولياتها عن طريق فحص وتقويم وإبداء الرأي في السياسات والخطط والإجراءات والسجلات كما تساعد إدارة المراجعة الداخلية في دعم الهيكل الرقابي في المؤسسات المختلفة والعمل على رفع كفاء تشغيلها وتقديم المقترحات بشأن التحسن المستمر في رفع كفاء المؤسسة وربحيتها، وقد عرف معهد المراجعين الداخليين الأميركي سنة 1999 المراجعة الداخلية بأنها " نشاط استشاري مستقل، وتأكيد موضوعي بغرض إضافة قيمة للمؤسسة وتحسين عملياتها، وتساعد المراجعة الداخلية المؤسسة من خلال مدخل منظم لتقييم وتحسين فاعلية عمليات إدارة المخاطر والرقابة والتحكم" (2).

ويتضح من هذا التعريف تطور المراجعة بما يفعل من دورها كإحدى آليات حوكمة المؤسسات ومن ملامح هذا التطور التي:

- تضمن التعريف اصطلاح نشاط استشاري وذلك إشارة إلى الخدمات الاستشارية للمراجعة الداخلية بما يلبي احتياجات جميع العاملين بالمؤسسة بصفة عامة ولإدارة بصفة خاصة، لذلك أصبح بنظر المراجعين الداخليين كمستشارين لديهم من الخبرة ما يمكنهم من مساعدة الإدارة في تقييم

(1) Gilbert B, Op.cit, p 13.

(2) تامر يوسف عبد العزيز علي الجندي؛ تقييم فاعلية دور لجان المراجعة في حوكمة الشركات -دراسة نظرية تطبيقية- (المجلة العلمية للبحوث والدراسات التجارية، كلية التجارة وإدارة الأعمال، جامعة حلوان، القاهرة، 2009)، ص 34.

المخاطر وأنظمة الرقابة الداخلية لتأكد من تخفيض درجة المخاطر التي تتعرض لها المؤسسة إلى المستويات المقبولة؛

- تضمن التعريف اصطلاح خدمة التأكيد الأمر الذي يتطلب إجراء تغيير وتطوير الأساليب المستخدمة في المراجعة الداخلية أو استحداث أساليب جديدة للمراجعة الداخلية يمكن من خلالها توفير خدمة التأكيد للمؤسسة؛

- تساعد المراجعة الداخلية إدارة المؤسسة على القيام بمسؤولياتها من خلال فحص وتقييم وإبداء الرأي في السياسات والخطط والإجراءات؛

- تمثل المراجعة الداخلية أداة هامة لتقييم فاعلية نظام الرقابة الداخلية وذلك من خلال التحقق من أن التنفيذ تم وفقا لما هو وارد باللوائح والتعليمات؛

ومن المعلوم أن هناك أنواع متعددة من المراجعة الداخلية والتي قد تشمل:

- **المراجعة المالية:** والتي تهدف إلى تقدير مدي الاعتماد على النظم والمعلومات المحاسبية ونتائج التقارير المالية.

- **مراجعة الالتزام:** والتي تهدف إلى تقدير الجودة والتأكد من الالتزام بالقوانين والتشريعات والسياسات والإجراءات.

- **المراجعة التشغيلية:** والتي تهدف إلى تقدير الجودة وملائمة النظم الأخرى والإجراءات وتحليل الهيكل التنظيمي بفكر نقدي مع تقييم مدى كفاية الطرق والموارد المتاحة للعمليات.

وغيرها من المراجعات الداخلية اللازمة، ولهذا وبالنظر إلى المراجعة المالية والمحاسبية والمعايير المحاسبية الدولية IAS/IFRS فإنها قد تزيد من جهودات المراجعين الداخليين فيما يخص الأنظمة الداخلية للمؤسسة ونخص بالذكر النظام المعلومات المحاسبي SIC الذي سينتشر لا محالة بتطبيق هذه المعايير والذي يجب أن يفي بمتطلبات حوكمة المؤسسات، ويمكن تلخيص أهم المعايير التي قد يكون لها تأثير على نظام المعلومات المحاسبي داخل المؤسسة من خلال الأتي⁽¹⁾:

- **نظام التجميع: Système de consolidation:**

ويمكن القول أن أهم المعايير التي قد تؤثر على هذا النظام هي المعايير التالية:

IAS01 ; IAS27 ; IAS28 ; IAS31 ; IAS24 ; IAS07 ; IFRS08

- **النظام المحاسبي: Système comptable:**

مبدئيا كل المعايير تؤثر على النظام المحاسبي للمؤسسة ولكن يمكن التأكيد على المعايير التالية والتي

قد يكون تأثيرها ذات أهمية (impact significatif):

(1) Michel BAIZET, Frédérie DOCHE, " IAS/IFRS et système d'information", (paris :organisation, 2005), p 563.

IAS02 ; IAS16 ; IAS38 ; IAS21 ; IAS18 ; IAS19 ; IAS23 ; IAS36

- نظام تسيير الخزينة: La gestion de trésorie

يمكن التأكيد على المعيارين التاليين: IAS39 ; IAS32 والذين تم استبدالهما بالمعيارين

IFRS08 ; IFRS09

- تسيير الاستثمارات: La gestion des immobilisations

إن أهم المعايير التي ستؤثر على هذا النظام هي كالتالي:

IAS16 ; IAS38 ; IAS36 ; IAS23 ; IAS17 ; IAS40 ; IFRS08

- إدارة المستخدمين: L'administration du personal

يمكن التأكيد على المعايير التالية كأهم المعايير التي قد تؤثر على نظام إدارة المستخدمين:

IAS19 ; IFRS02 ; IAS24 ; IAS01

- نظام التسيير التجاري: Système de gestion commerciale

ونخص بالذكر المعايير التالية:

IAS11 ; IAS18

المطلب الثاني: المراجعة الخارجية في ظل IAS/IFRS كألية لتفعيل حوكمة المؤسسات:

إن تقارير المراجعة الخارجية تمثل مصدرا هاما في تعظيم منفعة استخدام المعلومات التي تعتمد عليها المستثمرون والمستخدمين الآخرين للتقارير المالية في اتخاذ القرارات السليمة الخاصة بالاستثمار، مما يستدعي ضرورة قيام المراجع الخارجي بعملية الإفصاح الجيد عن المعلومات المالية دون محاولة إخفاء أية معلومات يمكن أن يستفيد منها فئة دون أخرى مما يؤدي في النهاية إلى تنشيط وكفاءة سوق الأوراق المالية⁽¹⁾.

ومنه فإن تقرير المراجع بهذه الصورة يؤدي إلى زيادة الثقة والمصداقية في التقارير المالية بالإضافة إلى تحقيق العدالة بين جميع فئات المستفيدة من المعلومات الواردة بالتقارير المالية مما سيجتنب عليه زيادة فاعلية المؤسسات.

ويمكن القول أن أهمية استقلال المراجع الخارجي تتمثل في:⁽²⁾

- تدعيم الثقة في مهنة المحاسبة والمراجعة وممارستها؛

- زيادة جودة عملية المراجعة؛

- تحقيق الموضوعية في نتائج عملية المراجعة؛

(1) محمد حسني عبد الجليل صبحي، " دور المراجع الخارجي في زيادة فعالية الإفصاح والثقافة في التقارير المالية المنشورة في البيئة المصرية- دراسة تحليلية- " (المجلة العلمية للبحوث والدراسات التجارية، كلية التجارة وإدارة الأعمال، جامعة حلوان، القاهرة، العدد الأول، 2002) ص 5.

(2) علي أحمد زين، " دراسات في المراجعة "، (القاهرة: دار النشر والتوزيع، 2006)، ص 7.

- تحسين كفاءة وفعالية أسواق رأس المال.

وبالتالي وفي ظل المعايير المحاسبية الدولية IAS/IFRS التي تعطي أولوية الجانب الاقتصادي على الجانب القانوني وتفرض خصائص معينة للقوائم المالية يجب توفرها فإن على المراجعين بذل جهد للإحاطة بكل ما يتعلق بالمعايير المحاسبية الدولية والتأكد من التزام المؤسسة بها ومدى قيام المراجعة الداخلية بواجباتها.

وكمثال على هذا التحدي الذي يواجه المراجعين سنحاول التطرق إلى مفهوم القيمة العادلة بالنسبة للمراجعين.

فالمراجع يبني مفهومه بالنسبة للقيمة العادلة على أساس معرفته بـ:

- كيف تقوم المؤسسة بتقدير أو تقييم القيمة العادلة؛
- معرفة متطلبات المبادئ المحاسبية حسب IAS/IFRS والمقبولة قبولاً عاماً بالنسبة للقيمة العادلة وهذا يتطلب معرفة ما يلي (1):
- خبرة وكفاءة الأشخاص في عملهم القياسي؛
- الافتراضات الهامة والبيانات التي تستخدمها الإدارة لتكوين التقدير؛
- المدى الذي تستخدم فيه الإدارة الأخصائي لتكوين تقديرات القيمة العادلة؛
- إن على المراجع تفهم متطلبات المبادئ المحاسبية لـ IAS/IFRS فيما يخص القيمة العادلة، ويمكن أن يكون هذا الأمر تحدياً للمراجع، لأن المبادئ المحاسبية لـ IAS/IFRS لم تعد طرق أو عمليات لقياس القيمة العادلة، وبدلاً من ذلك فإن هذه المبادئ أكدت أن القيمة العادلة يجب أن تبقى على أساس أسعار السوق، وإذا كانت أسعار السوق غير موجودة فإن الأساليب التي تستخدمها الإدارة في قياس تقييمات القيمة العادلة، يجب أن تتضمن تلك الافتراضات التي يمكن أن يستخدمها الأشخاص في السوق.
- ويمكن تلخيص مسؤولية المراجع من القياس بأساس القيمة العادلة من خلال ما أشارت إليه معايير المراجعة الدولية إلى ضرورة مراجعة مراقب الحسابات (المراجع الخارجي) لتقديرات المعدة بواسطة الإدارة، ومنها قياس وتحديد القيمة العادلة، وكذا تحديد ما إذا كانت هذه المقاييس تتطابق مع المبادئ المحاسبية المتعارف عليها والمقبولة قبولاً عاماً (2).

فالتقديرات بالقيمة العادلة تختلف عن التقديرات المحاسبية الأخرى وذلك بسبب أن أسعار السوق تكون غير متوافرة، وعلى الإدارة تقدير القيمة العادلة باستخدام أسلوب ملائم وافترضاات تعكس للأفراد في السوق بعض تلك المقاييس وأهميتها بالنسبة للقوائم المالية، تتطلب إشارة مراجعة يكون محدداً لمثل هذه المقاييس.

(1) صلاح حواس، 'التوجه الجديد نحو معايير الإبلاغ المالية وأثره على مهنة المدقق'، (أطروحة الدكتوراه، العلوم الاقتصادية، جامعة الجزائر، 2008)، ص 155.

(2) طارق عبد العال حماد، "موسوعة معايير المراجعة"، (مصر: الدار الجامعية لنشر، الجزء الأول، 2004)، ص 29.

إن الهدف الأساسي لمراجعة البيانات المالية هو تمكين المراجع من إبداء رأيه فيها إذا كانت البيانات المالية قد أعدت من كافة النواحي الجوهرية وفقا لإطار تقارير مالية محددة، وكما هو معلوم خرجت المعايير الدولية لتقارير IFRS من خلال مجموعة من المعايير من المفهوم التقليدي لقياس عناصر البيانات المالية من مفهوم التكلفة التاريخية إلى مفهوم القيمة العادلة حيث أصبحت البيانات المالية أكثر ملائمة .

لذا فإن المطلب الأساسي للمراجع هو الحصول على دليل كافي أن قياس القيمة العادلة وإفصاحها متفق مع المعايير IAS/IFRS أي أن مسؤولية المراجع تنحصر في الحصول على أدلة مراجعة مناسبة وكافية تؤكد انسجام قياسات وإفصاحات القيمة العادلة.

ومع انتشار الواسع لعمل الخبراء من قبل المؤسسة خاصة الامتثال لمتطلبات قياس القيمة العادلة وبشكل أساسي لكل من مشتقات المالية والأصول غير ملموسة، ونظرا لتعقيد الأدوات المالية المستخدمة وشيوع استخدامها وارتفاع المخاطر المالية المتعلقة بهذه الأدوات، خاصة أن بعض الإدارات لا تفهم مخاطر استخدام الأدوات المالية بشكل كامل من جهة وعدم وجود خبرة لدى المراجعين في تقنيات وطرق قياس القيمة العادلة من جهة أخرى، فإن مخاطر المراجعة المتعلقة بقياس القيمة العادلة في ازدياد وخلقت تحديات جديدة أمام المراجع، فالمطلب الأساسي للمراجع هو الحصول على دليل كافي (تأكد مقبول) أن قياس القيمة العادلة وإفصاحاتها متفقة مع المبادئ المحاسبية IAS/IFRS حيث تنحصر مسؤولية المراجع في الحصول على أدلة مراجعة مناسبة وكافية تؤكد انسجام قياسات وإفصاحات القيمة العادلة، إن المراجع غير مسئول عن التنبؤ بظروف أو معاملات أو أحداث مستقبلية، حيث تقع على عاتق الإدارة مسؤولية تضمين قياسات وإفصاحات القيمة العادلة في البيانات المالية⁽¹⁾.

- وكجزء من انجاز مسؤوليتها عليها تأسيس عملية إبلاغ مالي ومحاسبي لتحديد قياسات وإفصاحات القيمة العادلة واختيار طرق مناسبة لتقييم، وتحديد أية افتراضات مهمة تم استخدامها ودعمها بشكل ملائم، وتحضير نماذج التقييم وضمان انسجام عرض قياسات القيمة العادلة والإفصاح عنها؛

- وهنا ينبع التحدي أمام المراجعين في فهم متطلبات تقدير القيمة العادلة وفق المبادئ المحاسبية

. IAS/IFRS

(1) صلاح حواس، مرجع سبق ذكره، ص 156.

المطلب الثالث: لجان المراجعة في ظل IAS/IFRS كألية لحوكمة المؤسسات:

لجنة المراجعة (comité d'audit) هي إحدى اللجان الرئيسية والتابعة لمجلس إدارة المؤسسة، وتتكون من عدد من أعضاء مجلس الإدارة غير تنفيذيين والذين لا يقومون بأي عمل تنفيذي داخل المؤسسة، ومن أهم أهدافها تفعيل أداء المراجعة الخارجية والداخلية في المؤسسة، ومن ثم زيادة الثقة في القوائم المالية.

وتتمثل لجان المراجعة أحد الأركان الرئيسية لحوكمة المؤسسات حيث تعتبر لجنة المراجعة أحد الضوابط الأساسية المانعة لحدوث أخطاء نظرا لصلتها الوثيقة مع كل من المراجع الداخلي والخارجي ومجلس الإدارة⁽¹⁾.

ويمكن أن نحدد أهداف العامة من وراء تشكيل لجان المراجعة بالمؤسسات ولعل من أهمها⁽²⁾:

- ترشيح المراجع الخارجي واقتراح عزله وتحديد أتعابه وذلك فيما يتعلق بعملية المراجعة وكذلك الخدمات الأخرى بخلاف المراجعة وذلك لضمان حياد واستقلال المراجع الخارجي؛

- ضمان الحد الأعلى لاستقلالية المراجعة الداخلية بالإشراف عليها ومتابعتها وإبداء الرأي حولها في تعيين وعزل مدير المراجعة الداخلية؛

- العمل على التنسيق بين المراجعين الداخليين والمراجعين الخارجيين؛

- العمل على التنسيق بين المراجعين الداخليين والمراجعين الخارجيين؛

- العمل على التنسيق وتسهيل عملية الاتصال بين المراجع الخارجي ومجلس الإدارة؛

- تدعيم الثقة والمصداقية في القوائم المالية.

وبالتالي وبالنظر إلى المهام المطلوب أن تقوم بها لجان المراجعة نجد أنه يجب أن يكون الأعضاء باللجنة المراجعة ممن يملكون الخبرة الكافية في القوانين المالية المتمثلة في:

- فهم معايير المحاسبة الدولية IAS/IFRS والقوائم المالية؛
- لديهم خبرة في إعداد ومراجعة القوائم المالية وكيفية تطبيق المعايير الدولية IAS/IFRS؛
- لديهم الخبرة والمعرفة بالرقابة الداخلية؛
- الفهم الواضح لوظائف لجنة المراجعة.

(1) حازم ياسين، " دور الأجهزة الرقابية في تفعيل الإطار المحاسبي لحوكمة الشركات"، ورشة عمل حول الإطار المحاسبي والإفصاح لهيكل حوكمة الشركات في مصر، جانفي 2003، مركز المشروعات الدولية، جمهورية مصر العربية، ص 10.

(2) نفس المرجع السابق، ص 11.

المبحث الرابع: المعايير المحاسبية الدولية IAS/IFRS كمرحلة من مراحل التنفيذ الجيد لحوكمة المؤسسات.

بعد التطرق في المباحث السابقة إلى الشفافية والإفصاح المحاسبي في ظل IAS/IFRS وتحديد الحد الأدنى اللازم باعتبار الشفافية والإفصاح من المبادئ الأساسية في حوكمة المؤسسات، وبعد التطرق أيضا إلى تأثير المعايير المحاسبية IAS/IFRS على المراجعين (مع التأكيد على العلاقة بين المراجعين ومجلس الإدارة والجمعية العامة) باعتبارهم من الأدوات اللازمة للتنفيذ الجيد لحوكمة المؤسسات وأهمية المراجعين في إضفاء الشفافية والثقة على القوائم المالية، فإنه علينا التذكير بأن أهمية المعايير الدولية IAS/IFRS قد لا تقتصر على هذا الحد بالنسبة لمفهوم حوكمة المؤسسات، بل في بلدان مثل الجزائر والتي لجأت إلى إصلاحات عديدة (البنوك، الخصخصة، المحاسبة...) بغية التأقلم مع الاقتصاد العالمي ستجد نفسها مضطرة مرة أخرى لوضع إجراءات وترتيبات جديدة تفي بمتطلبات التطبيق الأمثل والتام للمعايير المحاسبية الدولية IAS/IFRS (وإلا فما الداعي للقول أننا اتجهنا للمعايير الدولية IAS/IFRS في إصلاح نظامنا المحاسبي إذا لم نطبقها كما ينبغي، وسيكون هذا الاتجاه شكلي فقط).

هذه الإجراءات والإصلاحات والترتيبات يمكن أن تكون أيضا من المراحل الأساسية التي تسمح بالتطبيق الجدي لحوكمة المؤسسات من خلال خلق بيئة مناسبة تسمح بتطبيقها على أرض الواقع، وتستطيع الجزائر من خلالها أن تضرب عصفورين بحجر واحد من خلال تهيئة البيئة اللازمة لتنفيذ الأمثل والتام للمعايير المحاسبية في ظل متطلبات ومبادئ حوكمة المؤسسات.

لهذا سنحاول في هذا المبحث التطرق لأهم المراحل التي يجب أن تتبعها الجزائر للتنفيذ الجيد لحوكمة المؤسسة وأهمية الإجراءات والإصلاحات الناجمة عن تطبيق النظام المحاسبي المالي بالنسبة لمفهوم حوكمة المؤسسات.

المطلب الأول: مراحل تطبيق الحوكمة الجيدة في الجزائر

لقد اقترحت الوكالة الأمريكية للتنمية الدولية

She U.S Agency for international Oéveloppement (USAID)

ومركز المشروعات الدولية

The center for international private Entepnse (CIPE)

خمس مراحل لتطبيق حوكمة المؤسسات جيدة في الدول النامية والتي يمكن إسقاطها على الجزائر⁽¹⁾:

(1) مركز المشروعات الدولية، "مراحل التطبيق الجيد للحوكمة في الدول النامية"، (مركز المشروعات الدولية، غرفة التجارة الأمريكية، واشنطن، 2006)، ص 03.

المرحلة الأولى/ رفع مستوى الوعي:

البداية عادة تتم برفع مستوى الوعي السائد عن مفاهيم حوكمة المؤسسات في البلدان النامية ومحاولات تطبيقها في السياق المحلي حيث تركز الجهود في هذا الإطار على ترسيخ الإدراك لدى الحكومة والأوساط الاقتصادية وجميع الأطراف اللازمة على معنى وفوائد حوكمة المؤسسات.

المرحلة الثانية/ وضع القوانين والتشريعات اللازمة.

ما إن تنتهي المرحلة الأولى حتى يصبح بالإمكان البدء في عملية تحديد مبادئ حوكمة المؤسسات التي يجب الامتثال لها والانصياع لممارستها وغالبا ما يبدأ وضع القوانين القومية بالاعتماد على مبادئ منظمة التعاون والتنمية الاقتصادية لحوكمة المؤسسات كقاعدة ومعياري يتم الانطلاق منها لوضع وتطوير الأطر القانونية والمؤسسة اللازمة لتطبيق حوكمة المؤسسات في أي من الشركات العامة أو الخاصة سواء المتداولة أو غير المتداولة بأسواق المال، وتستطيع الجزائر من خلال هذه المبادئ تطوير مجموعات مبادئها وقوانينها الخاصة التي تعالج الواقع المحلي فيما يتعلق بالتعامل التجاري والالتزام بالمعايير الدولية من خلال الجمع بين المنظمات غير الحكومية ومعاهد تعليم حوكمة المؤسسات والقطاع الأكاديمي ووسائل الإعلام ومؤسسات الأعمال.

المرحلة الثالثة/ مراقبة ومتابعة عمليات التطبيق:

عندما يتم رسميا تبني قانون محلي لحوكمة المؤسسات يكون من الضروري توضيح مدى تقييد والالتزام المؤسسات بها، ويمكن لجمعيات المؤسسات الاقتصادية أن تلعب دورا حيويا في مراقبة وضبط سلوك أعضائها كما أن لمن هم خارج الوسط الاقتصادي مصلحة وفائدة نتيجة تطبيق حوكمة المؤسسات ولذا قيد يكون من اللازم أن تشترك مجموعات أخرى- كالصحافة والإعلام مثلا- في تحمل المسؤولية الرقابية.

المرحلة الرابعة/ التدريب على المسؤوليات الجديدة:

بعد أن يتم وضع الإطار المناسب لحوكمة المؤسسات تقع مسؤولية جديدة على عاتق المديرين التنسيقيين في المؤسسات وأعضاء مجالس الإدارة وأمناء سير المؤسسات وأمثالهم، حيث يجب أن يقوم قطاع المؤسسات في هذا المجال بتعليم جميع الأطراف في حوكمة المؤسسات كيفية أداء الأدوار المنسوبة إليهم كما يجب.

المرحلة الخامسة/ إضفاء الطابع المؤسسي على حوكمة المؤسسات:

تأتي هذه المرحلة الأخيرة عندما يتقبل الوسط الاقتصادي في الجزائر حوكمة المؤسسات كجزء طبيعي ومفيد من القيام بالأعمال الاقتصادية وتكون المؤسسات التي تدعم التطبيق والالتزام والامتثال لقواعد حوكمة المؤسسات قد أضحت ثابتة في مكانها، وتشمل هذه المؤسسات مبادرات القطاع الخاص وذلك لتأمين الإثراء المهني المستمر وكذلك المؤسسات الحكومية كالبورصة والبنك المركزي وحتى النظام القضائي الذي يحكم في النزاعات بشكل عادل ومستقر.

إن الملاحظ لهذه المراحل يدرك أن هناك علاقة بين تطبيق نظام الحوكمة وتطبيق النظام المحاسبي الجزائري، فرفع مستوى الوعي ووضع قوانين وتشريعات ومتابعة تطبيقها، وتدريب المعنيين عليها كلها متطلبات ضرورية أيضا لتطبيق النظام المحاسبي المالي، وعليه يمكن لسطات الجزائرية أن تستغل الفرصة من خلال تطبيق النظام المحاسبي المالي لتمرير مفهوم حوكمة المؤسسات في الجزائر، وطبعا سيكون هذا بشكل تدريجي تراعى فيها البيئة الجزائرية بالتركيز على مصطلح الشفافية والإفصاح المحاسبي؛

لهذا سنحاول في المطلب الموالي التطرق للبيئة المؤسسية الجزائرية ومتطلبات الانتقال لنظام المحاسبي المالي المستمد من المعايير المحاسبية الدولية IAS/IFRS والتي تعمل (هذه المتطلبات اللازمة) على توفير البيئة المناسبة لتطبيق مفهوم حوكمة المؤسسات في الجزائر.

المطلب الثاني: البيئة الجزائرية ومتطلبات الانتقال لنظام المحاسبي المالي

إن الجزائر وبانتهاجها العديد من الإصلاحات الاقتصادية بغية ولوج اقتصاد السوق، عملت على تبني نظام حديث لتسيير يعتبر من الأنظمة الفعالة في توجيه وترشيد المؤسسات الجزائرية وبالتالي الاقتصاد ككل، هذا النظام هو النظام المحاسبي المالي المستمد من المعايير المحاسبية الدولية، وهو نظام يتوافق مع المتطلبات التي فرضتها الساحة المالية والمحاسبية الدولية، ومع هذا فإن تطبيق هذا النظام يحتاج إلى متطلبات تعتبر ضرورية حتى يلعب هذا النظام دوره كاملا في الساحة الاقتصادية الجزائرية.

1- واقع البيئة المؤسسية الجزائرية والحاجة إلى التغيير⁽¹⁾:

الملاحظ للاقتصاد الجزائري والمؤسسات بشكل خاص يرى واقعا يعيق تطبيق النظام المحاسبي المالي الجديد من هذه العوائق نجد:

- صعوبة التخلي عن النظام القديم الذي تأصل وتجزر في المؤسسات الاقتصادية ولدى المحاسبين والخبراء والأكاديميين لمدة جيل كامل؛
- تكيف الأنظمة التسييرية لمختلف المؤسسات الخاضعة لهذا النظام المخطط المحاسبي الوطني والتلاؤم معه رغم نقائصه؛
- من المعروف أن أنظمة التسيير في المؤسسات الاقتصادية الجزائرية ضعيفة جدا وغير متنوعة، والعمود الفقري للتسيير في هذه المؤسسات هو نظام المحاسبة العامة فكيف تستطيع هذه المؤسسات تغيير هذه الحالة بين عشية وضحاها؛

(1) عاشور كتوش، "متطلبات تطبيق النظام المحاسبي الموحد IAS/IFRS في الجزائر"، (مجلة شمال إفريقيا، جامعة شلف، الجزائر، العدد السادس، 2009)، ص 307.

- لا يوجد إطارات خبيرة بالنظام الجديد بل العديد من الخبراء والمحاسبين والطلاب والأكاديميين لا يعرفون عن هذا النظام الجديد الشيء الضروري للتكيف معه؛
- لم يتم اعتماد هذا النظام الجديد في المراكز التدريبية لحد الآن، مما يخلق العديد من المشاكل في تطبيق هذا النظام؛
- من المعروف أن أي نظام جديد يأخذ عدة سنوات ليأتي أكله وهذا ما يعرفه المسيرين والمسؤولون في المؤسسات الاقتصادية؛
- طبيعة النظام الجديد والذي يهدف إلى تحقيق الشفافية والمصداقية والإفصاح اللازم في مختلف القوائم المالية وهذا صعب تطبيقه في البيئة الاقتصادية والمؤسساتية الجزائرية بسبب عدة اعتبارات وسلوكيات مترابطة؛
- عدم مقدرة العديد من المؤسسات الجزائرية على تحمل نفقات التحول إلى النظام المحاسبي الجديد؛
- غياب الرؤية الإستراتيجية والتخطيط السليم للدخول في النظام المحاسبي الجديد الذي سوف ينجم عنه مشاكل كبيرة في التسيير وتعطل قطاع المؤسسات الاقتصادية؛
- ضعف تكنولوجيا المعلومات والاتصال المستعملة في المؤسسات الاقتصادية، باعتبار أن نظام المحاسبة المالية نظام متطور يعتمد على عناصر التكنولوجيا خاصة تكنولوجيا المعلوماتية والاتصال؛
- غياب القوانين التكميلية الداعمة لتطبيق هذا النظام مثل القوانين الجبائية.

2- متطلبات تطبيق النظام المحاسبي المالي:

- ويقصد بالمتطلبات هنا ما ينبغي على جميع الأطراف ذات علاقة بالنظام المحاسبي المالي أن تقوم به من أجل أن يكون التطبيق سليم وخالي من العيوب كما تتطلبه المعايير المحاسبية الدولية الصادرة عن المجلس الدولي للمعايير المحاسبية والقانون المتضمن لنظام المحاسبي المالي.
- وبالتالي يتطلب هذا الانتقال جهود كبيرة لعملية تحضير تطبيقه، إذ تتمثل عملية المرور إلى النظام المحاسبي المالي والإفصاح وفق ما يقتضيه هذا الأخير، بمثابة ثورة ثقافية في الإطار المحاسبي الجزائري⁽¹⁾، ستمس كل المؤسسات وكل ما لديه علاقة بهذه المؤسسات.
- ومن هذه المتطلبات نجد أساسا:

2-1- التأهيل العلمي والعملية:

- يعتبر المحاسب هو المعني بالدرجة الأولى بتطبيق المعايير المحاسبية الدولية، لذلك لا بد من تأهيله علميا وعمليا ليكون قادرا على تطبيق المعايير المحاسبية الدولية بشكلها الصحيح، في عالم سريع التغيير ويدار العمل عمليا عبر التجارة الالكترونية، فالمحاسب اليوم أصبح مطالبا بمهارات واسعة في ميادين

(1) احمد زغدار ، محمد سفير ، "خيار الجزائر بالتكيف مع متطلبات الإفصاح وفق معايير المحاسبة الدولية IAS/IFRS" ، (مجلة الباحث، جامعة الجزائر، الجزائر، 2010)، ص 83.

معينة مثل البنوك وشركات التأمين وصناديق التقاعد والضرائب وتكنولوجيا المعلومات فأرباب العمل يريدون اليوم من المحاسب امتلاك القدرة الفكرية اللازمة للعمل، ويرون أن يكونوا منتجين، بأن يفسروا ويقدموا النصح وليس فقط الاقتصار على تقديم المعلومة، وأكثر المحاسبين في الجزائر لا يتفرون على الكفاءات والمهارات المطلوبة وليس لهم دراية بهذه المعايير، فضلا عن أن يفهموها ويطبقوها تطبيقا سليما، وهذا ليس خاص بالمحاسبين الجزائريين فقط بل هو حال المحاسبين في معظم دول العالم التي لم تطبق معايير المحاسبة الدولية⁽¹⁾، ونفس الشيء يمكن ذكره عن المراجعين، وبالتالي يحتاج هذا التأهيل إلي:

2-1-1 - على مستوى المدارس والكليات والجامعات⁽²⁾:

- تكوين المكونين في مجال المعايير المحاسبية الدولية;
- المشاركة في الندوات والملتقيات الدولية والوطنية;
- تجديد وإعادة النظر في البرامج التعليمية وتكيفها مع المعايير المحاسبية الدولية;
- إثراء المكتبات باقتناء مراجع تعالج المعايير المحاسبية الدولية;
- استدعاء خبراء دوليين لتنشيط ندوات وملتقيات علمية حول موضوع المعايير المحاسبية الدولية;
- استدعاء خبراء محليين في المحاسبة على مستوى المدارس الكبرى لتحسيسهم بدور المعايير المحاسبية الدولية;
- تنظيم برامج تكوينية لفائدة المهنيين والمؤسسات العمومية والخاصة.

2-1-2 - على مستوى الخبراء ومدققي الحسابات:

- تكثيف الندوات والملتقيات حول موضوع المعايير المحاسبية الدولية بمشاركة الجامعيين والمهنيين;
- تكثيف الاتصالات مع المدارس الكبرى بهدف تنظيم تكوينات حسب الطلب بالتركيز على التقنيات المحاسبية الجديدة;
- تشجيع التكوين بالموازاة مع النشاط المهني في مجال التقنيات المحاسبية الجديدة;
- ضمان التواصل مع الجامعة بواسطة تبادل التجارب;
- ضمان التواصل مع الخبراء ومدققي الحسابات عبر استدعائهم لتنشيط حصص تعليمية وتحسيسية لتحسيس المعنيين بالنظام المحاسبي المالي بضرورة التنسيق على مختلف المستويات والتعميق وتوطيد هذا الاتجاه.

(1) نور الدين مزياي، فروم محمد صالح، "المعايير المحاسبية الدولية والبيئية الجزائرية مقومات ومتطلبات التطبيق"، (الملتقى الدولي الأول حول النظام المحاسبي المالي الجديد في ظل معايير المحاسبة الدولية تجارب-أفاق وتحديات، 17-18 جانفي 2010، معهد العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة الوادي، الجزائر)، ص 10.

(2) جمال لعشيشي، "محاسبة المؤسسة والجباية وفق النظام المحاسبي المالي الجديد"، (الجزائر: الأوراق الزرقاء، 2010)، ص 19.

2-2- الأنظمة والقوانين ذات علاقة:

إن تطبيق معايير المحاسبة الدولية في الجزائر يحتاج إلى أسس قانونية تستند إلى المؤسسات التي ستطبقها نذكر منها:

1- القانون التجاري:

ينبغي أن ينسجم القانون التجاري مع معايير المحاسبة الدولية ولا يتعارض معها، فإذا أخذنا كمثال فالقانون التجاري الجزائري مازال يعتبر أن أي مؤسسة فقدت ثلاث أربعا (4/3) من رأس مالها فهي في حالة إفلاس ويجب تصفيتها، في حين معايير المحاسبة الدولية تعتبر أن رأس المال مجرد قيمة هامشية Résiduel ناتج عن الفرق بين قيمة الأصول والخصوم وهذا الفرق يتغير من وقت لآخر، فالأهم أن لا تقع المؤسسة في خطر العجز عن التسديد وبإمكانها مزاولة نشاطها بشكل عادي ولو استهلكت رأس مالها الاجتماعي⁽¹⁾.

وفيما يخص الإفصاح عن الحسابات الاجتماعية فإنه يجب تعديل المادة 717 الفقرة الأولى من القانون التجاري والذي ينص على الإفصاح فقط على جدول حسابات النتائج والميزانية دون القوائم الأخرى الجديدة و التي تضمنها النظام المحاسبي المالي (جدول التدفقات الخزينة وقائمة تغيرات الأموال الخاصة) وهذا ما يجب تعديله على عكس الإفصاح عن القوائم المالية للبنوك والتي تفصح عن جميع هذه القوائم حسب النظام رقم 09-05 المؤرخ في 18 أكتوبر 2009 والمتضمن إعداد القوائم المالية للبنوك والمؤسسات المالية ونشرها باعتبارها تمسك محاسبة خاصة تتوافق وبعض المعايير الدولية⁽²⁾.

2- القانون الجبائي:

إن تطبيق المعايير الدولية للمحاسبة والمعلومة المالية في الجزائر من خلال النظام المالي المحاسبي الجديد سوف يؤدي إلى تغيير بعض القواعد المحاسبية المطبقة في ظل المخطط المحاسبي الوطني، التي تمس بشكل مباشر عناصر تحديد الضريبة على ناتج المؤسسات، ويتطلب ذلك ضرورة تكيف القواعد الجبائية مع الواقع المحاسبي الجديد، وضرورة إعداد جدول التوفيق أو الانتقال من النتيجة المحاسبية إلى النتيجة الجبائية، بما يسمح بعصرنة النظام الجبائي وتقليل تأثيرات تغير المرجع المحاسبي⁽³⁾، وزيادة شفافيته بالنسبة للمؤسسات من داخل وخارج الجزائر.

فحسب التطبيقات المحاسبية التي أتت بها المعايير المحاسبية الدولية والنظام المحاسبي المالي الجديد، فإنه على المؤسسة أن توفر في قوائمها المالية وبالضبط في ملحق المعلومات التي تخص المقاربة بين كل

(1) نفس المرجع السابق.

(1) Modalités de dépôt des comptes sociaux de l'exercice 2009 au centre national du registre du commerce, (Ministère du commerce algérienne : centre national du registre commerce, 2010).

(3) علي عزوز، " متطلبات تكيف القواعد الجبائية مع النظام المحاسبي المالي"، (الملتقى الدولي الأول حول النظام المحاسبي المالي الجديد في ظل معايير المحاسبة الدولية تجارب-أفاق تحديات-، 17-18 جانفي 2010، معهد العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة الوادي، الجزائر)، ص10.

من النتيجة المحاسبية، العبء الضريبي الظاهر في جدول حساب النتيجة، والعبء الضريبي الناتج عن تطبيق المعدل الضريبي الفعلي، وهذا يستلزم من المؤسسة إعداد جدول الانتقال من النتيجة المحاسبية إلى النتيجة الجبائية، أي النتيجة التي تشكل قاعدة لحساب الضريبة على أرباح الشركات. والعناصر التي يكون الاختلاف في تقييمها في تحديد النتيجة بين قواعد النظام المحاسبي المالي والقواعد الجبائية الجزائرية تتركز عموما في:

- القواعد والتقنيات الجديدة للاستهلاك، الخسائر في القيمة، هذه الأخيرة تعتبر عنصرا جيدا على النظام الجبائي الجزائري.

- التسجيل المحاسبي لعمليات الإيجار التمويلي؛
- تقنيات تحويل الديون والحقوق بالعملة الأجنبية للمؤسسات الجزائرية والأجنبية؛
- تقييم بعض الأصول والخصوم على أساسا القيمة العادلة في تاريخ الحيازة؛
- المعالجة المحاسبية للضرائب، وخاصة الضرائب المؤجلة، مع إمكانية وجود فارق زمني بين تاريخ أخذها بعين الاعتبار محاسبيا وتاريخ أخذ نفس العبء في تحديد النتيجة الجبائية؛
- تغيير الطرق المحاسبية وتصحيح الخطاء، والتي يظهر أثرها مباشرة على مستوى الموال الخاصة دون التسجيل في جدول حسابات النتائج؛
- فوائض القيم الطويلة الأجل ونواتج التنازل عن الاستثمارات أو العمليات الاستثنائية الأخرى؛
- الأعباء والنواتج التي تدخل ضمن النتيجة المحاسبية لكن من الناحية الجبائية يمكن أن لا تؤخذ بعين الاعتبار، مثل الأعباء التي تعتبر من الكماليات وغير المبررة من جهة نظر الإدارة الضريبية، ونواتج الفروع من توزيعات أرباح الأسهم المقبوضة، وأعباء ونواتج مرتبطة بالعمليات التي تتم من الفروع أو مؤسسات مشتركة.

3- دور المؤسسات الاقتصادية:

سيتم تطبيق معايير المحاسبة الدولية في المؤسسات، وبالتالي يجب عليها تعديل أنظمتها الداخلية ونظامها المالي والمحاسبي بما يتوافق مع متطلبات تطبيق المعايير المحاسبية الدولية، تتم المحاسبة في كثير من المؤسسات الجزائرية باستخدام البرامج الحاسوبية، ولذلك يصبح لزاما عليها تطوير البرامج المحاسبية الحاسوبية المعتمدة فيها، واعتماد خطة لتدريب المحاسب لديها لتستجيب لمتطلبات التطبيق السليم والكفاء لمعايير المحاسبة الدولية الذي يعتمد بالدرجة الأولى على كفاءة المحاسب في اختيار السياسات المحاسبية الملائمة والتوقيت الملائم وتقدير بعض القيم المحاسبية باستعمال تقنيات كمية أو من خلال الحكم الشخصي للمحاسب، عكس واقع المؤسسات الجزائرية التي لا تهتم بالمعايير المحاسبية الدولية لغياب الوعي المحاسبي لدى المسيرين وسيادة النظرة الضيقة للمحاسبة التي لا تعترف بأن هذه

الأخيرة "نشاط خدمي له دور في خلق قيمة مضافة لمستعمل المعلومات المحاسبية بواسطة تحليل وتفسير المعلومات وإسداء النصح حول طرق العمل المناسب.

4- تفعيل البورصة⁽¹⁾:

يشكل تطبيق النظام المحاسبي المالي فرصة هامة وضرورية لتفعيل بورصة الجزائر، باعتبارها أهم ما يجب أن يرافق تطبيق المعايير في الجزائر، بضرورة إعطاء الأهمية لها، والعمل على تطويرها تزامنا مع تضمين ذلك في اتفاق الشراكة، بتفعيل دورها في الاقتصاد، وتشجيع المؤسسات على التسجيل فيها والاعتماد عليها في التمويل، وذلك بغية الاستفادة من مزايا المعايير الدولية للمحاسبة والمعلومة المالية، التي تكون فعاليتها في الأسواق المالية التي يلجا لها المستثمرون والمؤسسات على حد سواء، في استثمار وطلب رؤوس الأموال، وهو ما يشجع الاستثمار الأجنبي، باعتبار أن المعلومة المقدمة تكون لها أهمية كبيرة للمستثمرين من داخل وخارج الجزائر

5- الإعلام:

قد يلعب الإعلام دور جد هام في توضيح حقيقة معايير المحاسبة الدولية ونشر التحقيقات والدراسات لكي لا يساء فهم المعايير المحاسبية الدولية والمقصود منها عدم الخلط مع أية معايير أو مفاهيم أخرى، فالمستثمر الحالي أو المحتمل ليس بالضرورة أن يكون على دراية علمية بالمعايير، ولكن على الأقل يجب أن يكون على علم بمفهومها والغاية منها وأثار تطبيقها في الشركة التي يوظف أمواله فيها، ولا شك أن هذا الدور شبه غائب في الجزائر، فليس هناك اهتمام إعلامي بهذا الموضوع من كل وسائل الإعلام، باستثناء تناول الموضوع في شكل خبر (تقرير عن.....أو يوم دراسي...)، من دون فسح المجال للمختصين لتوضيح أهمية معايير المحاسبة الدولية من خلال تقديم التحاليل والنقاش حول النظام المحاسبي المالي الجديد.

(1) نفس المرجع السابق، ص09.

خلاصة الفصل:

إن تبني النظام المحاسبي المالي الجديد لأهم المعايير الدولية للمحاسبة والمعلومة المالية لها أهمية بالغة في تحسين مستوى الشفافية والثقة لدى مختلف الأطراف ويعزز من جودة المعلومات المالية والمحاسبية وهذا بفضل الإطار التصوري لمجلس الدولي للمعايير المحاسبية، وهذا أيضا ما يساهم في تعزيز الحوكمة في المؤسسات كما أن تطبيق المعايير المحاسبية سيساهم من رفع درجة الإفصاح حيث يعمل المعيار المحاسبي الدولي (IAS01) على تطوير وتحسين إعداد وتقديم القوائم المالية مما يسمح بسهولة تفسيرها وفهمها من قبل المستثمرين الأجانب والمحليين، ويسمح أيضا بتوجيه المعلومات إلى أكبر قدر ممكن منهم. وفيما يخص المعيار الدولي (IAS07) فإنه يسمح بتعريف المستثمرين بصافي موجودات الشركة وهيكلها التمويلي بما في ذلك السيولة والملاءة المالية. ويعمل معيار التقارير المالية المرحلية (IAS34) على ترشيد القرارات الاستثمارية بجعل المستثمرين على إطلاع دائم بالوضع المالي والمستجدات المتعلقة بالشركة، و تكمن أيضا أهمية معيار الإفصاحات في التقارير القطاعية في توفير معلومات أكثر تفصيلية عن أداء الشركة والقطاع الذي تنتمي إليه، بالإضافة إلى المعايير الموجهة للمؤسسات المالية التي ستساهم بالتأكيد في رفع درجة الإفصاح في البنوك والمؤسسات المالية الأخرى .

و بالإضافة إلى أن الإفصاح المحاسبي وفقا للنظام المحاسبي المالي الجديد يضمن ثقة المستثمر في المعلومات المالية والمحاسبية التي تعرضها الشركات، فإنه يؤدي إلى تخفيض درجة عدم التأكد فيما يتعلق بقرارات الاستثمار كما أوضحنا في المبحث الأول والثاني، وذلك بالإفصاح عن كل التفاصيل وتقديم مختلف التفسيرات والتوضيحات بخصوص الأرقام الواردة في القوائم المالية، والسياسيات المحاسبية المطبقة في الشركة. دون أن ننسى أن الالتزام بمبدأ القيمة العادلة يسمح بالتقييم الدقيق لموجودات والتزامات الشركة وهو ما يوفر معلومات حقيقية وواقعية عن أداء الشركة ووضعيتها المالية. فيساهم كل من الإفصاح المحاسبي والالتزام بمبدأ القيمة العادلة في توفير المعلومة الحقيقية والموثوقة التي يستند إليها المستثمر أو الراغب في الاستثمار وهذا كله يلبي متطلبات الحوكمة.

كما أن تبني معايير المحاسبة الدولية من خلال النظام المحاسبي المالي الجديد سيكون له تأثير على وظيفة المراجعة والتي تعتبر من الآليات الضرورية لتنفيذ مبادئ الحوكمة وهذا ما أظهره المبحث الثالث، وأخيرا وفي المبحث الأخير تطرقنا لأهمية هذه المرحلة التي تعتبر أحسن مرحلة بالنسبة للجزائر لوضع قانون لحوكمة المؤسسات وإجراءات تنفيذه من خلال الاستفادة من عملية الانتقال لتطبيق النظام المحاسبي المالي.

الدراسة الميدانية

تمهيد:

رغبة منا في تدعيم الجانب النظري للبحث، فقد ارتأينا أن ندعم هذا البحث بدراسة ميدانية، وهي عبارة عن استبيان موجه للمحاسبين والمراجعين الجزائريين، ووجدنا أنه من الأفضل أن نضعه في شكل فصل أخير لهذا البحث، وقد كان اختيار هذا النوع من الدراسة الميدانية وعدم إجراء تربص في إحدى المؤسسات الجزائرية للقيام بدراسة تطبيقية حقيقية لأسباب عدة منها:

- حداثه مفهوم الحوكمة في الجزائر وعدم وجود قانون خاص بحوكمة المؤسسات، على الأقل بالنسبة للمؤسسات ذات أسهم (SPA) المسعرة في البورصة، مع العلم أن حتى بورصة الجزائر لم ترقى إلى مستوى المطلوب حتى تقوم بإصدار مثل هذه القوانين لأسباب عدة، مثلما حدث في معظم دول العالم والتي تبنت بورصتها إصدار مثل هذه القوانين؛

- طابع المؤسسات الجزائرية، فمعظم مؤسسات المساهمة والتي من المفروض أن يتم فيها دراسة تطبيقية هي تابعة للدولة، ومسيرة من طرف مجلس مساهمات الدولة، ما يجعل من الدراسة صعبة وقد تكون بدون فائدة بغياب أطراف مهمة في الحوكمة وهم المساهمون والذين يمكن اللجوء إليهم والباحث معهم في موضوع البحث، أما المؤسسات الخاصة فهي عبارة عن مؤسسات صغيرة ومتوسطة (شركات عائلية في الغالب) ومعظمها تصارع من أجل البقاء ولا تتحكم في تقنيات التسيير الحديثة؛

- أما أهم الأسباب هي أن تطبيق النظام المحاسبي المالي بدء في بداية 2010 وهي نفس الفترة التي أجريت فيها هذا البحث، وبالتالي يصعب دراسة إشكالية البحث في هذه الفترة بالذات في المؤسسات الاقتصادية.

هذه الأسباب وأخرى أدت بنا أيضا إلى تحديد عينة الدراسة الميدانية في معدي القوائم المالية من محاسبين ومراجعين مهنيين وأكاديميين، وهذا للانحصار المدركين بمضمون ومفهوم المعايير المحاسبية الدولية والمعلومة المالية في هذه العينية دون سواها، وعدم إلمام مستعملو القوائم المالية حاليا بموضوع المعايير المحاسبية IAS/IFRS من مساهمين ودائنين وموردين وزبائن... الخ.

هذا وقد هدفت هذه الدراسة الميدانية إلى هدفين رئيسيين يتمثلان في:

- هدف إعلامي، عن طريق التعريف بالمحتوى النظري للموضوع باعتباره موضوع حديث؛
- أما الهدف الثاني فيتمثل في جمع أكبر قدر من المعلومات حول الموضوع، ومحاولة اختبار فرضيات البحث.

وفي هذا الصدد قمنا بإعداد استبيان من 20 سؤال موزعة على أساس فرضيات البحث لاختبارها. وقد تم تقسيم هذه الدراسة الميدانية إلى :

❖ **المبحث الأول:** منهجية الدراسة الميدانية؛

❖ **المبحث الثاني:** دراسة وتحليل نتائج الاستبيان.

المبحث الأول: منهجية الدراسة الميدانية

لقد كان لتحضير الاستبيان وتحديد مجتمع الدراسة أول شئ قام به الطالب في هذه الدراسة الميدانية، ويمكن إيضاحها من خلال المطالب التالية:

المطلب الأول: تحضير الاستبيان وتحليله:

نحاول توضيح من خلال هذا العنصر عملية تحضير الاستبيان ونشره وتحليله.

1- تحضير الاستبيان:

في هذه المرحلة حاولنا قدر الإمكان تصميم الأسئلة بصفة بسيطة، بحيث تكون قابلة للفهم من قبل قارئها والذين من المفروض أن يكونوا على دراية بالموضوع، بحيث تسمح لنا هذه الأسئلة بالإجابة على فرضيات البحث، وقد استعنا بأراء بعض الأساتذة والزملاء وكذا بالبحوث السابقة في هذا المجال لإعداد هذا الاستبيان، وهذا للإحاطة بكل جوانب تصميم الاستبيان لرفع نسبة الإجابة والقبول لدى العينة المدروسة.

وعلى هذا الأساس فقد تم تصميم قائمة الاستبيان باستخدام أسلوب تحديد السؤال المطلوب الإجابة عليه، وتحديد الإجابات المختلفة المتوقعة (نعم، لا، ضروري أو غير ضروري، كافي أو غير كافي)، على أن يطلب من المستقضي اختيار الإجابة الصحيحة التي تمثل وجهة نظره، ومن مزايا هذا النوع من الأسئلة تقادي تعرض المستقضي للاستطراد الذي لا يمرر له، كما أنها تسهل عملية التحليل، وإن كان يعيب على هذا النوع من الأسئلة أنها لا تسمح للمستقضي بالتعبير الحر والكامل عن رأيه، فقد حاولنا التغلب على هذه المشكلة بوضع الخيار الحر والذي يسمح للمستقضي بالتعبير أكثر عن رأيه.

2- عملية نشر الاستمارة:

بعد أن تم إعداد الاستبيان بشكل نهائي والموضح في الملحق رقم (02)، جاءت بعدها مرحلة توزيعه على العينة المستهدفة من مهنيين وأكاديمين، وهذه العملية تمت بالاعتماد على عدة قنوات قصد الوصول إلى العينة المستهدفة، وبصفة عامة اعتمدنا على الطرق التالية في توزيع استمارات الاستبيان.

-الاتصال المباشر بأفراد العينة (الجامعات، المؤسسات الاقتصادية).

-إرسال استمارات الاستبيان عن طريق البريد الإلكتروني.

-الاستعانة ببعض الأساتذة والزملاء المهنيين والأكاديميين في توزيع الاستمارات.

وبتعدد الطرق المعتمدة في توزيع الاستبيان، تعددت أيضا طرق استرجاعها، وهذا بعد ترك الوقت المناسب الكافي للمستقضي للقيام بعملية الإجابة، ويمكن حصر عملية استرجاع قوائم الاستبيان في الآتي:

-الحصول على الإجابة بشكل مباشر من الفرد المستقضي؛

-الاتصال بالأساتذة والزملاء الذين إستعنا بهم لاستلام الاستمارات؛

-الحصول على الإجابات عن طريق البريد الإلكتروني من الذين تم مراسلتهم عن طريق هذا الأخير.

3- التحليل الإحصائي للبيانات:

اعتمد الطالب في تحليل البيانات إحصائياً على استخدام طريقة النسب المؤوية والتكرارات، حيث قام الطالب بتفريغ البيانات وجدولتها، وحساب التكرارات و النسب المؤوية لإجابات المستقصيين عن كل سؤال من عينة البحث، وتم الاستعانة ببرنامجين SPSS و Excel في عملية تصنيف الإجابات على الأسئلة ومن أمثلة ذلك تم الاعتماد على الطرق التالية في إدخال البيانات في نظام Spss:

-يرمز للإجابة بنعم بالعدد (01) وللإجابة بلا بالعدد (02).

-في حالة الخيارات، يرمز للخيار الأول بالعدد (01) وللخيار الثاني (02) وهكذا....

المطلب الثاني: مجتمع الدراسة

من خلال هذا العنصر سنحاول تسليط الضوء على بعض العناصر المتعلقة بالعينة موضوع الدراسة، في إطار المجتمع وحدود الدراسة والعينة المقصودة بالاستبيان.

1- مجتمع الدراسة:

تم اختيار مجتمع الدراسة على معيار الشهادة الأكاديمية لغير المهنيين الممارسين، فتمثلت العينة في طلبة الماجستير في الاختصاص فما فوق، أما للمهنيين فعلى الأقل حاصلين على شهادة مهنية، أما فيما يخص نوعية الشهادة أو المهنة فقد اقتصر على المحاسبة والتدقيق، وعليه يمكن تلخيص عناصر مجتمع الدراسة في الفئات التالية:

-أساتذة جامعيين مهتمين بالمجال المحاسبي.

-طلبة ما بعد التدرج أكاديمي ومهني في التخصصات التالية: محاسبة، محاسبة وتدقيق، تدقيق

داخلي.

-مهنيين من خبراء محاسبين ومحافظي الحسابات سواء معتمدين أو في طريق الاعتماد.

-إطارات في المؤسسات.

2- حدود الدراسة

في هذا المجال نوضح الحدود المختلفة للدراسة التي أجريناها والمتمثلة في:

1-2- الحدود المكانية: اقتصر أفراد العينة على المناطق التالية: الجزائر العاصمة، بومرداس،

البلدية، البويرة، المدينة.

2-2- الحدود الزمانية: استغرقت هذه الدراسة الميدانية شهرين، ابتداء من شهر أفريل 2010

إلى نهاية شهر ماي من نفس السنة.

2-3- الحدود الموضوعية: اهتمت هذه الدراسة بالإجابة على الموضوع النظري للبحث.

3- عينة الدراسة:

بالنسبة لعدد العينة في الدراسة فقد تم توزيع 100 استمارة شملت أفراد العينة المحددة سابقا، وبعد عملية التوزيع فقد بدأت عملية الاستلام، في هذه العملية تم استلام الوقت المحدد 74 استمارة فقط، وبعد عملية الفرز والتفحص التي أتت بعد عملية الاستلام تقرر الإبقاء على 60 استمارة فقط، من المجموع المستلم لكي تكون عينة للدراسة الميدانية وهذا بعد قيامنا باستبعاد الفرق لعدة أسباب مختلفة أهمها عدم تمتع أفراد العينة بالمواصفات اللازمة وكذا النقص في الإجابات، وفي الأخير استخلصنا الجدول التالي:

الجدول رقم (02): الإيضاحات الخاصة بمعدل الردود على الاستثمارات

النسبة المئوية	العدد	البيان
100%	100	عدد الاستثمارات الموزعة
74%	74	عدد الاستثمارات الواردة
14%	14	عدد الاستثمارات الملغاة
60%	60	عدد الاستثمارات المأخوذة في الدراسة

المبحث الثاني: دراسة وتحليل نتائج الاستبيان

من أجل دراسة وتحليل نتائج الاستبيان، تم جمع البيانات وتبويبها باستخدام برنامج Spss بغية وضع قاعدة بيانات وجداول يمكن الاعتماد عليها في عملية التحليل، كما تم الاعتماد على برنامج Excel لوضع الرسوم والأشكال الواردة، وذلك تماشياً مع النتائج المراد الوصول إليها.

المطلب الأول: الخصائص الديمغرافية للعينة:

سنحاول في هذا المطلب التطرق للخصائص الديمغرافية للعينة عن طريق التطرق للجزء الخاص بأوصاف العينة (Fiche signalétique) من خلال الأسئلة من 01 إلى 06.


1- **الجنس:** في هذا العنصر تم إظهار فيه طبيعة أفراد العينة المشاركة في الاستبيان، وذلك من خلال الجدول أدناه:

2- الجدول رقم (03): أفراد العينة تبعاً للجنس :

الترقيم	البيان	التكرار	النسبة
1	ذكور	44	73,33
2	إناث	16	26,67
	المجموع	60	100

من خلال الجدول السابق نلاحظ أن نسبة الذكور أكبر من نسبة الإناث في العينة المستجوبة، إذ بلغ عدد الذكور 44 فرد بينما بلغ عدد الإناث 16 فرداً، وهذا ما يدل على اهتمام الذكور أكثر بمهنة المحاسبة من الإناث، كما يمكن توضيح ذلك من خلال الرسم البياني التالي:

الشكل رقم (10): نسبة أفراد العينة تبعاً للجنس




2- **العمر:** من خلال تفحصنا لأفراد العينة تبين لنا أن أصغر فرد في هذه الفئة هي 24 سنة، بينما أكبر واحد في هذه العينة يبلغ 57 سنة، تبعاً لهذا قمنا بتقسيم هذه الفئة بما يتلائم والبعد العمري لهذه العينة وقد تم هذا التقسيم إلى ثلاث فئات فقط، وتحصلنا في الأخير على المعلومات المدونة في الجدول التالي:

الجدول رقم (04): تصنيف العينة تبعا للمدى العمري:

الترقيم	البيان	التكرار	النسبة
1	25 سنة فأقل	7	11,67
2	أكثر من 25 وأقل من 40 سنة	34	56,67
3	أكثر من 40 سنة	19	31,67
	المجموع	60	100

وانطلاقا من التصنيف الذي اعتمدناه في الجدول السابق، سوف نوضح أكثر توزيع أفراد العينة بالرسم البياني التالي:

الشكل رقم (11): نسبة العينة تبعا للعمر:



3- الشهادة الأكاديمية:


من خلال التمهيد في نتائج الإجابات المستقاة من الاستمارات نلخص توزيع أفراد العينة على هذا الأساس في الجدول التالي:

الجدول رقم (05): جدول الشهادات الأكاديمية لأفراد العينة:

الترقيم	الشهادة الأكاديمية	التكرار	النسبة
1	ليسانس	31	51,67
2	ماجستير	20	33,33
3	دكتوراه	6	10
4	بدون شهادة أكاديمية	3	5
	المجموع	60	100

من هذا الجدول يبرز لنا المستوى الأكاديمي للعينة المدروسة والتي في أغلبها ذات مستوى دراسي أكاديمي ليسانس فما فوق بحيث يمكن الاعتماد عليها في مثل هذا النوع من البحوث، كما يمكن تلخيص الرسم البياني على الشكل التالي:

الشكل رقم (12): نسبة العينة تبعا للشهادات الأكاديمية:



3- الشهادة المهنية :


رغبة منا في الاعتماد على عينة متكاملة من الأكاديميين والمهنيين حتى تكون العينة متوازنة وواقعية تم إضافة هذا السؤال للتعرف على نسبة المهنيين من الفئة المدروسة وتحصلنا على المعلومات التالية:

الجدول رقم (06): التوزيع النسبي للشهادات المهنية :

الترقيم	الشهادة المهنية	التكرار	النسبة
1	معتمدين في المحاسبة	8	13.33
2	في طريق الاعتماد	9	15
3	شهادة مهنية أخرى	19	31.67
4	بدون شهادة مهنية	24	40
	المجموع	60	100

وتبرز هذه النتائج أن حتى المستوى المهني للعينة لا بأس به إذ أكثر من نصف العينة لديهم شهادات مهنية أو في طريق الحصول عليها وقد كانت النسبة الأكبر للمتخصصين على دراسات عليا متخصصة وكذا ماستير مهني ، كما يمكن توضيح هذه النسب في الشكل التالي:

الشكل رقم (13): نسبة العينة تبعا للشهادات المهنية:




وللتوضيح أكثر يمكن الحصول على خصائص العينة من خلال دمج الشهادتين معا (الشهادة الأكاديمية والشهادة العلمية) عن طريق الجداول المتقاطعة (tableaux croisés) في الملحق رقم (04).

4- الخبرة: بعد تقسيم العينة إلى فئات بغية معرفة نسبة الخبرة لديهم تم الحصول على الجدول التالي:
الجدول رقم (07): سنوات الخبرة بالنسبة لأفراد العينة:

الترقيم	البيان	التكرار	النسبة
1	أقل من خمس سنوات	27	45
2	بين 5 و10 سنوات	17	28,33
3	أكثر من 10 واطل من 20 سنة	12	20
4	أكثر من 20 سنة	4	6,67
	المجموع	60	100

كما يمكن توضيح ذلك من خلال الشكل التالي

الشكل رقم (14): توزيع نسبة العينة تبعا لسنوات الخبرة:




5- الوظيفة: الملاحظ على أفراد العينة أن 17 فرد منهم أساتذة بالجامعات الجزائرية و39 منهم هم مهنيين في مجال المحاسبة والمراجعة فمنهم خبراء محاسبين ومنهم محافظي الحسابات ومنهم إطارات في المؤسسات الاقتصادية، أما الباقي فهم أفراد العينة الذين لم يمارسوا حتى وظيفة إلى الآن، ويمكن توضيح هذه النتائج في الجدول التالي:

الجدول رقم (08): توزيع أفراد العينة حسب الوظيفة :

الترقيم	البيان	التكرار	النسبة
1	أستاذ	17	28,33
2	مهني	39	65
3	بدون عمل	4	6,67
	المجموع	60	100


كما يمكن تلخيص هذه النتائج في الشكل التالي:
الشكل رقم (15): توزيع نسبة العينة حسب الوظيفة:



6- التوزيع الجغرافي: الملاحظ من نتائج حول التوزيع الجغرافي هو تمركز الفئة في الجزائر العاصمة (55%) ثم تليها ولاية بومرداس (20%) وهذا راجع لأن الطالب يدرس في الولاية الأولى ويعمل في الولاية الثانية، أم الولايات الأخرى فقد أنت بنسب مختلفة كما يوضحه الجدول التالي:
الجدول رقم (09): أفراد العينة حسب التوزيع الجغرافي:

الترقيم	البيان	التكرار	النسبة
09	البلدية	5	8,33
10	البويرة	8	13,33
16	الجزائر	33	55
26	المدينة	2	3,33
35	بومرداس	12	20
	المجموع	60	100

كما يمكن توضيح هذه النتائج في الشكل التالي:
الشكل رقم (16): توزيع نسبة العينة حسب التوزيع الجغرافي:




7- قطاعات العمل: إن آخر سؤال قدم للمستقصين قصد التعرف على الحالة الديمغرافية للعينة كان يتعلق بقطاعات العمل، وقد كانت النسبة الأكبر من أفراد العينة تنتمي للقطاع العام (56.67%) وترجع هذه النسبة أكثر لنسبة الأساتذة الذين يدرسون في الجامعات الجزائرية والتي كلها عامة وكذا إدارات في المؤسسات الاقتصادية العامة ، ثم يليه القطاع الخاص بنسبة (23.33%) ويليهما القطاع الحر بنسبة (13.34%)، أما الباقي (6.66%) فهم الذين بدون عمل وبالتالي لا ينتمون لأي قطاع، هذا ويمكن تلخيص هذه النتائج في الجدول التالي:

الجدول رقم (10): أفراد العينة حسب قطاعات العمل:

الترقيم	البيان	التكرار	النسبة
1	أعمال حرة	8	13,34
2	القطاع العام	34	56,67
3	القطاع الخاص	14	23,33
	المجموع	56	93.33

كما أتى الشكل البياني لأفراد العينة والتي توضح توزيع قطاعات العمل كالتالي:
الشكل رقم (17): توزيع نسبة العينة حسب قطاعات العمل:



وللتوضيح أكثر يمكن الحصول على خصائص العينة من خلال دمج العنصرين (الوظيفة وقطاع العمل) عن طريق الجداول المتقاطعة (tableaux croisés) في الملحق رقم (04)، مع العلم أنه بالنسبة للأفراد الذين لديهم أكثر من وظيفة وينتمون لأكثر من قطاع تم اختيار الجانب المهني كأساس للتفضيل.

المطلب الثاني: نتائج الدراسة الميدانية واختبار صحة الفروض

يوضح الطالب فيما يلي نتائج الدراسة الميدانية التي توصل إليها من خلال هذه الدراسة واختبار صحة الفروض، وهذا عن طريق استعراض إجابات المستجوبين في الجداول والأشكال اللاحقة وتحليلها.

أولاً/ اختبار الفرض الأول:

ينص هذا الفرض على أن مفهوم حوكمة المؤسسات ومبادئ وإجراءات تطبيقها، يتضمن وجود مجموعة من العلاقات التعاقدية التي تربط بين أطراف عديدة منها إدارة المؤسسة، مساهميها وأصحاب المصالح فيها، ويتم اختبار صحة هذا الفرض من خلال استعراض إجابات المستجوبين عن السؤال السابع في الاستبيان وكان هذا السؤال قد تم طرحه على الشكل التالي:

7- هل ترى أن حوكمة المؤسسات هي الطريقة التي تستخدم بها السلطة لإدارة أصول وموارد المؤسسة، بهدف تحقيق مصالح المساهمين، والأطراف الأخرى ذات العلاقة بالشركة؟

نعم لا بدون جواب

إذا كانت الإجابة على السؤال السابق (بنعم) فهل تعتقد سيادتكم أن مفهوم حوكمة المؤسسات يتسع ليشمل :

- إدارة المؤسسة لتعظيم أداؤها
 تنفيذ الأنظمة الكفيلة بتجنب أو تقليل الغش، وتضارب المصالح، والتصرف غير المقبول
 أنظمة تستخدم للرقابة علي المؤسسة، ومجلس إدارتها وأعضائه
 أنظمة يتم بموجبها إدارة المؤسسة والرقابة عليها، وفق هيكل يحدد توزيع الحقوق والمسؤوليات بين المشاركين، ويرسم القواعد ولإجراءات المتعلقة باتخاذ القرارات
 كل ما سبق

وتم الحصول على الإجابة التالية:

الجدول رقم (11): مفهوم الحوكمة تبعا لإجابات أفراد العينة :


البيان	التكرار	النسبة
نعم	47	78,33
لا	5	8,33
بدون إجابة	8	13,33
المجموع	60	100

هذا وقد برر المستجوبين إجاباتهم من خلال الخيارات المقدمة لهم حيث كانت كالتالي:
الجدول رقم (12): خيارات اتساع مفهوم حوكمة المؤسسات بالنسبة لأفراد العينة:

الخيار الخامس	الخيار الرابع	الخيار الثالث	الخيار الثاني	الخيار الأول	التكرار
7	16	12	17	19	

وقد ظهر الشكل البياني لهذه الخيارات كالتالي:

الشكل رقم (18): مفهوم حوكمة المؤسسات بالنسبة للعينة :



وبتحليل إجابات السؤال السابع والخيارات المقدمة يتضح اتفاق المستجوبين على أن حوكمة المؤسسات هي نظام للتوجيه والتحكم والرقابة على نشاط المؤسسة، مبني على عملية اتخاذ القرارات في المؤسسة، وتوزيع الصلاحيات والمسؤوليات فيما بين الأطراف الرئيسية في المؤسسة، وذلك لخدمة المساهمين بشكل خاص وأصحاب المصالح بشكل عام، وعلى أساس هذه النتائج تتحقق الفرضية الأولى.

وتدعيما للعناصر القادمة من الموضوع ومحاولة إسقاطها على الواقع الجزائري، تم طرح السؤال الثامن والمتعلق بمدى أهمية تطبيق أسس ومبادئ حوكمة المؤسسات في الجزائر فكان السؤال على النحو التالي:

8- هل ترى أن هناك ضرورة ملحة لتطبيق أسس ومبادئ حوكمة المؤسسات في الجزائر ؟

نعم لا بدون جواب


وتوصلنا إلى النتائج التالية:

الجدول رقم (13): إجابات أفراد العينة على ضرورة تطبيق مبادئ الحوكمة في الجزائر:

البيان	التكرار	النسبة
نعم	53	88,33
لا	2	3,33
بدون جواب	5	8,33
المجموع	60	100

كما كان الشكل البياني كالاتي:

الشكل رقم (19): إجابات أفراد العينة على ضرورة تطبيق مبادئ الحوكمة في الجزائر:



هذه النتائج تبرز أن المستجوبين يرون أن هناك ضرورة ملحة لتطبيق أسس ومبادئ حوكمة المؤسسات في الجزائر، وهذا تأكيد على أن حوكمة المؤسسات هي سبيل التقدم لكل من الأفراد والمؤسسات والمجتمع ككل، وذلك لأنه من خلال تلك الآلية يتوفر للأفراد قدر مناسب من الضمان لتحقيق ربحية معقولة لاستثماراتهم، وفي ذات الوقت تعمل على قوة وسلامة أداء المؤسسات، ومن ثم تدعيم استقرار وتقديم الأسواق والاقتصاديات والمجتمعات.

ثانيا/اختبار الفرض الثاني:

وتضمن هذا الفرض على أن المعلومات المحاسبية والمالية هي من المحددات الرئيسية لدرجة حوكمة المؤسسات، وللإجابة على هذه الفرضية فقد تم طرح السؤالين التاسع والعاشر.

فيما يخص السؤال التاسع فكان على الشكل التالي:

9- هل ترى أن الوظيفة المحاسبية تلعب دورا بارزا في دراسة ظاهرة حوكمة المؤسسات؟
 نعم لا بدون جواب

وكانت إجابات المستجوبين كالآتي:


الجدول رقم (14): إجابات أفراد العينة على دور الوظيفة المحاسبية في دراسة ظاهرة حوكمة:

النسبة	التكرار	البيان
75	45	نعم
11,67	7	لا
13,33	8	بدون جواب
100	60	المجموع

كما كان الشكل البياني على النحو التالي:

الشكل رقم (20): إجابات أفراد العينة على دور الوظيفة المحاسبية في دراسة ظاهرة حوكمة

المؤسسات:



وبتحليل هذه النتائج نجد أن الوظيفة المحاسبية تلعب دورا بارزا في دراسة ظاهرة حوكمة المؤسسات، فمن خلال ومخرجات هذه الوظيفة، يمكن قياس وتقرير نتائج أعمال المؤسسة، وتحقيق التواصل الفعال لهذه النتائج إلى كافة الأطراف المستفيدة منها سواء الداخلية والخارجية وفي شفافية تامة، وهذا في النهاية ما يحقق متطلبات تطبيق مبادئ الحوكمة.

-وعن السؤال العاشر والذي كان على الشكل التالي:

10- هل ترى أن المعلومات المحاسبية والمالية هي من بين أهم المحددات الرئيسية لدرجة حوكمة المؤسسات؟

نعم لا بدون جواب
إذا كانت الإجابة على السؤال السابق (بنعم)، في رأيك لماذا:

- تحكم الإدارة في المعلومات المحاسبية والمالية
 أهمية المعلومات المحاسبية والمالية بالنسبة للمساهمين (المالكين)
 تناظر المصالح بين مختلف الأطراف المستعملة للمعلومات المحاسبية والمالية (مسريين، مساهمين، مقرضين...)
 تعتبر أدالة اتصال بين المؤسسة ومختلف الشركاء.
 أمور أخرى، حدد:-----

وقد تم التوصل إلى النتائج التالية:

الجدول رقم (15): إجابات أفراد العينة على أهمية المعلومات المحاسبية والمالية بالنسبة لحوكمة


المؤسسات:

النسبة	التكرار	البيان
91,67	55	نعم
1,67	1	لا
6,67	4	بدون جواب
100	60	المجموع

كما كان الشكل البياني كالاتي:

الشكل رقم (21): إجابات أفراد العينة على أهمية المعلومات المحاسبية والمالية بالنسبة لحوكمة

المؤسسات:



ومن خلال هذه النتائج نرى بوضوح تأكيد المستجوبين (91%) بأن المعلومات المحاسبية والمالية هي من المحددات الرئيسية لحوكمة المؤسسات، وقد برر المستجوبين هذه الإجابات من خلال الخيارات المقدمة لهم والتي يمكن تلخيصها في الجدول التالي:


الجدول رقم (16): تبريرات أفراد العينة على أهمية المعلومات المحاسبية والمالية بالنسبة

لحوكمة المؤسسات:

البيان	الخيار الأول	الخيار الثاني	الخيار الثالث	الخيار الرابع	الخيار الخامس
التكرار	29	27	27	27	1

كما يمكن توضيح هذه النتائج في الشكل التالي:

الشكل رقم (22): تبريرات أفراد العينة على أهمية المعلومات المحاسبية والمالية بالنسبة لحوكمة المؤسسات:



ويتضح من خلال الخيارات التي اختارها المستجوبين التقارب الكبير بين هذه الخيارات وعليه يمكن أن نقول أن جميع هذه الخيارات هي من الأسباب التي دعت إلى جعل المعلومات المحاسبية والمالية من المحددات الرئيسية لدرجة حوكمة المؤسسات.

أما في الجزء الحر المخصص للمستجوبين فكانت إظفاتهم أن المعلومات المحاسبية يبنى على أساسها القرار المتخذ وتعمل على إرساء الشفافية، وأضاف بعضهم أن جودة المعلومات هي الدليل على موثوقية ومصداقية البيانات المالية التي يتم عرضها ما يعزز الشفافية.

ومن خلال النتائج المعروضة للسؤالين التاسع والعاشر يمكن تأكيد صحة الفرض الثاني.

ثالثا/ اختبار الفرض الثالث:

ينص هذا الفرض على أن المخطط المحاسبي الوطني لا يلبي حاجيات أطراف الحوكمة من مساهمين وأطراف فاعلة أخرى، وأن الانتقال للمعايير المحاسبية الدولية والمعلومة المالية (IAS/IFRS) أحسن بديل لهذا المخطط، والإجابة على هذه الفرضية فقد قمنا بطرح الأسئلة التالية: 11-12-13-14-15-16.

وجاء السؤال 11 على الشكل التالي:

11- هل ترى أن تطبيق المخطط المحاسبي الوطني لا يلبي المتطلبات الجديدة للاقتصاد الجزائري في هذه المرحلة ؟
 نعم لا قليلا بدون جواب

إذا كان الجواب نعم (قليلا) فما هو السبب:

لأن المخطط الوطني المحاسبي يشوبه بعض القصور المفاهيمي والميداني

تهيمن عليه الشكل القانوني على الواقع الاقتصادي

لا يستجيب لمتطلبات التسيير الجديدة

لا يلبي حاجيات المساهمين والمقرضين والشركاء الفاعلين المباشرين للمؤسسة

لا يستجيب لمتطلبات المعايير المحاسبية الدولية

أمور أخرى، حدد:

وكانت ردود المستجوبين على كالتالي:


الجدول رقم (17): آراء أفراد العينة عن تلبية المخطط المحاسبي الوطني للمتطلبات الجديدة

للاقتصاد الجزائري:

النسبة	التكرار	البيان
48,33	29	نعم
35	21	قليلا
6,67	4	لا
10	6	بدون جواب
100	60	المجموع

الشكل رقم (23): آراء أفراد العينة على تلبية المخطط المحاسبي الوطني للمتطلبات الجديدة

للاقتصاد الجزائري:



وبتحليل النتائج نرى أن (48,33%) من أفراد العينة يرون أن المخطط المحاسبي لم يعد يلبي المتطلبات الجديدة للاقتصاد الوطني، في حين رأى (35%) أن المخطط المحاسبي لم يعد يلبي كل المتطلبات وبالتالي يحتاج إلى تنقيح على الأقل، وقد برر هؤلاء أجوبتهم من خلال الخيارات المقدمة لهم والتي كانت كما يلي:


الجدول رقم (18): تبريرات أفراد العينة على تلبية المخطط المحاسبي الوطني للمتطلبات الجديدة

للاقتصاد الجزائري:

البيان	الخيار الأول	الخيار الثاني	الخيار الثالث	الخيار الرابع	الخيار الخامس	الخيار السادس
التكرار	19	23	14	6	14	10

الشكل رقم (24): تديرات أفراد العينة على تلبية المخطط المحاسبي الوطني للمتطلبات الجديدة

للاقتصاد الجزائري:



ولتدعيم الجزء الأول من الفرضية تم طرح السؤالين المواليين 12- 13 وكان على الشكل التالي:

12 - هل ترى أن المعلومات المحاسبية في ظل المخطط الوطني المحاسبي تتمتع بالجودة اللازمة؟

نعم لا قليلا بدون جواب

إذا كان الجواب بلا (قليلا) ما هي أهم النقائص:

13- هل القوائم المالية في ظل المخطط الوطني المحاسبي تعطي الصورة الصادقة والحقيقية للمؤسسة؟؟

نعم لا قليلا بدون جواب

إذا كان الجواب بلا (قليلا) فما هو السبب :

المعلومات المنشورة لا تتمتع بالجودة اللازمة

قدرة المسيرين بالتلاعب بالمعلومات المنشورة

كثرة المشاكل المحاسبية المطروحة

أولوية الجانب القانوني على الواقع الاقتصادي

عدم وجود معايير المحاسبية سليمة


أمور أخرى، حدد:

الملاحظ على السؤالين السابقين أنهما متقاربان جدا وقد يعطيان نفس النتائج، وقد قام الطالب بالاعتماد على هذين السؤالين للقيام بالانتقاء الجيد للاستمارات الصالحة من خلال ملاحظة تضارب الأجوبة على هذين السؤالين، وعلى هذا الأساس سنعمد فقط على النتائج المتحصل عليها في السؤال 13 أما أجوبة المستجوبين على السؤال 12 فيمكن الإطلاع عليها في الملحق رقم (04) و كانت أجوبة المستجوبين على السؤال 13 على الشكل التالي:

الجدول رقم (19): آراء أفراد العينة في الصورة الصادقة للمعلومات في ظل المخطط المحاسبي الوطني:

النسبة	التكرار	البيان
13,33	8	نعم
42	25	قليلا
33,33	20	لا
11,67	7	بدون جواب
100	60	المجموع

الشكل رقم (25): آراء أفراد العينة في الصورة الصادقة للمعلومات في ظل المخطط المحاسبي الوطني:




ومن خلال هذه النتائج نستطيع الكلام عن تحقق الجزء الأول من الفرضية (المخطط المحاسبي الوطني لا يلبي المتطلبات الجديدة للاقتصاد الوطني) فقد استطاع المستجوبين تبرير اجاباتهم من خلال الخيارات المقدمة لهم والتي كانت كالتالي :

الجدول رقم (20): تبريرات أفراد العينة على رأيهم في الصورة الصادقة للمعلومات المحاسبي في المخطط المحاسبي الوطني:

البيان	الخيار الأول	الخيار الثاني	الخيار الثالث	الخيار الرابع	الخيار الخامس	الخيار السادس
التكرار	25	23	17	25	17	6

الشكل رقم (26): تبريرات أفراد العينة على رأيهم في الصورة الصادقة للمعلومات المحاسبي في المخطط المحاسبي الوطني:



وقد كانت كل الخيارات متقاربة في الإجابات وبالتالي يمكن اعتبارها كلها من الأسباب التي أدت إلى أن المخطط المحاسبي الوطني لم يعد يعطي الصورة الصادقة والعادلة للمؤسسة بما يلبي طموحات المستثمرين بالدرجة الأولى.

أما في الجزء الحر والمخصص للمستجوبين فقد أضاف بعض المستجوبين بأن القوائم في ظل المخطط المحاسبي لا تعطي الصورة الصادقة لمحدودية الإفصاح في هذه القوائم، وأضاف آخرون بأنها لا تتمتع بجميع الخصائص النوعية للمعلومات المالية.

هذا وكانت الإجابات على السؤال 14 الذي طرح على الشكل التالي:

14- هل ترى أن الإفصاح المحاسبي في المؤسسات الجزائرية في ظل المخطط الوطني المحاسبي يعتبر كافيا لضمان حقوق المساهمين والشركاء الفاعلين مع المؤسسة؟

نعم لا بدون جواب

إذا كان الجواب بلا فما هو السبب:

غياب أهم القوائم المالية الضرورية

غياب أهم العناصر الواجب الإفصاح عنها في القوائم المالية

الطرق والقواعد المحاسبية المتبعة في إعداد هذه القوائم


غياب أهم الخصائص النوعية الضرورية في هذه القوائم

أمور أخرى، حدد:-----

الجدول رقم (21): آراء أفراد العينة في الإفصاح المحاسبي في ظل المخطط المحاسبي الوطني:

البيان	التكرار	النسبة
نعم	5	8,33
لا	44	73,33
بدون جواب	11	18,33
المجموع	60	100

الشكل رقم (27): آراء أفراد العينة في الإفصاح المحاسبي في ظل المخطط المحاسبي الوطني:



فكانت الإجابات على السؤال 14 مدعمة للأسئلة السابقة وكان تبرير المستجوبين بأن المخطط المحاسبي الوطني لم يعد كافي لضمان حقوق المستثمرين ومختلف الشركات الفاعلين للمؤسسة لأن هناك غياب أهم القوائم المالية الضرورية (22%) وغياب أهم العناصر الواجب الإفصاح عنها في هذه القوائم (21%) وكان لطرق والقواعد المحاسبية المتبعة في إعداد هذه القوائم أعلى نسبة في تبريراتهم (25%) مع تركيز المستجوبين أيضا أن هناك غياب أهم الخصائص النوعية الضرورية في هذه القوائم (22%).


ويمكن توضيح هذه النتائج في الجدول والشكل التاليين:

الجدول رقم (22): تبريرات آراء أفراد العينة في الإفصاح المحاسبي في ظل المخطط المحاسبي

الوطني:

البيان	الخيار الأول	الخيار الثاني	الخيار الثالث	الخيار الرابع	الخيار الخامس	الخيار السادس
التكرار	22	21	25	22	4	3

الشكل رقم (28): تبريرات آراء أفراد العينة في الإفصاح المحاسبي في ظل المخطط المحاسبي الوطني:



وتمهيدا لسؤال 16 الذي وضع للإجابة على الجزء الثاني من الفرضية تم طرح السؤال 15 والذي كان على الشكل التالي:

15- ما رأيك في الإصلاح المحاسبي في الجزائر هل كان؟


ضروري غير ضروري بدون جواب

فكانت الإجابات تؤكد على ضرورة الإصلاح وموافقهم على هذا الإصلاح الذي تم، ويمكن إظهار هذا من خلال الإجابات المحصل عليها في الجدول التالي:

الجدول رقم (23): إصلاح المخطط المحاسبي حسب أفراد العينة:

البيان	التكرار	النسبة
ضروري	44	73,33
غير ضروري	6	10
بدون جواب	10	16,67
المجموع	60	100

الشكل رقم (29): إصلاح المخطط المحاسبي حسب أفراد العينة:



أما بخصوص السؤال 16 فقد جاء ليوضح هل أن الاتجاه نحو المعايير المحاسبية الدولية IAS/IFRS لإصلاح المخطط المحاسبي الوطني يعتبر أحسن بديل فتم طرح السؤال على الشكل التالي:

16 - هل تعتقد أن التوجه نحو النظام المحاسبي المالي المستمد من معايير المحاسبة الدولية IAS/IFRS يعتبر أحسن بديل للمخطط الوطني المحاسبي؟

نعم لا بدون جواب

إذا كان الجواب بنعم فما هو السبب:


- لاستناده لمعايير المحاسبية مقبولة عالمياً.
- طريقة صناعة هذه المعايير المحاسبية
- لاحتوائه على أهم الحلول للمشاكل المحاسبية التي تواجهها المحاسبة في المؤسسات الجزائرية
- سهولة الانسجام معه في المؤسسات الجزائرية
- تطبيقه من طرف الإتحاد الأوروبي.
- يفي بالمتطلبات الحديثة للاقتصاد الجزائري
- أمور أخرى، حدد:

وجاءت الإجابات على الشكل التالي:

الجدول رقم (24): التوجه نحو النظام المحاسبي المالي في نظر أفراد العينة:

البيان	التكرار	النسبة
نعم	52	86,67
لا	3	5
بدون جواب	5	8,33
المجموع	60	100

الشكل رقم (30): التوجه نحو النظام المحاسبي المالي في نظر أفراد العينة:




وبتحليل هذه الإجابات نرى أن نسبة كبيرة من المستجوبين يؤيدون هذا التوجه نحو المعايير المحاسبية الدولية IAS/IFRS ويعتبرونه أحسن بديل للمخطط المحاسبي الوطني وهذا ما يحق الفرض الثالث وكان المستجوبين قد برروا إجاباتهم بأن المعايير المحاسبية الدولية IAS/IFRS هي معايير مقبولة عالميا (41%) وأن طريقة صناعة هذه المعايير يتم بطريقة مقبولة وشفافة تزيد من ثقة المتعاملين بها (13%) كما كان من بين المبررات أيضا أنها مطبقة من طرف الاتحاد الأوروبي (15%) وهذا ما يؤكد التأثير الكبير لهذا الاتحاد ولخياراته على الساحة الجزائرية والدول النامية بصفة عامة لأسباب عديدة، كما كان للمستجوبين خيارات أخرى يمكن حصرها في الجدول التالي:

الجدول رقم (25): تبريرات أفراد العينة لاختيار للنظام المحاسبي المالي:

البيان	الخيار الأول	الخيار الثاني	الخيار الثالث	الخيار الرابع	الخيار الخامس	الخيار السادس	الخيار السابع
التكرار	41	13	12	9	15	11	6

الشكل رقم (31): تبريرات أفراد العينة لاختيار للنظام المحاسبي المالي:



وعليه ومن خلال استعراض نتائج وتحليل الأسئلة السابقة يمكن القول بأن الفرض الثالث قد تحقق.

رابعا/ اختبار الفرض الرابع:

ينص هذا الفرض على أن الإفصاح والشفافية في ظل النظام المحاسبي المالي يكفل تحقيق متطلبات حوكمة المؤسسات، وللإجابة على هذه الفرضية تم طرح الأسئلة (17-18-19)

وقد جاء السؤال 17 على الشكل التالي:

17 - هل ترى أن تطبيق النظام المحاسبي المالي في المؤسسات الجزائرية يضمن شفافية وثقة أكبر لمختلف الأطراف الفاعلة؟

نعم لا بدون جواب

إذا كان الجواب بنعم فما هو السبب:

لإحتوائه على إطار تصوري يضبط العمل المحاسبي.

لإحتوائه على معايير المحاسبية جديدة تفي بهذا الغرض

أمور أخرى، حدد:-----

وجاءت إجابات أفراد العينة على هذا السؤال كالتالي:


الجدول رقم (26): آراء أفراد العينة في النظام المحاسبي من حيث الشفافية والثقة التي يعطيها

لمستعمليه:

النسبة	التكرار	البيان
66,67	40	نعم
18	11	لا
15	9	بدون جواب
100	60	المجموع

الشكل رقم (32): آراء أفراد العينة في النظام المحاسبي المالي من حيث الشفافية والثقة التي

يعطيها لمستعمليه:




من هذه الإجابات فإننا نلاحظ أن غالبية المستجوبين (66.67%) يرون أن تطبيق النظام المحاسبي المالي المستمد من المعايير المحاسبية الدولية يضمن شفافية وثقة أكبر للمستثمرين والأطراف الفاعلة الأخرى وهذا لأن النظام المحاسبي المالي الجديد يحوي إطار تصوري يضبط العمل المحاسبي، حيث رد المستجوبين على الخيارات المقدمة لهم كالتالي:

الجدول رقم (27): تبريرات أفراد العينة لأسباب الثقة والشفافية التي يقدمها النظام المحاسبي المالي لمستهمليه:

البيان	الخيار الأول	الخيار الثاني	الخيار الثالث
التكرار	32	18	4

الشكل رقم (33): تبريرات أفراد العينة لأسباب الثقة والشفافية التي يقدمها النظام المحاسبي المالي لمستهمليه:



أما في الجزء الحر والمخصص للمستجوبين فقد أضاف بعضهم بأنه نظرا للخصائص النوعية التي تتميز بها المعلومات الواردة في القوائم المالية، فإنه يمكن اعتبارها كذلك لكن بشرط تهيئة البيئة المناسبة وجعله يتماشى مع متطلبات الاقتصاد الوطني.

أما بخصوص السؤال 18 والذي جاء على الشكل التالي:


18- في رأيك هل القوائم المالية الجديدة التي أتى بها النظام المحاسبي المالي تلبي طموحات المساهمين والمقرضين والشركاء الفاعلين المباشرين؟

نعم لا بدون جواب

الجدول رقم (28): آراء أفراد العينة في القوائم المالية وفق النظام المحاسبي المالي:

البيان	التكرار	النسبة
نعم	42	70
لا	2	3
بدون جواب	16	26,67
المجموع	60	100

الشكل رقم (34): آراء أفراد العينة في القوائم المالية وفق النظام المحاسبي المالي:



إن تحليل نتائج السؤال 18 يبين أن القوائم المالية الجديدة التي أتت بها المعايير المحاسبية الدولية IAS/IFRS تلبى إلى حد كبير طموحات المساهمين والمقرضين والشركاء الفاعلين مع المؤسسة، وهذا ربما الذي أدى بأفراد العينة إلى اعتباره كأحسن بديل للمخطط المحاسبي الوطني، وتكملت الاختبار الفرضية الرابعة يمكن تحليل أيضا السؤال 19 والذي أتى على الشكل التالي:

18- هل ترى أن هذا التوجه نحو النظام المحاسبي المالي يضمن الإفصاح الكافي لتلبية حاجيات مختلف الأطراف؟

نعم لا بدون جواب


إن إجابات المستجوبين أظهرت بوضوح تحقق الفرضية الرابعة فبعد عرض نتائج السؤالين 17 و18 الذين أظهروا أن النظام المحاسبي المالي يضمن ثقة وشفافية أكبر ويلبي طموحات جميع الأطراف، جاءت نتائج السؤال 19 والتي تؤكد أيضا على أن الحد الأدنى من الإفصاح المطلوب الإفصاح عنه يلبي حاجيات جميع الأطراف وهذا ما تتطلبه متطلبات مبادئ حوكمة المؤسسات وعليه نقول أن الفرضية الرابعة قد تحققت.

هذا ويمكن توضيح رد المستجوبين على السؤال 18 كمايلي:

الجدول رقم (29): آراء أفراد العينة في الإفصاح حسب النظام المحاسبي المالي:

النسبة	التكرار	البيان
65	39	نعم
10	6	لا
25	15	بدون جواب
100,00	60	المجموع

الشكل رقم (35): آراء أفراد العينة في الإفصاح حسب النظام المحاسبي المالي:



خامسا/ اختبار الفرض الخامس:

ينص هذا الفرض على أن البنية التشريعية والتنظيمية لحوكمة المؤسسات في الجزائر ليست ضعيفة وهي في تطور مستمر، ولكن يجب العمل على تطوير البنية المؤسسة، والارتقاء بالأساليب الفنية والتطبيقية للإدارة، وزيادة الوعي لدى الأفراد، والمتعاملين بالأسواق من خلال تحقيق متطلبات الإفصاح والشفافية، وسيتم اختبار هذا الفرض من خلال استعراض آراء المستجوبين والتي تضمنها السؤال 20 والأخير الذي أتى على الشكل التالي:

20- هل ترى سيادتكم أن الإطار القانوني والرقابي الحالي الذي يحكم عمل المؤسسات الجزائرية، يعد كافيا لتحقيق الإفصاح المحاسبي الملائم لتطبيق مبادئ الحوكمة؟

كافي غي كافي بدون جواب

إذا كان الجواب بغير كافي فما هو السبب :

القصور في الجانب المحاسبي

القصور في الجانب الوعي

القصور في الجانب القانوني(قانون المؤسسات، القانون التجاري، قانون البورصة..)

القصور في الجانب التنظيمي(التنظيم الداخلي للمؤسسات)


أمور أخرى، حدد:-----

وقد كانت إجابات المستجوبين على الشكل التالي:

الجدول رقم (30): آراء أفراد العينة في الإطار القانوني والرقابي في الجزائر:

النسبة	التكرار	البيان
5	3	نعم
78,33	47	لا
16,67	10	بدون جواب
100	60	المجموع

الشكل رقم (36): آراء أفراد العينة في الإطار القانوني والرقابي في الجزائر:




وبالنظر إلى نتائج هذا السؤال نرى أن (65%) من المستجوبين يرون أن الإطار الرقابي والقانوني الحالي الذي يحكم عمل المؤسسات يعد غير كافي لتحقيق الإفصاح المحاسبي الملائم لتطبيق مبادئ حوكمة المؤسسات، وهذا رغم أن القانون يكفل إلى حد ما الحقوق الأساسية للمساهمين ويحمي كذلك حقوق أصحاب المصالح، ورغم أننا اتجهنا نحو تطبيق معايير المحاسبة الدولية بتبني الجزائر للنظام المحاسبي المالي إلا أنه ينبغي مراجعة القوانين والأنظمة ذات علاقة بالمؤسسات، حتى تساهم الممارسات والأنظمة الكفيلة بتطبيق الإجراءات الحاكمة للمؤسسات والتكيف معها، وقد جاءت مبررات أفراد العينة من خلال الخيارات المقدمة لهم التي أتت كالتالي:

الجدول رقم (30): مبررات أفراد العينة حول الإطار القانوني والرقابي في الجزائر:

البيان	الخيار الأول	الخيار الثاني	الخيار الثالث	الخيار الرابع	الخيار الخامس
التكرار	14	28	31	22	3

الشكل رقم (37): مبررات أفراد العينة حول الإطار القانوني والرقابي في الجزائر:



وبالإضافة للخيارات المقدمة للمستجوبين فيما يخص السؤال الأخير من القصور في الجانب المحاسبي والقصور في الجانب الوعي والجانب القانوني وحتى القصور في الجانب التنظيمي للمؤسسات فقد أضاف أفراد العينة أمور أخرى اعتبروها أساسية، مثل القصور في الثقافة التنظيمية وفي البيئة المؤسساتية وحتى الجانب التكويني.

وبذلك ومن خلال نتائج المتوصل إليها من هذا السؤال الأخير يتحقق الفرض الخامس والأخير.

خلاصة الفصل:

يمكن استخلاص من هذه الدراسة الميدانية ما يلي:

- إن حوكمة المؤسسات هي الطريقة التي تستخدم بها السلطة لإدارة أصول المؤسسة ومواردها وطاقاتها بهدف تحقيق مصالح المساهمين والأطراف الأخرى الفاعلة مع المؤسسة؛

- هناك إجماع على أن المعلومات المحاسبية والمالية هي من بين المحددات الرئيسية لدرجة حوكمة المؤسسات، نتيجة عدة أسباب لعل أهمها تحكم الإدارة في مخرجات النظام المحاسبي المالي، وأهمية هذه المعلومات بالنسبة للأطراف الفاعلة مع المؤسسة أبرزهم المساهمين، كما أن جودة هذه المعلومات هي الدليل على موثوقية ومصداقية البيانات المالية التي تتم عرضها مما يعزز الشفافية وهو ما يتطلبه التطبيق الجيد للحوكمة؛

- يوجد هناك تأييد بأن المعلومات المحاسبية في ظل المخطط المحاسبي لا تتمتع بالجودة اللازمة وهذا لأنها لا تتمتع بجميع الخصائص النوعية اللازمة؛

- هناك إجماع على أن تطبيق النظام المحاسبي المالي سيسمح بضمان الشفافية والثقة الأكبر لمختلف الأطراف الفاعلة مع المؤسسة، نظرا للخصائص النوعية التي يتطلبها في عرضه للقوائم المالية، لكن كل ذلك إذا تم تهيئة الأرضية اللازمة لتطبيقه وجعله يتماشى مع الاقتصاد الوطني؛

- هناك إجماع على أن الإطار القانوني والرقابي الذي يحكم عمل المؤسسات الجزائرية غير كافي لتطبيق مبادئ الحوكمة، وهذا لوجود قصور في الكثير من الميادين لعل أهمها غياب الثقافة التفسيرية الحديثة لدي المسؤولين الجزائريين وغياب الوعي وحتى قصور في بعض القوانين التي تفرض الإفصاح والشفافية على المؤسسات، وكل هذه المشاكل تتم في بيئة غير تنافسية وغير شفافة.

الذاتمة

إن تناولنا لموضوع أهمية الانتقال لمعايير الدولية للمحاسبة والمعلومة المالية بالنسبة لحوكمة المؤسسات جاء كمحاولة للإجابة على إشكالية البحث والتي تدور حول الدور الذي يمكن أن يلعبه الانتقال للمعايير المحاسبة الدولية والمعلومة المالية في تحسين التطبيق الفعال لحوكمة المؤسسات، مع محاولة إسقاط ذلك على الواقع الجزائري، وذلك انطلاقاً من الفصول الأربعة التي تناولتها المذكرة، والتي حاولت الإجابة على الفرضيات الأساسية للبحث باستخدام الأدوات السابق ذكرها .

إن الجزائر ونتيجة للظروف التي مرت بها منذ الاستقلال وإلى يومنا هذا حاولت القيام بالعديد من الإصلاحات والتي مست المحيط الاقتصادي للمؤسسة والتي حاولت من خلالها المرور إلى اقتصاد السوق والانسلاخ من مخالقات التوجه الاشتراكي الذي بقيت آثاره إلى حد الساعة، كما تحاول الجزائر تهيئة نفسها لما سينجر عن اندماجها في اقتصاد العالمي، الذي تزيد تكلفته يوم بعد يوم ومن أسباب ذلك أن موضوع الحوكمة بمختلف الآليات التي تستعملها، ترتبط بعدة متغيرات، المراجعة، المحاسبة ومدى تكيفها مع المعايير الدولية، إضافة إلى درجة تطور الأسواق المالية....إلخ.

ومن هذه المتغيرات كان للنصيب المحاسبي في هذه المرحلة النصيب الأوفر بعدما أصبح المخطط المحاسبي الوطني لا يساير هذه التحولات والمتطلبات التي يتطلبها اقتصاد السوق، وذلك بعد أن أصبحت المعلومة المحاسبية والمالية أداة هامة في اتخاذ القرارات لعدة أطراف داخل المؤسسة وخارجها وعلى رأسهم المستثمرين والدائنين والتي لا يليها لهم المخطط المحاسبي الوطني بالشكل المناسب، فكان التحول نحو النظام المحاسبي المالي المستمد من المعايير الدولية للمحاسبة والمعلومة المالية والتي تعمل على توفير معلومة مالية مفهومة وشفافة وموثوق بها وقابلة للمقارنة حتى على الصعيد الدولي، كما تتطلب هذه المعايير حد أدنى من الإفصاح والذي من المفروض أن يفي بحاجيات جميع الأطراف ذات علاقة مع المؤسسة.

1- نتائج اختبار الفرضيات: انطلاقاً من الدراسة النظرية والميدانية التي اعتمدت في هذا البحث تم

التوصل أثناء اختبار الفروض إلى النتائج التالية:

فيما يتعلق بالفرض الأول والذي ينص على أن مفهوم حوكمة المؤسسات ومبادئ وإجراءات تطبيقها، يتضمن وجود مجموعة من العلاقات التعاقدية التي تربط بين أطراف عديدة منها إدارة المؤسسة، مساهميها وأصحاب المصالح فيها، فإنه قد اتضح أن حوكمة المؤسسات هي نظام للتوجيه والتحكم والرقابة على نشاط المؤسسة، مبني على تنظيم عملية اتخاذ القرارات في المؤسسات، وتوزيع الصلاحيات والمسؤوليات فيما بين الأطراف الرئيسية في المؤسسة، وذلك لخدمة المساهمين بشكل خاص، وأصحاب المصالح بشكل عام، ويمثل هذا التوجه نقلة نوعية تعطي للجهة التشريعية حرية أكبر

في التدخل في شؤون المؤسسة، لتوجيه عملها، وحماية حقوق المساهمين وأصحاب المصالح فيها، وبناء على ذلك يتحقق الفرض الأول.

وفيما يخص الفرض الثاني والمتعلق بأن المعلومات المحاسبية والمالية هي من المحددات الرئيسية لدراسة حوكمة المؤسسات، فإنه تبين أن النظم المحاسبية والمالية هي الأداة التي توفر ما يحتاج إليه مستخدمو البيانات والمعلومات لاتخاذ القرار، لأن النظام المحاسبي يشكل القاعدة الأساسية للمعلومات كونه يقوم بتلخيص وتجميع المعلومات لمتخذي القرارات الإستراتيجية والعملياتية بكفاءة، والنظم المحاسبية ليست أداة للقيام بالأعمال المحاسبية فقط بل تقدم معلومات شفافة وعادلة لسد حاجة الأطراف المتعددة داخلية وخارجية لاتخاذ القرارات الرقابية والتوجيهية، وهذا في النهاية ما يحقق متطلبات تطبيق مبادئ الحوكمة، مع العلم أن هذه المعلومات تختلف باختلاف المستوى الإداري وحجم وطبيعة عمليات المؤسسة لهذا يمكن القول أن هذه النظم تؤثر في عملية الحوكمة إذ كلما كانت فعالة وذات كفاءة ستسهم بصورة إيجابية في عملية التحكم، وهو ما يحقق الفرض الثاني.

أما بخصوص الفرض الثالث والمتعلق بأن المخطط المحاسبي الوطني أصبح لا يلبي كل حاجيات أطراف الحوكمة من مساهمين وأطراف أخرى ذات علاقة وأن التوجه نحو المعايير الدولية للمحاسبة والمعلومة المالية من خلال النظام المحاسبي المالي قد يكون أحسن بديل للمخطط الوطني المحاسبي، فإنه قد تبين أن المخطط الوطني المحاسبي والذي كان يستجيب للإحتياجات الفترة السابقة، أصبح حالياً لا يساير وغير ملائم للظروف الاقتصادية الجديدة في الجزائر، بعد الإصلاحات الاقتصادية الرامية للدخول لاقتصاد السوق، وأصبحت مخرجات هذا المخطط من المعلومات المحاسبية والمالية لا تتوافق مع متطلبات الانفتاح على العالم الخارجي لأسباب عديدة منها أولوية الشكل القانوني على الواقع الاقتصادي، وما لهذه الأولوية من تأثير على المعلومات المحاسبية والمالية والتي لا يمكن أن تفي بحاجيات المستثمرين والدائنين لاختلاف الأهداف بينهم وبين حاجيات مؤسسات الدولة، على عكس المعايير الدولية للمحاسبة والمعلومة المالية والمستمدة من النموذج الأنجلوساكسوني والذي يتميز بتفضيله لمصلحة المستثمرين وإعطائهم النظرة الاقتصادية الحقيقية للمؤسسة وهذا ما يؤكد تحقق هذه الفرضية.

وعن الفرض الرابع والمتمثل في أن الإفصاح والشفافية في ظل المعايير الدولية للمحاسبة والمعلومة المالية يكفل تحقيق متطلبات تطبيق مبادئ الحوكمة في المؤسسات ، فقد تبين أن المفاهيم الجديدة التي أنت بها المعايير المحاسبية الدولية IAS/IFRS في إطارها التصوري وحتى مفهوم القيمة العادلة ومفهوم انخفاض القيمة وكذا المعايير المحاسبية التي وضعت متطلبات الإفصاح الواجب إتباعه عند عرض القوائم المالية سواء في المؤسسات الاقتصادية أو المؤسسات المالية فإنها تفي بمتطلبات

مبادئ حوكمة المؤسسات (مبدأ الإفصاح والشفافية) على الأقل في الجانب المحاسبي، وبناء عليه يتحقق هذا الفرض.

وفيما يخص الفرض الأخير والذي ينص على أن البيئة التشريعية والتنظيمية لحوكمة المؤسسات في الجزائر ليست ضعيفة، ولكن يجب العمل على تطوير البنية المؤسسية وزيادة الوعي لدى الأفراد والمتعاملين من خلال تحقيق متطلبات الإفصاح والشفافية، فإنه تبين لنا أن البنية التشريعية والتنظيمية في الجزائر تم إرسالها من خلال القوانين والتنظيمات، فالقانون يكفل الحقوق الأساسية لحملة الأسهم، ويحمي كذلك حقوق أصحاب المصالح بالإضافة إلى التوجه مؤخرا نحو النظام المحاسبي المالي والمستمد من المعايير المحاسبية الدولية، لكن ونظرا للدينامكية السريعة والمتلاحقة في قطاع الأعمال، فإنه ينبغي مراجعة بعض القوانين والأنظمة ذات العلاقة بالمؤسسات، ورفع درجة الوعي لجميع الأطراف ذات العلاقة، حتى تساير الممارسات والأنظمة العالمية للإجراءات الحاكمة للمؤسسات والتكيف معها، وبذلك يتحقق الفرض الأخير.

2- النتائج العامة:

من خلال هذا البحث نستخلص النتائج التالية:

- يعد إتباع الأسلوب الجيد لتطبيق مبادئ حوكمة المؤسسات من الدعائم الأساسية في رفع الأداء الاقتصادي والقدرات التنافسية، وجذب الاستثمارات للمؤسسات والاقتصاد بشكل عام؛
- يحقق إتباع القواعد والمبادئ السليمة لحوكمة المؤسسات قدرا ملائما من الطمأنينة للمستثمرين وحملة الأسهم على تحقيق عائد مناسب لاستثماراتهم، مع العمل للحفاظ على حقوقهم، وخاصة حائزي أقلية الأسهم؛
- ليس هناك نموذج أو دليل وحيد لأفضل الممارسات في حوكمة المؤسسات، ولهذا أظهرت هياكل مختلفة للإجراءات الحاكمة للمؤسسات في الدول المختلفة، يحكمها في ذلك القوانين الحكومية والأجهزة الرقابية على أسواق المال ومنظمات قطاع الأعمال ودور هيئات محاسبية والمراجعة؛
- تعد المعلومات المحاسبية والمالية من بين أهم المحددات لدرجة الحوكمة للمؤسسات فوجودتها دليل على الموثوقية والمصدقية في البيانات المالية التي تتم عرضها مما يعزز الشفافية والثقة لدى جميع الأطراف؛
- أهمية الإفصاح المحاسبي والشفافية في تطبيق مبادئ حوكمة المؤسسات في الأسواق العالمية بشكل عام، وفي الجزائر بشكل خاص، وهو ما ستكون له آثار إيجابية خصوصا على الأسواق

- المالية والبورصات، وتنعكس آثاره على أداء المؤسسات والاقتصاد من ناحية وتحسين إدارة وكفاءة المؤسسات وزيادة في قدرتها التنافسية من ناحية أخرى؛
- المخطط المحاسبي الوطني لا يتوافق مع المتطلبات اللازمة للتطبيق الجيد لحوكمة المؤسسات التي تتطلب معلومات مالية ذات جودة عالية ونظام محاسبي يلبي الحد الأدنى من الإفصاح والشفافية لتلبية حاجيات جميع الأطراف ولذا كان إصلاحه أمراً ضرورياً حتى يستجيب لهذه المتطلبات؛
 - تتميز المعايير الدولية للمحاسبة والمعلومة المالية أنها مستمدة من نموذج التوحيد المحاسبي الأنجلوساكسوني، الذي يفضل مصلحة المساهمين الحاليين والمحتملين على الأطراف الأخرى، وتأكيداً على أولية الواقع الاقتصادي على الشكل القانوني وتبنيها لمفهوم القيمة العادلة؛
 - تهدف المعايير الدولية للمحاسبة والمعلومة المالية إلى مساعدة المستثمرين في اتخاذ قرارات الاستثمار في الأسواق المالية، بتوفير معلومة مالية شفافة وتتمتع بالثقة اللازمة ومقبولة عالمياً عن وضعية وأداء المؤسسات؛
 - يتوافق النظام المحاسبي المالي في الجزائر إلى حد بعيد مع معايير المحاسبة الدولية والمعلومة المالية وبالأخص في إطاره التصوري؛
 - معايير الدولية للمحاسبة والمعلومة المالية تكون فعالة أكثر بوجود بيئة اقتصادية ملائمة؛
 - تطبيق المعايير الدولية للمحاسبة والمعلومة المالية يزيد من ثقة المستثمرين والأطراف الأخرى الفاعلة لأن القوائم المالية تظهر الصورة الصادقة والحقيقية للمؤسسة المطبقة له؛
 - يسمح تطبيق المعايير الدولية للمحاسبة والمعلومة المالية بالإفصاح عن الحد الأدنى من المعلومات الضرورية لجميع الأطراف لاتخاذ القرارات اللازمة؛
 - تلبي معايير المحاسبة الدولية والمعلومة المالية متطلبات الإفصاح والشفافية والتي تتطلبها حوكمة المؤسسات من خلال التطبيق السليم لهذه المعايير وتوفير البيئة اللازمة لذلك؛
 - الاتجاه نحو تطبيق معايير المحاسبة الدولية والمعلومة المالية سيكون له تأثير على مهنة المراجعة في الجزائر من خلال التحديات التي سيجدونها أمامهم للتأقلم مع هذه المعايير؛
 - الاتجاه نحو تطبيق معايير المحاسبة الدولية والمعلومة المالية يفتح المجال لإصلاحات أخرى لا تقل أهمية عن معايير المحاسبة الدولية لتوفير البيئة المناسبة لتطبيقها بشكل جيد وسليم.

3- التوصيات:

- في ضوء النتائج التي تم التوصل إليها يمكن تقديم التوصيات التالية:
- الإسراع في تحضير المؤسسات وممارسو المحاسبة وإقامة التربصات للإطارات المحاسبية، بشكل يضمن التطبيق السليم للنظام المحاسبي المالي؛

- العمل على تطوير بورصة الجزائر وتفعيل دورها في الحياة الاقتصادية للمؤسسات وكذا المساهمة في تأهيل الأفراد لإدارة المؤسسات من خلال التعاون مع المعاهد والمؤسسات المتخصصة والتدرج في التأهيل حتى تتمكن إدارة السوق من الوصول إلي مؤهلات معترف بها، يتم على أساسها ترشيح المؤهلين لعضوية المؤسسات المساهمة؛
- إصدار قوانين تنص على تطبيق مبادئ حوكمة المؤسسات بالنسبة للمؤسسات التي تتداول أسهمها في البورصة وعدم الاكتفاء بميثاق لا يعلم بوجوده إلا القليل؛
- تشكيل فريق عمل يكلف بتطوير عدد من التشريعات المرتبطة بحوكمة المؤسسات مثل قانون الشركات وقانون سوق المال، وقانون تنظيم مهنة المحاسبة والمراجعة، وقانون تنظيم المنافسة ومنع الاحتكار؛
- ضرورة تحديد واجبات مراقب الحسابات على أساس فهم واضح لطبيعة وأهداف وظيفة المراجعة في المجتمع، وتعديل توقعات المجتمع عن طريق سبل الاتصال الفعال وزيادة وعي وثقافة الرأي العام بوظيفة المحاسبة والمراجعة وأهدافها؛
- المشاركة الفعالة في عقد ندوات ومؤتمرات حول موضوع حوكمة المؤسسات، ودراسة الجوانب التطبيقية والواقعية للمؤسسات الجزائرية، خاصة المقيدة في البورصة.

4- أفاق البحث:

نظرا للظروف المحيطة بالعمل والتي حالت دون التعمق أكثر بكل ماله علاقة بالموضوع، سواء من حيث الوقت أو المراجع وحجم البحث، وكذا قصد التحكم أكثر في الموضوع فقد إقتصرت بحثنا على الجانب النظري والمفاهيمي للمعايير الدولية للمحاسبة والمعلومة المالية وأهميتها بالنسبة لحوكمة المؤسسات الجزائرية دون الخوض بالتفصيل في الواقع القانوني والاقتصادي الجزائري وتأثيراته على تطبيق مبادئ الحوكمة، وعليه يمكن الإشارة إلى المواضيع التالية والتي يمكن أن تكون مواضيع للبحث في المستقبل:

- مدى فاعلية تطبيق مبادئ حوكمة المؤسسات في ظل غياب سوق مالي نشط في الجزائر.
- أثر القوائم المالية في النظام المحاسبي المالي على حوكمة المؤسسات في الجزائر.
- أثر تطبيق النظام المحاسبي المالي على الأطراف الفاعلة مع المؤسسة.
- أهمية تطبيق النظام المحاسبي المالي في تنشيط السوق المالي.
- أهمية تطبيق المعايير الدولية للمراجعة في تعزيز حوكمة المؤسسات.

المراجع

قائمة المراجع

I. باللغة العربية

أ- الكتب:

- أحمد محمد نور، "مبادئ المحاسبة المالية"، (الإسكندرية: الدار الجامعية، 2003)؛
- أحمد رجب عبد العال، "مبادئ المحاسبة المالية"، (الإسكندرية: مؤسسة شباب الجامعة، 1995)؛
- أمين السيد محمد لطفي، "المحاسبة الدولية والشركات المتعددة الجنسيات"، (الإسكندرية: الدار الجامعية، 2004)؛
- أمين السيد أحمد لطفي، "إعداد وعرض القوائم المالية في ضوء المعايير المحاسبية"، (الإسكندرية: دار الثقافة، الطبعة الأولى، 2008)؛
- جمال لعشيشي، "محاسبة المؤسسة والجباية وفق النظام المحاسبي المالي الجديد"، (الجزائر: الأوراق الزرقاء، 2010)؛
- دونالد كيزو، "المحاسبة المتوسطة"، (السعودية: دار المريخ، 2005)؛
- سعيد إبراهيم الحسينة، "نظم المعلومات الإدارية"، (عمان: مؤسسة الورق للنشر والتوزيع، 1998)؛
- شعيب شنوف، "محاسبة المؤسسة طبقاً للمعايير المحاسبية الدولية IAS/IFRS"، (الجزائر: مكتبة الشركة الجزائرية بوداود، الجزء الأول، 2009)؛
- شنوف شعيب، "محاسبة المؤسسة طبقاً للمعايير المحاسبية الدولية IAS/IFRS"، (الجزائر: المكتبة الشركة الجزائرية بوداود، الجزء الثاني، 2009)؛
- طارق عبد العال، "حوكمة الشركات مفاهيم مبادئ تجارب تطبيقات الحوكمة في المصارف"، (الإسكندرية: الدار الجامعية، 2005)؛
- طارق عبد العال حماد، "موسوعة المعايير المحاسبية"، (مصر: الدار الجامعية، الجزء الأول، 2002)؛
- طارق حماد عبد العال، "تقييم أداء البنوك التجارية"، (إسكندرية: الدار الجامعية، 2001)؛
- طارق عبد العال حماد، "موسوعة معايير المراجعة"، (مصر: الدار الجامعية للنشر، الجزء الأول، 2004)؛
- عبيد السعيد المطيري، "مستقبل مهنة المحاسبة والمراجعة، تحديات وقضايا معاصرة"، (الرياض: دار المريخ للنشر والتوزيع، 2004)؛
- عاشور كتوش، "المحاسبة العامة - أصول و مبادئ -"، (الجزائر: ديوان المطبوعات الجامعية، 2003)؛

- عبد الرزاق محمد قاسم، " تحليل وتصميم نظم المعلومات المحاسبية"، (مصر: مكتبة دار الثقافة للنشر والتوزيع، 2004)؛
- عبد الحق مرعي، محمد سمير الصبان، " دراسات في تطور الفكر المحاسبي وبعض المشاكل المحاسبية المعاصرة"، (بيروت: الدار الجامعية، 1990)؛
- عبد الكريم بويقوب، "أصول الحاسبة العامة وفقا للمخطط المحاسبي الوطني"، (الجزائر: ديوان المطبوعات الجامعية، 1999)؛
- علي أحمد زين، " دراسات في المراجعة"، (القاهرة: دار النشر والتوزيع، 2006)؛
- محمد مطر، "التأصيل النظري للممارسات المهنية المحاسبية في مجالات-القياس-العرض-الإفصاح"، (عمان، دار وائل للنشر، 2004)؛
- محمد السيد نعامي، "دراسات في نظريات المحاسبة والمعايير المحاسبية"، (مصر: المكتبة المصرية، 2002)؛
- محمد صالح الحناوي، "أساسيات الاستثمار في بورصة الأوراق المالية"، (مصر: الدار الجامعية، الطبعة الثانية، 1997)؛
- محمد المبروك أبو زيد، " المحاسبة الدولية وانعكاساتها على الدول العربية"، (القاهرة: الثراء للنشر والتوزيع، 2005)؛
- محمد عصام الدين زايد، "المحاسبة الدولية"، (المملكة العربية السعودية: دار المريخ للنشر، 2004)؛
- محمد بوتين، "المحاسبة العامة-دراسة موضحة بأمثلة ومسائل محلولة طبقا للمخطط المحاسبي الوطني"، (الجزائر: الطبعة الخامسة، ديوان المطبوعات الجامعية ، 2005)؛
- محمد بوتين، "المحاسبة المالية ومعايير المحاسبة الدولية"، (الجزائر: الأوراق الزرقاء، 2010).
- ب- رسائل وأطروحات:**
- علي أحمد زين، " إطار مقترح لتطبيق مفهوم السيطرة والتحكم لزيادة فعالية المراجعة الداخلية في قطاع البنوك التجارية في مصر"، (رسالة دكتوراه، فلسفة في المحاسبة، جامعة حلوان، مصر، 2007)؛
- صلاح حواس، ' التوجه الجديد نحو معايير الإبلاغ المالية وأثره على مهنة المدقق '، (أطروحة الدكتوراه، العلوم الاقتصادية، جامعة الجزائر، الجزائر، 2008)؛
- مداني بن بلغيث، "أهمية إصلاح النظام المحاسبي للمؤسسات في ظل أعمال التوحيد الدولية - بالتطبيق على حالة الجزائر -"، (أطروحة الدكتوراه، العلوم الاقتصادية، جامعة الجزائر، الجزائر، 2004).

- هشام سفيان صلواتشي، " تأهيل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، مدخل لتطبيق الحوكمة وتحسين الأداء"، (مذكرة الماجستير، إدارة أعمال، جامعة البليدة، الجزائر، 2008).
- **ج- المجالات:**
- أحمد شرف عبد الحميد، " الحوكمة والتقارير المالية المنشورة للشركات المصرية" ، (مجلة البحوث التجارية المعاصرة، كلية التجارة بسوهاج، جامعة جنوب الوادي، مصر، العدد الثاني، 2002)؛
- العمري حمد محمد، سويدان ميشيل سعيد،" الإفصاح عن المعلومات القطاعية في التقارير المالية السنوية للشركات الصناعية الأردنية- دراسة ميدانية-"، (مجلة كلية التجارة للبحوث العلمية، جامعة الإسكندرية، العدد2، المجلة رقم 44 سبتمبر 2007)؛
- احمد زغدار ، محمد سفير ،"خيار الجزائر بالتكيف مع متطلبات الإفصاح وفق معايير المحاسبة الدولية IAS/IFRS" ، (مجلة الباحث، جامعة الجزائر، الجزائر، 2010)؛
- حسين قاضي، " منهج المحاسبة"، (مجلة جامعة دمشق، سوريا، المجلة 16، العدد الثاني، 2000)؛
- ظاهر شاهر القشي، "انهيار بعض الشركات العالمية وأثرها في بيئة المحاسبة"،(المجلة العربية للإدارة، المنظمة العربية للإدارة، جامعة الدول العربية، القاهرة ، المجلد 25، العدد الثاني، 2005)؛
- عبد القادر بريش،" قواعد تطبيق مبادئ الحوكمة في المنظومة المصرفية مع إشارة إلى حالة الجزائر"، (مجلة الإصلاحات الاقتصادية والاندماج في الاقتصاد العالمي، المدرسة العليا للتجارة، الجزائر، العدد الأول، 2006)؛
- عبد العلاء الوهاب، "التحكم المؤسسي وأثره على الرقابة والتوجيه على الشركات العمالية دراسة ميدانية في الهيئة العامة لسوق مسقط"، (مجلة جامعة دمشق للعلوم الاقتصادية والقانونية، سوريا، المجلد 22، العدد الأول، 2006)؛
- عبيد السعيد المطيري، " تطبيق الإجراءات الحاكمة للشركات في المملكة العربية السعودية"، (المجلة العربية للعلوم الإدارية، جامعة الملك سعود، المملكة العربية السعودية، العدد 03، سبتمبر 2003)؛
- عاشور كتوش ، "متطلبات تطبيق النظام المحاسبي الموحد IAS/IFRS في الجزائر"، (مجلة شمال إفريقيا، جامعة شلف، الجزائر، العدد السادس، 2009)؛
- لطيف زيود، حسان قيطيم، "دور الإفصاح المحاسبي في سوق الوراق المالية في ترشيد قرار الاستثمار"،(مجلة جامعة تشرين للدراسات والبحوث العلمية، سورية، المجلد رقم 29، العدد الأول، 2007).
- لطيف زيود، عقبة الرضا، رولا لابقة "الإفصاح المحاسبي في القوائم المالية للمصارف وفقاً للمعيار المحاسبي الدولي رقم (30)-حالة تطبيقية في المصرف التجاري السوري-"، (مجلة جامعة تشرين للدراسات والبحوث العلمية ، سلسلة العلوم الاقتصادية والقانونية، دمشق، المجلد رقم 28، العدد02، 2006)؛

- مؤيد علة الفضل، "العلاقة بين الحاكمية وقيمة المؤسسة، دراسة حالة الأردن"، (مجلة الأفاق الاقتصادية، إتحاد غرفة التجارة الإماراتي، المجلد 28، العدد 112، 2007)؛
- محمد الناصر محمد السيد درويش، " دور الإفصاح المحاسبي في التطبيق الفعال لحوكمة الشركات - دراسة ميدانية- " (مجلة الدراسات المالية والتجارية، كلية التجارة ببني يوسف، جامعة القاهرة، العدد 02، جانفي 2003)؛
- مداني بن بلغيث، "إشكالية التوحيد المحاسبي- تجربة الجزائر- "، (مجلة الباحث، جامعة الجزائر، العدد الأول، 2002)؛
- محمد سليم وهبة، "البيانات المالية ومعايير المحاسبة الدولية"، (مجلة المحاسب المجاز، بيروت، الفصل الثالث، العدد 23، 2005)؛
- محمد حسني عبد الجليل صبحي، " دور المراجع الخارجي في زيادة فعالية الإفصاح والثقافة في التقارير المالية المنشورة في البيئة المصرية-دراسة تحليلية- "، (المجلة العلمية للبحوث والدراسات التجارية، كلية التجارة وإدارة الأعمال، جامعة حلوان، القاهرة، العدد الأول، 2002)؛
- مصطفى جاموس، " قائمة التدفق النقدي أحد المداخل الرئيسية لتطوير نظام المعلومات المحاسبي في سورية"، (مجلة جامعة دمشق، سورية، المجلد الأول، العدد الأول، 1999).

د- الملتقيات ومؤتمرات:

- أحمد زغدار ، محمد سفير ، " مقومات عرض المعلومات في ظل معايير المحاسبة الدولية IFRS/IAS . "، (الملتقى الدولي حول الإطار المفاهيمي للنظام المحاسبي المالي في ظل المعايير المحاسبية الدولية، 13 - 15 / أكتوبر / 2009، جامعة سعد دحلب، البليدة، الجزائر)؛
- إحسان صالح المعتاز، " مدى فعالية لجان المراجعة في شركات المساهمة السعودية ،دراسة ميدانية الرياض "، (مؤتمر المحاسبة الأول ، 8-9 أكتوبر 2002، المملكة العربية السعودية)؛
- براقى تيجاني، "التطورات الاقتصادية الحديثة المؤثرة على الإطار العلمي للنظرية المحاسبية"، (ملتقى وطني حول المؤسسة على ضوء التحولات الحاسبية الدولية، كلية العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير، 11-22 نوفمبر 2007، جامعة باجي مختار عنابة، الجزائر)؛
- حازم ياسين، " دور الأجهزة الرقابية في تفعيل الإطار المحاسبي لحوكمة الشركات"، (ورشة عمل حول الإطار المحاسبي والإفصاح لهيكل حوكمة الشركات في مصر، مركز المشروعات الدولية ، جانفي 2003، جمهورية مصر العربية)؛
- حسن عبد الكريم سلوم، بتول محمد نوري، "دور المعايير المحاسبية الدولية في الحد من الأزمة العالمية"، (المؤتمر العلمي الدولي السابع حول تداعيات الأزمة الاقتصادية العالمية علي منظمات الأعمال-تحديات-الفرص-الأفاق، 2006، جامعة الزرقاء الخاصة، الأردن)؛

- خاسف جمال الدين، 'فلسفة التوريق والأزمات المالية العالمية'، (الملتقى الدولي حول الأزمة العالمية والاقتصادية الدولية والحوكمة العالمية، 20-21 أكتوبر 2009، جامعة فرحات عباس بسطيف، الجزائر)؛
- سليمان بوفاسة ، خليل عبد القادر، " نحو توافق دولي لنظام محاسبي"، (الملتقى الدولي حول الإطار المفاهيمي للنظام المحاسبي المالي في ظل المعايير المحاسبية الدولية، 13 - 15 أكتوبر 2009، جامعة سعد دحلب البليدة ، الجزائر)؛
- عتيقة وصاف، "مكانة الأسواق المالية في اقتصاديات العربية وعوامل رفع كفاءتها-دراسة حالة الجزائر والدول النامية-"، (الملتقى الدولي حول سياسات التمويل وأثرها على الاقتصاديات والمؤسسات، 21-22 نوفمبر 2006، جامعة محمد خيضر بسكرة، الجزائر)؛
- عبد الرزاق الشحادة، عبد الناصر حميدان، "قدرة معايير المحاسبة الدولية في سد الفجوة الأخلاقية بين الإدارة والمساهمين في إدارة الأرباح من جهة نظر الفئات ذات العلاقة بالبيئة المحاسبية"، (للمؤتمر العلمي الدولي السادس حول إدارة المخاطر واقتصاد المعرفة، 14-16 نيسان 2007، جامعة الزيتونة، الأردن)؛
- علي عزوز ، "متطلبات تكيف القواعد الجبائية مع النظام المحاسبي المالي"، (الملتقى الدولي الأول حول النظام المحاسبي المالي الجديد في ظل معايير المحاسبة الدولية تجارب، آفاق تحديات، معهد العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، 17-18 جانفي 2010، جامعة الوادي ، الجزائر)؛
- فريد حسنين، "المعايير المحاسبية الدولية: جذور، حصاد، مستقبل...."، (ملتقى أدار المحاسبي ومراقبي الحسابات في قرارات الإدارة وتنمية الموارد، المنظمة العربية للتنمية الإدارية، 20-024 مارس 2005 شرم الشيخ، جمهورية مصر العربية)؛
- فؤاد شاكر، "الحكم الجيد في المصارف والمؤسسات المالية العربية حسب المعايير العالمية"، (المؤتمر المصرفي العربي تحت عنوان: الشراكة بين العمل المصرفي والاستثمار من أجل التنمية، 2005، القاهرة)؛
- مداني بن بلغيث، محمد التهامي إبراهيم، "المؤسسة الجزائرية وتحديات تحسين الأداء المحاسبي المتميز" ، (المؤتمر العالمي الدولي حول الأداء المتميز للمنظمات والحكومات، 8-9 مارس 2005، جامعة ورقلة، الجزائر)؛
- مصطفى السعداني، "مدى ارتباط الشفافية والإفصاح بالتقارير المالية وحوكمة المؤسسات"، (ملتقى مهنة المحاسبة والمراجعة والتحديات المعاصرة، 4-5 ديسمبر 2007، جمعية المحاسب ومدققي الحسابات ، دولة الإمارات العربية)؛

- محمد مطر، "دور الإفصاح عن المعلومات المحاسبية في تقرير وتفعيل التحكم المؤسستي"، (المؤتمر العالمي المهني الخامس حول : التحكم المؤسستي واستمرارية المؤسسة، 2003، جامعة البنراء، الأردن)؛
- مختار مسامح، "النظام المحاسبي المالي الجزائري الجديد وإشكالية تطبيقه في اقتصاد غي مؤهل"، (الملتقى الدولي الأول حول النظام المحاسبي المالي الجديد في ظل معايير المحاسبة الدولية تجارب-أفاق وتحديات-، 17-18 جانفي 2010، معهد العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة الوادي، الجزائر)؛
- مداني بن بلغيث، "النظام المحاسبي المالي الجديد وبيئة المحاسبة"، (الملتقى الدولي حول الإطار المفاهيمي للنظام المحاسبي المالي في ظل المعايير المحاسبية الدولية، 13 - 15 أكتوبر 2009، جامعة سعد دحلب البليدة، الجزائر)؛
- نور الدين مزياني، فروم محمد صالح، "المعايير المحاسبية الدولية والبيئية الجزائرية مقومات ومتطلبات التطبيق"، (الملتقى الدولي الأول حول النظام المحاسبي المالي الجديد في ظل معايير المحاسبة الدولية تجارب-أفاق وتحديات-، 17-18 جانفي 2010، معهد العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة الوادي، الجزائر)؛
- هوام جمعة، "مدى ملائمة القيمة العادلة للتقرير المالي"، (الملتقى الوطني حول المؤسسة على ضوء التحولات المحاسبية الدولية، 21-22 نوفمبر 2007، جامعة باجي مختار عنابة، الجزائر).

ه- المنشورات:

- البنك الأهلي المصري، "أساليب ممارسة سلطات الإدارة الرشيدة في الشركات"، (القاهرة: النشرة الاقتصادية، العدد الثاني، 2003)؛
- بهاء الدين سمير علام، "أثر الآليات الداخلية لحوكمة الشركات على الأداء المالي للشركات المصرية-دراسة تطبيقية-"، (مصر: وزارة الاستثمار، مركز المديرين المصري، 2009)؛
- بنك الإسكندرية، "الحوكمة الطريق إلى الإدارة الرشيدة"، (القاهرة: النشرة الاقتصادية، المجلد 35، 2003).
- سميحة فوزي، "تقييم مبادئ حوكمة المؤسسات في جمهورية مصر العربية"، (مصر: ورقة عمل رقم 82، المركز المصري للدراسات الاقتصادية، 2003)؛
- سميحة فوزي، "حوكمة الشركات في مصر مقارنة بالأسواق الناشئة الأخرى في القرن الواحد والعشرين"، (مركز المشروعات الدولية، غرفة التجارة الأمريكية، واشنطن)؛
- غادر محمد ياسين، "دور الهيئات الأكاديمية في اعتماد معايير المحاسبة الدولية"، (القاهرة: المجمع العربي للمحاسبين القانونيين، 2006)؛

- ميسزيسلوباك، "المسؤولية الاجتماعية لمؤسسات الأعمال في بولندا"، (مركز المشروعات الدولية، غرفة التجارة الأمريكية، واشنطن، 2000)؛
- محمد حسن يوسف، "محددات الحوكمة ومعاييرها مع إشارة خاصة لنمط تطبيقها في مصر"، (مصر: بنك الاستثمار القومي، 2007)؛
- مأمون حمدان، "تطبيق المعايير المعايير المحاسبية الدولية في سورية"، (سوريا: جمعية المحاسبين القانونيين السورية، 2008)؛
- مركز المشروعات الدولية، "مراحل الجيد للحوكمة في الدول النامية"، (مركز المشروعات الدولية، غرفة التجارة الأمريكية، واشنطن، 2006)؛
- مركز المشروعات الدولية، "حوكمة الشركات في الأسواق الناشئة"، (مركز المشروعات الدولية، غرفة التجارة الأمريكية، واشنطن، أوت 2008)؛
- معيار المحاسبة الدولي 01، "عرض القوائم المالية"؛
- معيار المحاسبة الدولي 24، "الإفصاحات عن الأطراف ذات علاقة"؛
- معيار المحاسبة الدولي رقم 34، "التقارير المالية المرحلية"؛
- مبادئ منظمة التعاون الاقتصادي والتنمية في مجال حوكمة المؤسسات؛
- وليد ناجي الحياي، "نظرية المحاسبة"، (الدنمارك: الأكاديمية العربية المفتوحة، 2007)؛
- وليد الحياي، "الإفصاح المحاسبي في ظل توسع المنهج المحاسبي المعاصر يشمل المحاسبة الاجتماعية"، (الدنمارك: الأكاديمية العربية المفتوحة)؛
- وليد الحياي، "تطور الفكر المحاسبي"، (الدنمارك: الأكاديمية العربية المفتوحة، 2008)؛
- يوسف محمود جربوع، "مدى مسؤولية الشركات والمؤسسات المالية ومراجعي الحسابات القانونيين تجاه تطبيق معايير المحاسبة والمراجعة الدولية عند إعداد ومراجعة القوائم المالية بدولة فلسطين"، (القاهرة: المجمع العربي للمحاسبين القانونيين، 2003).
- **قوانين ومراسيم ومواثيق:**
- "القانون التجاري الجزائري"، وفق تعديلات 2005؛
- "ميثاق الحكم الراشد للمؤسسات في الجزائر"، (الجزائر: وزارة المؤسسات الصغيرة والمتوسطة والصناعات التقليدية، 2009)؛
- القانون رقم 07-11 المؤرخ في 25/11/2007 والمتضمن النظام المحاسبي المالي؛
- المرسوم التنفيذي رقم 156/08 المؤرخ في 26/05/2008 المتضمن تطبيق أحكام القانون 11/07؛
- القرار المؤرخ في 26 جويلية 2008 المتضمن قواعد التقسيم والمحاسبة ومدونات الحسابات الصادرة في الجريدة الرسمية عدد 19 بتاريخ 25 مارس 2009.

II. باللغة الأجنبية:

أ- الكتب:

- Ali Tazdait, "Maitrise du système comptable financier", (Alger : ACG, 1er Edition, 2009);
- Brahim Lakhlef, " La bonne gouvernance - croissance et d'développement - ", (Alger : Dar Alkhaldounia, 2006);
- Bernard Colasse, " Les grands auteurs en comptabilité", (France : MS –Management et société-, 2005);
- Bernard Ensault, Christon.Horreau, "Comptabilité Financier", (France : Presse universitaire , 3eme Edition, 2001);
- Bertrand Richard, " La dynamique du gouvernement d'entreprise", (Paris: Organisation ,2003);
- Bernard colasse, "Comptabilité générale" – PCG, IAS/IFRS- " , (France : Economica, 7 éme Edition, 2001);
- Bernard Reffourier, Axel. Haller, peter. walton, "Comptabilité internationale", (France : libraire cuibert, 1997);
- Bernard Raffournier, "Les normes comptable internationales - IFRS/IAS -", (paris : Economica, 2 éme Edition, 2005);
- Charreaux Gérard, " Gouvernement d'entreprise et la comptabilité", (paris: Economica édition, 2003);
- Djelloule saci, "comptabilité d'entreprise et systèmes économique", (Alger :OPU, 1991;);
- Eustache Ebondo,Wa. Mandzila," La gouvernance de d'entreprise une approche par l'audit et contrôle interne " ,(paris : Harmattan, 2005);
- E.DUCASSE Et autres, "les normes comptable internationales IAS/IFRS", (Alger : Pages Bleues, 2010).
- Eric Dumalanede , Abdelhamid. Boubkeur , " Comptabilité générale:Conforme au SCF et aux normes comptables internationales IAS/IFRS ", (Alger : Berti ,2009);
- Hennie V.greuning,"Normes comptables internatioles-guide pratique-",(France :Ed CNCC , 2000);
- Jean François Des Robert, François. Mechin, Herve. Puteaux," Norme IFRS et PME", (Paris : Dunod, 2004);
- Jean Français, "Lire un bilan c'est simple", (Paris : Chiron ,2007);
- Maillet Baudrier, Ale. Manh, "Normes comptables internationales IAS /IFRS" , (Alger : Berti, 2007);
- Michel Baizet, Frédérie Doche, "IAS/IFRS et système d'information", (paris :organisation, 2005);
- Obert Robert, "Pratique des normes IAS/IFRS", (Paris : Danord, 2008) ;
- Parrat Frederic , "Le Gouvernement d'entreprise", (Paris : Maxima, 1999,);

- Patrick Boisselier, "Contrôle de gestion", (France : Librairie Veibert, 2eme Edition, 2001);
- Ronald Révez, "La gouvernance d'entreprise", (Paris : La découverte, 2003);
- Robert Obert, "Pratique des mernes IAS/IFRS", (Paris : Dunod, 2002).

ب- الرسائل والأطروحات:

- Bouroui Nassiba, "Necessité d'une reforme comptable en Algerie dans le cadre de passage de l'economie planifiée a l'economie de marchés" (memoire de magistere, en comptabilité, E S C Alger, 1998-1999);
- Samir Merouani, "Le projet du nouveau système comptable algérien, anticiper et préparer le passage", (mémoire de magistère , en management, E S C Alger Alger, 2007-2008).

ج- المجلات:

- Laviline Benoit, "Systeme d'information des PME" , (France : La Revue Française de Comptabilité, N°348, 2002).

د- المنشورات:

- Elena Barbu, Richard Baker, " the evolution of research on international accounting harmonization", (France : Laboratoire Orléanais de gestion, N° 2004-03, 2004);
- Dana R. Hermanson, Larry E. Rittenberg,"Internal Auditand organizational governance ", The Institute of Internal Auditors Research Foundation, 2003);
- Gilbert B, " Informations comptables et financières et gouvernement d'entreprise ";
- Guérard asevers, "la convergence des normes comptable national ";
- Modalités de dépôt des comptes sociaux de l'exercice 2009 au centre national du registre du commerce, (Ministère du commerce algérienne : centre national du registre commerce ,2010).

ه- القوانين والمراسيم والمواثيق:

- Instruction "n°02 du 29 Octobre 2009", portant première application du Système Comptable Financier 2010.

III. المواقع الإلكترونية:

الموقع	البيان
www.focusifrs.com	الموقع الرسمي الناتج عن التعاون بين CNCC و CSOEC الفرنسيين
www.hawkama.net	الموقع الرسمي للحكومة في منطقة الشرق الأوسط وشمال إفريقيا بالتعاون مع OECD
www.oecd.org	الموقع الرسمي لمنظمة التعاون الاقتصادي والتنمية
www.gccaa.org	الموقع الرسمي لهيئة المحاسبة والمراجعة لدول المجلس التعاون لدول الخليج العربي
www.cipe.com	الموقع الرسمي لمركز المشروعات الدولية
www.ascasociety.org	الموقع الرسمي للمجمع العربي للمحاسبين القانونيين

الملاحق

الميزانية

السنة المالية المقفلة في

N.1 صافي	N صافي	N امتلاك رصيد	N إجمالي	ملاحظة	الأصل المالي
					<p>أصول غير جارية فارق بين الاقتناء-المنتوج الإيجابي أو السلبي تثبيبات غير مادية تثبيبات مادية أراضي مباني تثبيبات مادية أخرى تثبيبات ممنوح امتيازها تثبيبات يجري إنجازها تثبيبات مالية سندات موضوعة موضع معادلة مساهمات أخرى و ديون دائنة مرتبطة بها سندات أخرى مثبتة قروض و أصول أخرى غير جارية ضرائب مؤجلة عن الأصل</p>
					مجموع الأصل غير الجاري
					<p>أصول جارية مخزونات و مستحقات ديون دائنة و استخدامات مماثلة الزبائن المدينون الآخرون الضرائب و ما شابهها ديون دائنة أخرى و استخدامات مماثلة الموجودات و ما شابهها الأموال الموظفة و الأصول الجارية الأخرى الخزينة</p>
					مجموع الأصول الجارية
					المجموع العام للأصول

الميزانية

السنة المالية المقفلة في

N-1	N	الخصوم المالية
		<p>رؤوس الأموال الخاصة</p> <p>رأس مال تم إصداره رأس مال غير مستعان به علاوات و احتياطات (احتياطات مجمدة (1) فوارق التقييم فارق المعادلة (1) نتيجة صافية / نتيجة صافية حصة المجمع (1) رؤوس أموال خاصة أخرى / ترحيل من جديد حصة الشركة المجمدة (1) حصة ذوي الأقلية</p> <p>المجموع 1</p>
		<p>الخصوم غير الجارية</p> <p>قروض و ديون مدينة مالية ضرائب (مؤجلة و مرصود لها) ديون مدينة أخرى غير جارية مأونات و منتجات ثابتة سلفا</p> <p>مجموع الخصوم غير الجارية (2)</p>
		<p>الخصوم الجارية</p> <p>موردون و حسابات ملحقة ضرائب ديون مدينة أخرى خزينة سلبية</p> <p>مجموع الخصوم الجارية (3)</p> <p>مجموع عام للخصوم</p>

(1) لا يستعمل إلا في تقديم كشوف مالية مجمدة.

حساب النتيجة

حسب كل نوع

الفترة من إلى

N-1	N	ملاحظة	
			رقم الأعمال تغير مخزونات المنتجات المصنعة و الجاري تصنيعها الإنتاج المثبت إعانات الاستغلال
			1- إنتاج السنة المالية
			المشتريات المستهلكة الخدمات الخارجية و الاستهلاكات الأخرى
			2- استهلاك السنة المالية
			3- قيمة الاستغلال المضافة (2-1)
			أعباء العاملين الضرائب و الرسوم و المدفوعات المشابهة
			4- الفائض الإجمالي عن الاستغلال
			المنتجات العملياتية الأخرى الأعباء العملياتية الأخرى المخصصات للاهلاكات و الأرصدة استثناء عن خسائر القيمة و الأرصدة
			5- النتيجة العملياتية
			المنتجات المالية الأعباء المالية
			6- النتيجة المالية
			7- النتيجة العادية قبل الضرائب (7+5)
			الضرائب الواجب دفعها عن النتائج العادية الضرائب المؤجلة (تغيرات) حول النتائج العادية
			مجموع منتجات الأنشطة العادية
			مجموع أعباء الأنشطة العادية
			8- النتيجة الصافية للأنشطة العادية
			العناصر غير العادية - المنتجات (يطلب بيانها) العناصر غير العادية - الأعباء (يطلب بيانها)
			9- النتيجة غير العادية
			10- النتيجة الصافية للسنة المالية
			حصة الشركات الموضوعه موضع المعادلة في النتيجة الصافية
			11- النتيجة الصافية للمجموع المجد (1)
			و منها حصة ذوي الأقلية (1)
			حصة المجتمع (1)

(1) تستعمل لتقديم الكشوف المالية المجمدة وحدها

حساب النتيجة (حسب الوظيفة)
الفترة من إلى

مثلا

N-1	N	ملاحظة	
			<p>رقم الأعمال كلفة المبيعات هامش الربح الإجمالي منتجات أخرى عملياتية التكاليف التجارية الأعباء الإدارية أعباء أخرى عملياتية النتيجة العملياتية تقديم تفاصيل الأعباء حسب النوع (مصاريف العاملين المخصصات للاهتلاكات) منتجات مالية الأعباء المالية النتيجة العادية قبل الضريبة الضرائب الواجبة على النتائج العادية الضرائب المؤجلة على النتائج العادية (التغيرات) النتيجة الصافية للأنشطة العادية الأعباء غير العادية المنتجات الغير عادية النتيجة الصافية للسنة المالية حصة الشركات الموضوع موضع المعادلة في النتائج الصافية النتيجة الصافية للمجموع المجدد (1) منها حصة ذوي الأقلية حصة المجمع (1)</p>

(1) يستعمل لتقديم الكشوف المالية المجمدة وحدها.

محتوى عناوين الميزانية

حصيلة الأصول

السنة المالية المقفلة في

N اهلاكات / أرصدة	N إجمالي	
		الأصول المثبتة (غير الجارية)
2807-2907	207	فارق الشراء (ou goodwill)
280 (خارج 2807)	20 (خارج 207)	التثبيات غير المادية
290 (خارج 2907)	22/21 (خارج 222)	التثبيات المادية
281-282-291		
292		
293	23	التثبيات الجاري إنجازها
	265	التثبيات المالية
	26 (خارج 265 و 269)	السندات الموضوعه موضع المعادله-المؤسسات المشاركة
	273/272/271	المساهمات الأخرى و الديون الدائنة الملحقه
		السندات الأخرى المثبتة
	276/275/274	القروض و الأصول الأخرى غير الجارية
		مجموع الأصول غير الجارية
		الأصول الجارية
		المخزونات و الجاري إنجازها
39	30 إلى 38	الديون الدائنة - الاستخدامات المماثلة
		الزبائن
491	41 (خارج 419)	المدينون الآخرون
	409 مدين [44/43/42]	الضرائب
	(خارج 444 إلى 448)	الأصول الجارية الأخرى
	45، 46، 486، 489	الموجودات و ما يماثلها
	444، 445، 447	الأصول الموظفة و غيرها من الأصول الجارية
	مدين 48	أموال الخزينة
	50 (خارج 509)	
	519 و غيرها من المدينين	مجموع الأصول الجارية
59	51/ مدين 52 / 53، 54	المجموع العام للأصول

محتوى عناوين الميزانية

حصيلة الخصوم

السنة المالية المقفلة في

N	الخصوم المالية
	<u>رؤوس الأموال الخاصة</u>
108-101	رأس المال الصادر (أو حساب الاستغلال)
109	رأس المال غير المستعان به
106، 104	العلاوات و الاحتياطات (الاحتياطات المجمدة) (1)
105	فارق إعادة التقييم
107	فارق المعادلة (1)
12	النتيجة الصافية (النتيجة الصافية حصة المجمع) (1)
11	رؤوس الأموال الخاصة الأخرى، ترحيل من جديد
	حصة الشركة المجمدة (1)
	حصة ذوي الأقلية (1)
	<u>المجموع 1</u>
	<u>الخصوم الجارية</u>
17، 16	القروض و الديون المالية
155، 134	الضرائب (المؤجلة و المرصود لها)
229	الديون الأخرى غير الجارية
15 (خارج 155)، 131، 132	المؤونات و المنتجات المدرجة في الحسابات سلفا
	<u>مجموع الخصوم غير الجارية (2)</u>
	<u>الخصوم الجارية</u>
40 (خارج 409)	الموردون و الحسابات الملحقة
اعتماد 444، 445، 447	الضرائب
419، 509 اعتماد [42، 43، 44 (خارج	الديون المدينة الأخرى
444 إلى 447)]	خصوم
48، 46، 45	أموال الخزينة
519 و غيرها، اعتماد 51، اعتماد 52	<u>مجموع الخصوم الجارية (3)</u>
	<u>المجموع العام للخصوم</u>

(1) لا يستعمل إلا في تقديم الكشوف المالية المجمدة.

محتوى عناوين حساب النتيجة
حساب النتيجة (حسب النوع)
الفترة من إلى

N	
70	المبيعات و المنتجات الملحقة
71	تغيرات المخزونات و المنتجات المصنعة و الجاري تصنيعها
72	الإنتاج المثبت
74	إعانات الاستغلال
	1- إنتاج السنة المالية
60	المشتريات المستهلكة
61 و 62	الخدمات الخارجية و الاستهلاكات الأخرى
	2- استهلاك السنة المالية
	3- قيمة الاستغلال المضافة (1-2)
63	أعباء العاملين
64	الضرائب و الرسوم و المدفوعات المماثلة
	4- إجمالي فائض الاستغلال
75	المنتجات العملية الأخرى
65	الأعباء العملية الأخرى
68	المخصصات للاهتلاكات و المؤونات و خسارة القيمة
78	استئناف على خسائر القيمة و المؤونات
	5- النتيجة العملية
76	المنتجات المالية
66	الأعباء المالية
	6- النتيجة المالية
	7- النتيجة العادية قبل الضرائب (5+6)
695 و 698	الضرائب الواجب دفعها عن النتائج العادية
693 و 692	الضرائب المؤجلة (تغيرات) عن النتائج العادية
	مجموع منتجات الأنشطة العادية
	مجموع أعباء الأنشطة العادية
	8- النتيجة الصافية للأنشطة العادية
	9- صافي نتيجة السنة المالية
	حصة الشركات الموضوعه موضع المعادلة في النتيجة الصافية (1)
	10- صافي نتيجة المجموع المجمد (1)
	و منها حصة ذوي الأقلية
	حصة المجمع (1)

(1) لا يستعمل إلا في تقديم الكشوف المالية المجمدة.

**جدول تدفقات أموال الخزينة
(الطريقة المباشرة)**

الفترة من إلى

السنة المالية N-1	السنة المالية N	ملاحظة
		تدفقات أموال الخزينة المتأتية من الأنشطة العملية التحصيلات المقبوضة من عند الزبائن المبالغ المدفوعة للموردين و العاملين الفوائد و المصاريف المالية الأخرى المدفوعة الضرائب عن النتائج المدفوعة
		تدفقات أموال الخزينة قبل العناصر غير العادية تدفقات أموال الخزينة المرتبطة بالعناصر غير العادية (يجب توضيحها)
		تدفقات أموال الخزينة الصافية المتأتية من الأنشطة العملية (أ)
		تدفقات أموال الخزينة المتأتية من أنشطة الاستثمار المسحوبات عن اقتناء تثبيبات مادية أو غير مادية التحصيلات عن عمليات بيع تثبيبات مادية أو غير مادية المسحوبات عن اقتناء تثبيبات مالية التحصيلات عن عمليات بيع تثبيبات مالية الفوائد التي تم تحصيلها عن التوظيفات المالية الحصص و الأقساط المقبوضة من النتائج
		تدفقات أموال الخزينة المتأتية من أنشطة الاستثمار (ب)
		تدفقات أموال الخزينة المتأتية من أنشطة التمويل التحصيلات في أعقاب إصدار أسهم الحصص و غيرها من التوزيعات التي تم القيام بها التحصيلات المتأتية من القروض تسديدات القروض أو الديون الأخرى المماثلة
		صافي تدفقات أموال الخزينة المتأتية من أنشطة التمويل (جـ) تأثيرات تغيرات سعر الصرف على السيولات و شبه السيولات تغير أموال الخزينة في الفترة (أ + ب + جـ)
		أموال الخزينة و معادلاتها عند افتتاح السنة المالية
		أموال الخزينة و معادلاتها عند اقفال السنة المالية
		تغير أموال الخزينة خلال الفترة
		المقاربة مع النتيجة المحاسبية

جدول تدفقات أموال الخزينة

(الطريقة غير المباشرة)

الفترة من إلى

السنة المالية N-1	السنة المالية N	ملاحظة
		<p>تدفقات أموال الخزينة المتأتية من الأنشطة العملية</p> <p>صافي نتيجة السنة المالية تصححات من أجل :</p> <p>- الإهلاكات و الأرصدة - تغير الضرائب المؤجلة - تغير المخزونات - تغير الزبائن و الديون الدائنة الأخرى - تغير الموردين و الديون الأخرى - قيمة البيع التي تزيد أو تنقص الصافية من الضرائب</p>
		<p>تدفقات الخزينة الناجمة عن النشاط (أ)</p> <p>تدفقات أموال الخزينة المتأتية من عمليات الاستثمار</p> <p>مسحوبات عن شراء تسيّيات تحصيلات عن مبيعات تسيّيات تأثير تغيرات محيط التجميد (1)</p>
		<p>تدفقات أموال الخزينة المرتبطة بعمليات الاستثمار (ب)</p> <p>تدفقات أموال الخزينة المتأتية من عمليات التمويل</p> <p>الحصص المدفوعة للمساهمين زيادة رأس المال النقدي (المنقودات) إصدار قروض تسديد قروض</p>
		<p>تدفقات أموال الخزينة المرتبطة بعمليات التمويل (جـ)</p> <p>تغير أموال الخزينة للفترة (أ + ب + جـ)</p> <p>أموال الخزينة عند الافتتاح أموال الخزينة عند الاقفال تأثير تغيرات سعر العملات الأجنبية (1) تغير أموال الخزينة</p>

**نماذج لجدول يمكن إيرادها في الملحق
تطور التثبيتات والأصول غير الجارية**

العناوين والأبواب	ملاحظات	القيمة الإجمالية عند افتتاح السنة المالية	زيادات السنة المالية	إنخفاضات السنة المالية	القيمة الإجمالية عند إقفال السنة المالية
التثبيتات غير المالية التثبيتات المادية المساهمات الأصول الأخرى غير الجارية					

جدول الإهلاكات

العناوين والأبواب	ملاحظات	إهلاكات مجمعة في بداية السنة المالية	زيادات في مخصصات السنة المالية	إنخفاضات في عناصر خارجية	إهلاكات مجمعة في آخر السنة المالية
Good will تثبيتات غير مادية تثبيتات مادية مساهمات أصول أخرى غير جارية					

جدول خسائر القيمة في التثبيتات والأصول الأخرى غير الجارية

العناوين والأبواب	ملاحظات	خسائر القيمة المجمعة في بداية السنة المالية	إرتفاعات خسائر القيمة خلال السنة المالية	إستثناءات في خسائر القيمة	خسائر القيمة المجمعة في نهاية السنة المالية
Good will تثبيتات غير مادية تثبيتات مادية مساهمات أصول أخرى غير جارية					

جدول المساهمات (فروع ووحدات مشاركة)

الفروع والكيانات المشاركة	ملاحظات	رؤوس الأموال الخاصة	ومنها رأس المال	قسط رأس المال المحتاز (%)	نتيجة السنة المالية الأخيرة	القروض والتسبيقات الممنوحة	الحصص المقبوضة	القيمة المحاسبية للسندات المحتازة
الفروع الكيان أ الكيان ب الكيانات المشاركة الكيان 1 الكيان ب								

جدول المؤونات

العناوين والأبواب	ملاحظات	أرصدة مجمعة في بداية السنة المالية	مخصصات السنة المالية	إستنفات السنة المالية	أرصدة مجمعة في نهاية السنة المالية
أرصدة خصوم مالية غير جارية. أرصدة للمعاشات والواجبات المماثلة أرصدة للضرائب أرصدة للنزاعات					
المجموع					

					أرصدة خصوم مالية غير جارية. أرصدة للمعاشات والواجبات المماثلة أرصدة أخرى ترتبط بالعاملين أرصدة للضرائب
					المجموع

بيان إستحقاقات الديون الدائنة والمدينة عند إقفال السنة المالية

العناوين والأبواب	ملاحظات	لمدة عام على الأكثر	مدة أكثر من عام و5 أعوام على الأكثر	لأكثر من 5 أعوام	المجموع
الديون الدائنة القروض الزبائن الضرائب المدينون الآخرون					
المجموع					

الديون المدينة الإقتراضات ديون مدينة أخرى الموردون الضرائب الدائنون الآخرون					
--	--	--	--	--	--



الطالب : حسياني عبد الحميد
جامعة الجزائر
كلية العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير
قسم العلوم التجارية

E : Hamido-esc@hotmail.com

TEL: 06 65 74 84 34

استمارة استبيان

يقوم الطالب بإعداد بحث بعنوان " أهمية الانتقال للمعايير الدولية للمحاسبة والمعلومة المالية (IAS/IFRS) كإطار لتفعيل حوكمة المؤسسات"، والذي يندرج ضمن متطلبات الحصول على درجة الماجستير في علوم التجارية، تخصص المحاسبة والتدقيق. وتعد قائمة الاستقصاء هذه جزءا من البحث، والمعلومات الذي يحتويها هذا الاستقصاء تعتبر ضرورية، لهذا نرجو من سيادتكم الإجابة على جميع هذه الأسئلة بكل عناية ووضوح. لان إجابتكم على الأسئلة الواردة بالقائمة سوف تساعدني في تحقيق نتائج البحث. وأحيطكم علما أن إجابتكم لن تستخدم إلا لأغراض البحث العلمي، كما يتشرف الطالب أن يزودكم بنسخة من هذا البحث أو نتائجه في حالة اهتمامكم بما عن طريق الاتصال المباشر عن طريق الهاتف أو البريد الإلكتروني.

وأخيرا أشكر لكم حسن تعاونكم ومساهماتكم في هذا البحث.

- 1- الاسم(اختياري):..... /..... الجنس: ذكر أنثي / العمر:..... عاما
- 2- عنوان البريد الإلكتروني.....
- 3- الشهادة الأكاديمية:..... / الشهادة المهنية.....
- 4- المهنة/الوظيفة:..... / الخبرة..... عاما
- 5- المؤسسة:..... المكان:.....
- 6- القطاع الذي تنتمي إليه: أعمال حرة قطاع حكومي قطاع خاص قطاع مختلط

7-هل ترى أن حوكمة المؤسسات هي الطريقة التي تستخدم بها السلطة لإدارة أصول وموارد المؤسسة، بهدف تحقيق مصالح المساهمين، والأطراف الأخرى ذات العلاقة بالشركة؟

نعم لا بدون جواب

إذا كانت الإجابة على السؤال السابق (بنعم) فهل تعتقد أن مفهوم حوكمة المؤسسات يتسع ليشمل :

- إدارة المؤسسة لتعظيم أداؤها؛
- تنفيذ الأنظمة الكفيلة بتجنب أو تقليل الغش، وتضارب المصالح، والتصرف غير المقبول؛
- أنظمة تستخدم للرقابة علي المؤسسة، ومجلس إدارتها وأعضائه؛
- أنظمة يتم بموجبها إدارة المؤسسة والرقابة عليها، وفق هيكل يحدد توزيع الحقوق والمسؤوليات بين المشاركين، ويرسم القواعد ولإجراءات المتعلقة باتخاذ القرارات؛
- كل ما سبق

8- هل ترى أن هناك ضرورة ملحة لتطبيق أسس ومبادئ حوكمة المؤسسات في الجزائر ؟

نعم لا بدون جواب

9- هل ترى أن الوظيفة المحاسبية تلعب دورا بارزا في دراسة ظاهرة حوكمة المؤسسات ؟

نعم لا بدون جواب

10- هل ترى أن المعلومات المحاسبية والمالية هي من بين المحددات الرئيسية لدرجة حوكمة المؤسسات ؟

نعم لا بدون جواب

إذا كانت الإجابة علي السؤال السابق (بنعم)، في رأيك لماذا:

- تحكم الإدارة في المعلومات المحاسبية والمالية؛
- أهمية المعلومات المحاسبية والمالية بالنسبة للمساهمين(المالكين)؛
- تناظر المصالح بين مختلف الأطراف المستعملة للمعلومات المحاسبية والمالية (مسيرين، مساهمين، مقرضين...)
- تعتبر أدالة اتصال بين المؤسسة ومختلف الشركاء؛
- أمور أخرى، حدد:.....

11- هل ترى أن تطبيق المخطط المحاسبي الوطني لا يلبي المتطلبات الجديدة للاقتصاد الجزائري في هذه المرحلة ؟

نعم لا قليلا بدون جواب

- إذا كان الجواب نعم (قليلا) فما هو السبب:
- لأن المخطط الوطني المحاسبي يشوبه بعض القصور المفاهيمي والميداني؛
- تهيمن عليه الشكل القانوني على الواقع الاقتصادي؛
- لا يستجيب لمتطلبات التسيير الجديدة؛
- لا يلبي حاجيات المساهمين والمقرضين والشركاء الفاعلين المباشرين للمؤسسة؛
- لا يستجيب لمتطلبات المعايير المحاسبية الدولية؛
- أمور أخرى، حدد:-----؛

12- هل ترى أن المعلومات المحاسبية في ظل المخطط الوطني المحاسبي تتمتع بالجودة اللازمة؟

- نعم لا قليلا بدون جواب
- إذا كان الجواب بلا (قليلا) ما هي أهم النقائص:
-
-

13- هل القوائم المالية في ظل المخطط الوطني المحاسبي تعطي الصورة الصادقة والحقيقية للمؤسسة؟

- نعم لا قليلا بدون جواب
- إذا كان الجواب بلا (قليلا) فما هو السبب :
- المعلومات المنشورة لا تتمتع بالجودة اللازمة؛
- قدرة المسيرين بالتلاعب بالمعلومات المنشورة؛
- كثرة المشاكل المحاسبية المطروحة؛
- أولوية الجانب القانوني على الواقع الاقتصادي؛
- عدم وجود معايير المحاسبية سليمة؛
- أمور أخرى، حدد:-----؛

14- هل ترى أن الإفصاح المحاسبي في المؤسسات الجزائرية في ظل المخطط الوطني المحاسبي يعتبر كافيا لضمان حقوق المساهمين والشركاء الفاعلين مع المؤسسة؟

- نعم لا بدون جواب
- إذا كان الجواب بلا فما هو السبب:
- غياب أهم القوائم المالية الضرورية؛
- غياب أهم العناصر الواجب الإفصاح عنها في القوائم المالية؛
- الطرق والقواعد المحاسبية المتبعة في إعداد هذه القوائم؛
- غياب أهم الخصائص النوعية الضرورية في هذه القوائم؛
- توقيت الإفصاح؛
- أمور أخرى، حدد:-----؛

15- ما رأيك في الإصلاح المحاسبي في الجزائر هل كان؟

- ضروري غير ضروري بدون جواب

16- هل تعتقد أن التوجه نحو النظام المحاسبي المالي المستمد من المعايير المحاسبية الدولية IAS/IFRS يعتبر أحسن بديل للمخطط الوطني المحاسبي؟

- نعم لا بدون جواب
- إذا كان الجواب بنعم فما هو السبب:
- لاستناده لمعايير المحاسبية مقبولة عالمياً؛
- طريقة صناعة هذه المعايير المحاسبية
- لاحتوائه على أهم الحلول للمشاكل المحاسبية التي تواجهها المحاسبة في المؤسسات الجزائرية؛
- سهولة الانسجام معه في المؤسسات الجزائرية؛
- تطبيقه من طرف الإتحاد الأوروبي؛
- يفي بالمتطلبات الحديثة للاقتصاد الجزائري؛
- أمور أخرى، حدد:
- 17- هل ترى أن تطبيق النظام المحاسبي المالي في المؤسسات الجزائرية يضمن شفافية وثقة أكبر لمختلف الأطراف الفاعلة؟

- نعم لا بدون جواب
- إذا كان الجواب بنعم فما هو السبب:
- لاحتوائه على إطار تصوري يضبط العمل المحاسبي؛
- لاحتوائه على معايير المحاسبية جديدة تفي بهذا الغرض؛
- أمور أخرى، حدد:
- 18- في رأيك هل القوائم المالية الجديدة التي أنتت بها المعايير المحاسبية الدولية IAS/IFRS تلبى طموحات المساهمين والمقرضين والشركاء الفاعلين المباشرين؟

نعم لا بدون جواب

19- هل ترى أن هذا التوجه نحو النظام المحاسبي المالي يضمن الإفصاح الكافي لتلبية حاجيات مختلف الأطراف؟

نعم لا بدون جواب

- 20- هل ترى سيادتكم أن الإطار القانوني والرقابي الحالي الذي يحكم عمل المؤسسات الجزائرية، يعد كافياً لتحقيق الإفصاح المحاسبي الملائم لتطبيق مبادئ الحوكمة؟
- كافي غير كافي بدون جواب
- إذا كان الجواب غير كافي في رأيك لما يعود السبب:

- القصور في الجانب المحاسبي؛
- القصور في الجانب الوعي؛
- القصور في الجانب القانوني (قانون المؤسسات، القانون التجاري، قانون البورصة..)؛
- القصور في الجانب التنظيمي (التنظيم الداخلي للمؤسسات)؛
- أمور أخرى، حدد:

شكراً جزيئاً

- 1-Prénom (Facultatif): -----/ Sexe : Masculin Féminin / Age : ----- ans
 2- Votre Adresse électronique (E-mail) : -----
 3- Diplôme académique : ----- / Diplôme professionnel : -----
 5- Profession/ Fonction : ----- / Expérience : -----ans
 5- Entreprise / Etablissement / Société : ----- / Lieu : -----
 6- Secteur du travail : travaux libéraux Public Privé Mixte

7- Pensez-vous que la gouvernance d'entreprise est la méthode utilisée par l'autorité pour gérer les actifs et les ressources de l'entreprise, afin de réaliser les intérêts des actionnaires et les autres parties liées à l'entreprise ?

Oui Non sans réponse

Si la réponse à la question précédente était oui, est ce que vous pensez le concept (gouvernance d'entreprise) s'élargit pour d'étendre à :

- Gérer l'entreprise pour maximiser sa performance;
 L'exécution des règlements dignes de l'évitement ou la diminution de la fraude, les conflits d'intérêts, le comportement inacceptable;
 Des Systèmes utilisés pour contrôler l'entreprise, son conseil d'administration et ses membres;
 des systèmes sur lesquels la gestion et le contrôle de l'entreprise sont basés, conformément à une structure qui Détermine la répartition des droits et des responsabilités entre les participants, et qui détermine les règles et les procédures de prise de décision;
 Toutes ces réponses

8- Pensez-vous qu'il y a une nécessité urgente pour appliquer les fondements et les principes de gouvernance d'entreprise en Algérie ?

Oui Non sans réponse

9-Pensez-vous que la fonction comptable joue un rôle important dans l'étude du phénomène de la gouvernance d'entreprise, dans le cercle des études comptables dans l'environnement algérien ?

Oui Non sans réponse

10- est ce vous voyez que les informations comptables et financières sont parmi les déterminants principales pour savoir le degré de gouvernance d'entreprise ?

Oui Non sans réponse

Si oui, pour quoi:

- L'autorité de l'administration sur les informations comptables et financières;
 L'importance de l'information comptable et financière pour les actionnaires (propriétaires);
 La Symétrie des intérêts entre les différents utilisateurs des informations comptables et financière (gestionnaire, actionnaires, prêteurs);
 L'information est un outil de communication entre l'entreprise et les différents partenaires ;
 Autre, le quel :-----

11- Pensez-vous que l'application du plan comptable national (PCN) ne répond pas aux nouvelles exigences de l'économie algérienne dans cette période ?

Oui un peu Non sans réponse

Si oui (un peu), pour quoi:

Parce que le plan comptable national comporte des insuffisances conceptuelles et techniques;

La domination de la forme juridique sur la réalité économique;

il ne répond aux nouvelles exigences de la gestion;

il ne satisfait pas aux besoins des actionnaires, des prêteurs et des partenaires (les acteurs directs de l'entreprise);

il n'est pas compatible avec les (IAS/IFRS) ;

Autre, le quel :-----

12- Pensez-vous que les informations comptables présentés conformément au PCN possèdent les caractéristiques qualitatives nécessaires ?

Oui un peu Non sans réponse

Si la réponse est non (un peu), comment justifiez-vous cela ?

13- Est-ce que les états financiers préconisés par plan comptable national donnent une image fidèle et sincère de l'entreprise ?

Oui un peu Non sans réponse

Si non (un peu), pour quoi:

Les informations publiées n'ont pas la qualité nécessaire;

Le pouvoir des gestionnaires de manipuler les informations publiées;

Le nombre élevé des problèmes de comptabilité;

Priorité à l'aspect juridique de la réalité économique;

L'absence des normes comptables intacts;

Autre, le quel :-----

14- est ce que vous voyez que la divulgation⁽¹⁾ comptable dans les entreprises algériennes était suffisante pour garantir les droits des actionnaires et des partenaires?

Oui Non sans réponse

Si non, pour quoi :

L'absence des importantes états financiers;

L'absence des éléments les plus importants qui doivent être divulgués dans les états financiers;

les méthodes et règles comptables utilisées dans la préparation de tels états;

L'absence des caractéristiques qualitatives les plus importantes et nécessaire dans ces états;

Le moment de la divulgation;

Autre, le quel :-----

15- Comment Voyez-vous la nécessité de la réforme du système comptable des entreprises en Algérie ?

Nécessaire Pas nécessaire Sans réponse

⁽¹⁾ publication et présentation des états financiers de l'entreprise

16- Pensez-vous que l'orientation vers le système comptable financier inspirés de normes comptables internationales IAS / IFRS est la meilleure solution pour remplacer le PCN ?

Oui

Non

sans réponse

Si oui, pour quoi:

- Il est basé sur des normes comptables acceptées au niveau mondial;
- Méthode de fabrication de ces normes comptables (transparence);
- Parce qu'il contient les solutions les plus importantes pour les problèmes comptables rencontrés par la comptabilité des entreprises algériennes;
- la facilité de son harmonie dans les entreprise algériennes;
- Son application par l'Union européenne;
- Conforme aux exigences de l'économie algérienne moderne;
- Autre, le quel :-----

17- Pensez-vous que l'application du système comptable financier (SCF) dans les entreprises algériennes rassure une transparence et plus de confiance pour les différentes parties prenantes?

Oui

Non

sans réponse

Si oui, pour quoi:

- Parce qu'il contient un cadre conceptuel qui règle le travail comptable ;
- il contient à des nouvelles normes suffisantes
- Autre, le quel :-----

18- Pensez-vous que les nouveaux états financiers préconises par (SCF) répondent aux aspirations des actionnaires, des prêteurs et les acteurs partenaires directs ?

Oui

Non

sans réponse

19- Pensez-vous que cette orientation vers le système comptable financier assure la divulgation suffisante pour répondre aux besoins des différentes parties prenantes?

Oui

Non

sans réponse

20- Pensez-vous que le cadre juridique et réglementaire actuel qui gouverne des entreprise algériennes, est suffisante pour la divulgation comptable pertinente pour appliquer les principes de la gouvernance ?

Oui

Non

sans réponse

Si non, pour quoi :

- Lacunes dans la comptabilité;
- Carences dans le côté de la sensibilisation;
- Carences dans le côté droit (le droit des entreprises, commercial, bourse...);
- Carences dans l'aspect organisationnel (les structures internes des entreprises);
- Autre, le quel :-----

Fréquences

Statistiques

sexe

N	Valide	60
	Manquante	0

sexe

		Fréquence	Pour cent	Pourcentage valide	Pourcentage cumulé
Valide	h	44	73,3	73,3	73,3
	f	16	26,7	26,7	100,0
	Total	60	100,0	100,0	

Fréquences

Statistiques

age

N	Valide	60
	Manquante	0

age

		Fréquence	Pour cent	Pourcentage valide	Pourcentage cumulé
Valide	inf à 25	7	11,7	11,7	11,7
	entre 25et 40 ans	34	56,7	56,7	68,3
	supérieure à 40 ans	19	31,7	31,7	100,0
	Total	60	100,0	100,0	

Fréquences

Statistiques

type diplôme

N	Valide	57
	Manquante	3

type diplôme

		Fréquence	Pour cent	Pourcentage valide	Pourcentage cumulé
Valide	licence	31	51,7	54,4	54,4
	Magister	20	33,3	35,1	89,5
	doctore	6	10,0	10,5	100,0
	Total	57	95,0	100,0	
Manquante	Système manquant	3	5,0		
	Total	60	100,0		

Fréquences

Fréquences

Statistiques

type diplôme

N	Valide	60
	Manquante	0

type diplôme prof

	Fréquence	Pour cent	Pourcentage valide	Pourcentage cumulé
Valide agréé comptabilité	8	13,3	13,3	13,3
en coure	9	15,0	15,0	28,3
autre	19	31,7	31,7	60,0
sans	24	40,0	40,0	100,0
Total	60	100,0	100,0	

Tableaux croisés

Récapitulatif du traitement des observations

	Observations					
	Valide		Manquante		Total	
	N	Pour cent	N	Pour cent	N	Pour cent
type diplôme acad * type diplôme prof	57	95,0%	3	5,0%	60	100,0%

Tableau croisé type diplôme acad * type diplôme prof

Effectif

		type diplôme prof				Total
		agréé comptabilité	en coure	autre	sans	
type diplôme acad	licence	6	4	15	6	31
	Magister	1	5	2	12	20
	doctorat	1			5	6
Total		8	9	17	23	57

Fréquences

Statistiques

Expérience

N	Valide	60
	Manquante	0

Expérience

	Fréquence	Pour cent	Pourcentage valide	Pourcentage cumulé
Valide inf à 5 ans	27	45,0	45,0	45,0
entre 5-10 ans	17	28,3	28,3	73,3
entre 11-20 ans	12	20,0	20,0	93,3
sup à 20 ans	4	6,7	6,7	100,0
Total	60	100,0	100,0	

Fréquences

Statistiques

Secteur du travail

N	Valide	56
	Manquante	4

Secteur du travail

	Fréquence	Pour cent	Pourcentage valide	Pourcentage cumulé
Valide travaux libérales	7	11,7	12,5	12,5
Public	35	58,3	62,5	75,0
Privé	14	23,3	25,0	100,0
Total	56	93,3	100,0	
Manquante Système manquant	4	6,7		
Total	60	100,0		

Fréquences

Statistiques

Lieu

N	Valide	60
	Manquante	0

Lieu

	Fréquence	Pour cent	Pourcentage valide	Pourcentage cumulé
Valide blida	5	8,3	8,3	8,3
bouira	8	13,3	13,3	21,7
alger	33	55,0	55,0	76,7
media	2	3,3	3,3	80,0
boumerdes	12	20,0	20,0	100,0
Total	60	100,0	100,0	

Fréquences

Statistiques

FONCTION		
N	Valide	60
	Manquante	0

FONCTION

		Fréquence	Pour cent	Pourcentage valide	Pourcentage cumulé
Valide	Enseignant univ.	17	28,3	28,3	28,3
	Professionnel	39	65,0	65,0	93,3
	Autre	4	6,7	6,7	100,0
	Total	60	100,0	100,0	

Tableaux croisés

Récapitulatif du traitement des observations

	Observations					
	Valide		Manquante		Total	
	N	Pour cent	N	Pour cent	N	Pour cent
FONCTION * Secteur du travail	56	93,3%	4	6,7%	60	100,0%

Tableau croisé FONCTION * Secteur du travail

Effectif

		Secteur du travail			Total
		travaux libérales	Public	Privé	
FONCTION	Enseignant univ.		17		17
	Travail Professionnel	8	17	14	39
Total		8	34	14	56

Fréquences

Statistiques

Pensez-vous que la gouvernance d'entreprise est la méthode utilisée par l'autorité pour gérer les actifs et les ressources de l'entreprise, afin de réaliser les intérêts des actionnaires et les autres parties liées à l'entreprise ?

N	Valide	60
	Manquante	0

Pensez-vous que la gouvernance d'entreprise est la méthode utilisée par l'autorité pour gérer les actifs et les ressources de l'entreprise, afin de réaliser les intérêts des actionnaires et les autres parties liées à l'entreprise ?

		Fréquence	Pour cent	Pourcentage valide	Pourcentage cumulé
Valide	OUI	47	78,3	78,3	78,3
	NON	5	8,3	8,3	86,7
	SANS REPONSE	8	13,3	13,3	100,0
	Total	60	100,0	100,0	

Fréquences

Statistiques

		CHOIX01	CHOIX02	CHOIX03	CHOIX04	CHOIX05
N	Valide	19	17	12	16	7
	Manquante	41	43	48	44	53

Tableau de fréquences

CHOIX01

		Fréquence	Pour cent	Pourcentage valide	Pourcentage cumulé
Valide	CHOIX1	19	31,7	100,0	100,0
Manquante	Système manquant	41	68,3		
Total		60	100,0		

CHOIX02

		Fréquence	Pour cent	Pourcentage valide	Pourcentage cumulé
Valide	COIX2	17	28,3	100,0	100,0
Manquante	Système manquant	43	71,7		
Total		60	100,0		

CHOIX03

		Fréquence	Pour cent	Pourcentage valide	Pourcentage cumulé
Valide	CHOIX3	12	20,0	100,0	100,0
Manquante	Système manquant	48	80,0		
Total		60	100,0		

CHOIX04

		Fréquence	Pour cent	Pourcentage valide	Pourcentage cumulé
Valide	CHOIX4	16	26,7	100,0	100,0
Manquante	Système manquant	44	73,3		
Total		60	100,0		

CHOIX05

		Fréquence	Pour cent	Pourcentage valide	Pourcentage cumulé
Valide	CHOIX5	7	11,7	100,0	100,0
Manquante	Système manquant	53	88,3		
Total		60	100,0		

Fréquences

Statistiques

Pensez-vous qu'il y a une nécessité urgent pour appliquer les fondements et les principes de gouvernance d'entreprise en Algérie

N	Valide	60
	Manquante	0

Pensez-vous qu'il y a une nécessité urgent pour appliquer les fondements et les principes de gouvernance d'entreprise en Algérie

		Fréquence	Pour cent	Pourcentage valide	Pourcentage cumulé
Valide	OUI	53	88,3	88,3	88,3
	NON	2	3,3	3,3	91,7
	SANS REPONSE	5	8,3	8,3	100,0
	Total	60	100,0	100,0	

Fréquences

Statistiques

Pensez-vous que la fonction comptable joue un rôle important dans l'étude du phénomène de la gouvernance d'entreprise?

N	Valide	60
	Manquante	0

Pensez-vous que la fonction comptable joue un rôle important dans l'étude du phénomène de la gouvernance d'entreprise?

		Fréquence	Pour cent	Pourcentage valide	Pourcentage cumulé
Valide	OUI	45	75,0	75,0	75,0
	NON	7	11,7	11,7	86,7
	SANS REPONSE	8	13,3	13,3	100,0
	Total	60	100,0	100,0	

Fréquences

Statistiques

est ce vous voyez que les informations comptables et financières sont parmi les déterminants principales pour savoir le degré de gouvernance d'entreprise

N	Valide	60
	Manquante	0

est ce vous voyez que les informations comptables et financières sont parmi les déterminants principales pour savoir le degré de gouvernance d'entreprise

	Fréquence	Pour cent	Pourcentage valide	Pourcentage cumulé
Valide OUI	55	91,7	91,7	91,7
NON	1	1,7	1,7	93,3
SANS REPONSE	4	6,7	6,7	100,0
Total	60	100,0	100,0	

Fréquences

Statistiques

	CHOIX01	CHOIX02	CHOIX03	CHOIX04	CHOIX05
N Valide	29	27	27	27	1
Manquante	31	33	33	33	59

Tableau de fréquences

CHOIX01

	Fréquence	Pour cent	Pourcentage valide	Pourcentage cumulé
Valide CHOIX1	29	48,3	100,0	100,0
Manquante Système manquant	31	51,7		
Total	60	100,0		

CHOIX02

	Fréquence	Pour cent	Pourcentage valide	Pourcentage cumulé
Valide COIX2	27	45,0	100,0	100,0
Manquante Système manquant	33	55,0		
Total	60	100,0		

CHOIX03

	Fréquence	Pour cent	Pourcentage valide	Pourcentage cumulé
Valide CHOIX3	27	45,0	100,0	100,0
Manquante Système manquant	33	55,0		
Total	60	100,0		

CHOIX04

	Fréquence	Pour cent	Pourcentage valide	Pourcentage cumulé
Valide CHOIX4	27	45,0	100,0	100,0
Manquante Système manquant	33	55,0		
Total	60	100,0		

CHOIX05

		Fréquence	Pour cent	Pourcentage valide	Pourcentage cumulé
Valide	CHOIX5	1	1,7	100,0	100,0
Manquante	Système manquant	59	98,3		
Total		60	100,0		

Fréquences

Statistiques

Pensez-vous que l'application du plan comptable national (PCN) ne répond pas aux nouvelles exigences de l'économie algérienne dans cette période ?

N	Valide	60
	Manquante	0

Pensez-vous que l'application du plan comptable national (PCN) ne répond pas aux nouvelles exigences de l'économie algérienne dans cette période ?

		Fréquence	Pour cent	Pourcentage valide	Pourcentage cumulé
Valide	OUI	29	48,3	48,3	48,3
	UN PEU	21	35,0	35,0	83,3
	NON	4	6,7	6,7	90,0
	SANS REPONSE	6	10,0	10,0	100,0
Total		60	100,0	100,0	

Fréquences

Statistiques

		CHOIX01	CHOIX02	CHOIX03	CHOIX04	CHOIX05	CHOIX06
N	Valide	19	23	14	6	14	10
	Manquante	41	37	46	54	46	50

Tableau de fréquences

CHOIX01

		Fréquence	Pour cent	Pourcentage valide	Pourcentage cumulé
Valide	CHOIX1	19	31,7	100,0	100,0
Manquante	Système manquant	41	68,3		
Total		60	100,0		

CHOIX02

		Fréquence	Pour cent	Pourcentage valide	Pourcentage cumulé
Valide	COIX2	23	38,3	100,0	100,0
Manquante	Système manquant	37	61,7		
Total		60	100,0		

CHOIX03

		Fréquence	Pour cent	Pourcentage valide	Pourcentage cumulé
Valide	CHOIX3	14	23,3	100,0	100,0
Manquante	Système manquant	46	76,7		
Total		60	100,0		

CHOIX04

		Fréquence	Pour cent	Pourcentage valide	Pourcentage cumulé
Valide	CHOIX4	6	10,0	100,0	100,0
Manquante	Système manquant	54	90,0		
Total		60	100,0		

CHOIX05

		Fréquence	Pour cent	Pourcentage valide	Pourcentage cumulé
Valide	CHOIX5	14	23,3	100,0	100,0
Manquante	Système manquant	46	76,7		
Total		60	100,0		

CHOIX06

		Fréquence	Pour cent	Pourcentage valide	Pourcentage cumulé
Valide	CHOIX6	10	16,7	100,0	100,0
Manquante	Système manquant	50	83,3		
Total		60	100,0		

Fréquences

Statistiques

Pensez-vous que les informations comptables présentés conformément au PCN possèdent les caractéristiques qualitatives nécessaires ?

N	Valide	60
	Manquante	0

Pensez-vous que les informations comptables présentés conformément au PCN possèdent les caractéristiques qualitatives nécessaires ?

		Fréquence	Pour cent	Pourcentage valide	Pourcentage cumulé
Valide	OUI	8	13,3	13,3	13,3
	UN PEU	28	46,7	46,7	60,0
	NON	13	21,7	21,7	81,7
	SANS REPANSE	11	18,3	18,3	100,0
Total		60	100,0	100,0	

Fréquences

Statistiques

Est-ce que les états financiers préconisés par plan comptable national donnent une image fidèle et sincère de l'entreprise ?

N	Valide	60
	Manquante	0

Est-ce que les états financiers préconisés par plan comptable national donnent une image fidèle et sincère de l'entreprise ?

	Fréquence	Pour cent	Pourcentage valide	Pourcentage cumulé
Valide OUI	8	13,3	13,3	13,3
UN PEU	25	41,7	41,7	55,0
NON	20	33,3	33,3	88,3
SANS REPONSE	7	11,7	11,7	100,0
Total	60	100,0	100,0	

Fréquences

Statistiques

	CHOIX01	CHOIX02	CHOIX03	CHOIX04	CHOIX05	CHOIX06
N	25	23	17	25	17	6
Valide						
Manquante	35	37	43	35	43	54

Tableau de fréquences

CHOIX01

	Fréquence	Pour cent	Pourcentage valide	Pourcentage cumulé
Valide CHOIX1	25	41,7	100,0	100,0
Manquante Système manquant	35	58,3		
Total	60	100,0		

CHOIX02

	Fréquence	Pour cent	Pourcentage valide	Pourcentage cumulé
Valide COIX2	23	38,3	100,0	100,0
Manquante Système manquant	37	61,7		
Total	60	100,0		

CHOIX03

	Fréquence	Pour cent	Pourcentage valide	Pourcentage cumulé
Valide CHOIX3	17	28,3	100,0	100,0
Manquante Système manquant	43	71,7		
Total	60	100,0		

CHOIX04

		Fréquence	Pour cent	Pourcentage valide	Pourcentage cumulé
Valide	CHOIX4	25	41,7	100,0	100,0
Manquante	Système manquant	35	58,3		
Total		60	100,0		

CHOIX05

		Fréquence	Pour cent	Pourcentage valide	Pourcentage cumulé
Valide	CHOIX5	17	28,3	100,0	100,0
Manquante	Système manquant	43	71,7		
Total		60	100,0		

CHOIX06

		Fréquence	Pour cent	Pourcentage valide	Pourcentage cumulé
Valide	CHOIX6	6	10,0	100,0	100,0
Manquante	Système manquant	54	90,0		
Total		60	100,0		

Fréquences

Statistiques

est ce que vous voyez que la divulgation comptable dans les entreprises algériennes était suffisante pour garantir les droits des actionnaires et des partenaires?

N	Valide	60
	Manquante	0

est ce que vous voyez que la divulgation comptable dans les entreprises algériennes était suffisante pour garantir les droits des actionnaires et des partenaires?

		Fréquence	Pour cent	Pourcentage valide	Pourcentage cumulé
Valide	OUI	5	8,3	8,3	8,3
	NON	44	73,3	73,3	81,7
	SANS REPONSE	11	18,3	18,3	100,0
Total		60	100,0	100,0	

Fréquences

Statistiques

		CHOIX01	CHOIX02	CHOIX03	CHOIX04	CHOIX05	CHOIX06
N	Valide	22	21	25	22	4	3
	Manquante	38	39	35	38	56	57

Tableau de fréquences

CHOIX01

		Fréquence	Pour cent	Pourcentage valide	Pourcentage cumulé
Valide	CHOIX1	22	36,7	100,0	100,0
Manquante	Systeme manquant	38	63,3		
Total		60	100,0		

CHOIX02

		Fréquence	Pour cent	Pourcentage valide	Pourcentage cumulé
Valide	COIX2	21	35,0	100,0	100,0
Manquante	Systeme manquant	39	65,0		
Total		60	100,0		

CHOIX03

		Fréquence	Pour cent	Pourcentage valide	Pourcentage cumulé
Valide	CHOIX3	25	41,7	100,0	100,0
Manquante	Systeme manquant	35	58,3		
Total		60	100,0		

CHOIX04

		Fréquence	Pour cent	Pourcentage valide	Pourcentage cumulé
Valide	CHOIX4	22	36,7	100,0	100,0
Manquante	Systeme manquant	38	63,3		
Total		60	100,0		

CHOIX05

		Fréquence	Pour cent	Pourcentage valide	Pourcentage cumulé
Valide	CHOIX5	4	6,7	100,0	100,0
Manquante	Systeme manquant	56	93,3		
Total		60	100,0		

CHOIX06

		Fréquence	Pour cent	Pourcentage valide	Pourcentage cumulé
Valide	CHOIX6	3	5,0	100,0	100,0
Manquante	Systeme manquant	57	95,0		
Total		60	100,0		

Fréquences

Statistiques

Comment Voyez-vous la nécessité de la réforme du système comptable des entreprises en Algérie ?

N	Valide	60
	Manquante	0

Comment Voyez-vous la nécessité de la réforme du système comptable des entreprises en Algérie ?

	Fréquence	Pour cent	Pourcentage valide	Pourcentage cumulé
Valide Nécessaire	44	73,3	73,3	73,3
Pas nécessaire	6	10,0	10,0	83,3
SANS REPONSE	10	16,7	16,7	100,0
Total	60	100,0	100,0	

Fréquences

Statistiques

Pensez-vous que l'orientation vers le système de comptabilité financière inspirés de normes comptables internationales IAS / IFRS est la meilleure solution pour remplacer le PCN.

N	Valide	60
	Manquante	0

Pensez-vous que l'orientation vers le système de comptabilité financière inspirés de normes comptables internationales IAS / IFRS est la meilleure solution pour remplacer le PCN.

	Fréquence	Pour cent	Pourcentage valide	Pourcentage cumulé
Valide OUI	52	86,7	86,7	86,7
NON	3	5,0	5,0	91,7
SANS REPONSE	5	8,3	8,3	100,0
Total	60	100,0	100,0	

Fréquences

Statistiques

	CHOIX01	CHOIX02	CHOIX03	CHOIX04	CHOIX05	CHOIX06	Si Q16oui, pour quoi
N Valide	41	13	12	9	15	11	6
Manquante	19	47	48	51	45	49	54

Tableau de fréquences

CHOIX01

		Fréquence	Pour cent	Pourcentage valide	Pourcentage cumulé
Valide	CHOIX1	41	68,3	100,0	100,0
Manquante	Système manquant	19	31,7		
Total		60	100,0		

CHOIX02

		Fréquence	Pour cent	Pourcentage valide	Pourcentage cumulé
Valide	COIX2	13	21,7	100,0	100,0
Manquante	Système manquant	47	78,3		
Total		60	100,0		

CHOIX03

		Fréquence	Pour cent	Pourcentage valide	Pourcentage cumulé
Valide	CHOIX3	12	20,0	100,0	100,0
Manquante	Système manquant	48	80,0		
Total		60	100,0		

CHOIX04

		Fréquence	Pour cent	Pourcentage valide	Pourcentage cumulé
Valide	CHOIX4	9	15,0	100,0	100,0
Manquante	Système manquant	51	85,0		
Total		60	100,0		

CHOIX05

		Fréquence	Pour cent	Pourcentage valide	Pourcentage cumulé
Valide	CHOIX5	15	25,0	100,0	100,0
Manquante	Système manquant	45	75,0		
Total		60	100,0		

CHOIX06

		Fréquence	Pour cent	Pourcentage valide	Pourcentage cumulé
Valide	CHOIX6	11	18,3	100,0	100,0
Manquante	Système manquant	49	81,7		
Total		60	100,0		

CHOIX07

		Fréquence	Pour cent	Pourcentage valide	Pourcentage cumulé
Valide	CHOIX7	6	10,0	100,0	100,0
Manquante	Système manquant	54	90,0		
Total		60	100,0		

Fréquences

Statistiques

Pensez-vous que l'application du système de comptabilité financière (SCF) dans les entreprises algériennes rassure une transparence et plus de confiance pour les différentes parties prenantes?

N	Valide	60
	Manquante	0

Pensez-vous que l'application du système de comptabilité financière (SCF) dans les entreprises algériennes rassure une transparence et plus de confiance pour les différentes parties prenantes?

		Fréquence	Pour cent	Pourcentage valide	Pourcentage cumulé
Valide	OUI	40	66,7	66,7	66,7
	NON	11	18,3	18,3	85,0
	SANS REPONSE	9	15,0	15,0	100,0
Total		60	100,0	100,0	

Fréquences

Statistiques

		CHOIX01	CHOIX02	CHOIX03
N	Valide	32	18	4
	Manquante	28	42	56

Tableau de fréquences

CHOIX01

		Fréquence	Pour cent	Pourcentage valide	Pourcentage cumulé
Valide	CHOIX1	32	53,3	100,0	100,0
Manquante	Système manquant	28	46,7		
Total		60	100,0		

CHOIX02

		Fréquence	Pour cent	Pourcentage valide	Pourcentage cumulé
Valide	COIX2	18	30,0	100,0	100,0
Manquante	Système manquant	42	70,0		
Total		60	100,0		

CHOIX03

		Fréquence	Pour cent	Pourcentage valide	Pourcentage cumulé
Valide	CHOIX3	4	6,7	100,0	100,0
Manquante	Systeme manquant	56	93,3		
Total		60	100,0		

Fréquences

Statistiques

Pensez-vous que les nouveaux états financiers préconisés par (SCF) répondent aux aspirations des actionnaires, des prêteurs et les acteurs partenaires directs ?

N	Valide	60
	Manquante	0

Pensez-vous que les nouveaux états financiers préconisés par (SCF) répondent aux aspirations des actionnaires, des prêteurs et les acteurs partenaires directs ?

		Fréquence	Pour cent	Pourcentage valide	Pourcentage cumulé
Valide	OUI	42	70,0	70,0	70,0
	NON	2	3,3	3,3	73,3
	SANS REPONSE	16	26,7	26,7	100,0
Total		60	100,0	100,0	

Fréquences

Statistiques

Pensez-vous que cette orientation vers le système de comptabilité financière assure la divulgation suffisante pour répondre aux besoins des différentes parties prenantes?

N	Valide	60
	Manquante	0

Pensez-vous que cette orientation vers le système de comptabilité financière assure la divulgation suffisante pour répondre aux besoins des différentes parties prenantes?

		Fréquence	Pour cent	Pourcentage valide	Pourcentage cumulé
Valide	OUI	39	65,0	65,0	65,0
	NON	6	10,0	10,0	75,0
	SANS REPONSE	15	25,0	25,0	100,0
Total		60	100,0	100,0	

Fréquences

Statistiques

Pensez-vous que le cadre juridique et réglementaire actuel qui gouverne des entreprise algériennes, est suffisante pour la divulgation comptable pertinente pour appliquer les principes de la gouvernance

N	Valide	60
	Manquante	0

Pensez-vous que le cadre juridique et réglementaire actuel qui gouverne des entreprise algériennes, est suffisante pour la divulgation comptable pertinente pour appliquer les principes de la gouvernance

	Fréquence	Pour cent	Pourcentage valide	Pourcentage cumulé
Valide OUI	3	5,0	5,0	5,0
NON	47	78,3	78,3	83,3
SANS REPONSE	10	16,7	16,7	100,0
Total	60	100,0	100,0	

Fréquences

Statistiques

	CHOIX01	CHOIX02	CHOIX03	CHOIX04	CHOIX05
N Valide	14	28	31	22	3
Manquante	46	32	29	38	57

Tableau de fréquences

CHOIX01

	Fréquence	Pour cent	Pourcentage valide	Pourcentage cumulé
Valide CHOIX1	14	23,3	100,0	100,0
Manquante Système manquant	46	76,7		
Total	60	100,0		

CHOIX02

	Fréquence	Pour cent	Pourcentage valide	Pourcentage cumulé
Valide COIX2	28	46,7	100,0	100,0
Manquante Système manquant	32	53,3		
Total	60	100,0		

CHOIX03

	Fréquence	Pour cent	Pourcentage valide	Pourcentage cumulé
Valide CHOIX3	31	51,7	100,0	100,0
Manquante Système manquant	29	48,3		
Total	60	100,0		

الملحق رقم (04): قائمة نتائج الإستهبان بإستعمال برنامج Spss

CHOIX04

		Fréquence	Pour cent	Pourcentage valide	Pourcentage cumulé
Valide	CHOIX4	22	36,7	100,0	100,0
Manquante	Système manquant	38	63,3		
Total		60	100,0		

CHOIX05

		Fréquence	Pour cent	Pourcentage valide	Pourcentage cumulé
Valide	CHOIX5	3	5,0	100,0	100,0
Manquante	Système manquant	57	95,0		
Total		60	100,0		

فهرس المحتويات

فهرس المحتويات

الصفحة	العنوان
II	الإهداء.....
III	كلمة شكر وتقدير.....
IV	ملخص الموضوع.....
V	قائمة الاختصارات.....
VI	ملخص المحتويات.....
VII	قائمة الجداول.....
VIII	قائمة الأشكال.....
X	قائمة الملاحق.....
المقدمة	
1	المقدمة.....
3	الإشكالية.....
4	الفرضيات.....
4	مبررات اختيار الموضوع.....
4	حدود الموضوع.....
5	أهمية الموضوع.....
5	أهداف الموضوع.....
6	منهج البحث.....
6	الدراسات السابقة.....
10	هيكلية البحث.....
الفصل الأول: الإطار العام لحوكمة المؤسسات وعلاقته بالمحاسبة	
13	المبحث الأول: الإطار العلمي لحوكمة المؤسسات.....
13	المطلب الأول: ماهية حوكمة المؤسسات.....
21	المطلب الثاني: بروز نظرية حوكمة المؤسسات.....
25	المطلب الثالث: مقومات ونماذج الحوكمة.....
31	المبحث الثاني: الجهود الدولية لوضع إطار فكري لحوكمة المؤسسات.....
31	المطلب الأول: وضع مبادئ حوكمة المؤسسات.....
34	المطلب الثاني: التجارب الدولية في مجال التطبيق العملي لحوكمة المؤسسات.....
40	المطلب الثالث: واقع مفهوم حوكمة المؤسسات في الجزائر.....
48	المبحث الثالث: البعد المحاسبي والمالي لحوكمة المؤسسات.....
48	المطلب الأول: ماهية المحاسبة.....

فهرس المحتويات

53	المطلب الثاني: المعلومة المحاسبية والمالية والأداء الاقتصادي.....
56	المطلب الثالث: البعد المحاسبي لحوكمة المؤسسات.....
60	المبحث الرابع: الشفافية والإفصاح المحاسبي وحوكمة المؤسسات.....
60	المطلب الأول: الشفافية والإفصاح المحاسبي.....
63	المطلب الثاني: مقومات ومستويات الإفصاح.....
65	المطلب الثالث: دور الإفصاح المحاسبي في تطبيق حوكمة المؤسسات.....
الفصل الثاني:الاتجاه الدولي نحو تبني المعايير الدولية للمحاسبة والمعلومة المالية	
IAS/IFRS	
72	المبحث الأول: الحاجة إلى المعايير المحاسبية الدولية.....
72	المطلب الأول: نظرة على المحاسبة الدولية.....
74	المطلب الثاني: المعايير المحاسبية الدولية.....
78	المطلب الثالث: الحوكمة في صناعة المعايير المحاسبية
79	المبحث الثاني: الجهود الدولية لوضع معايير محاسبية مقبولة.....
79	المطلب الأول: التوافق المحاسبي الدولي
82	المطلب الثاني: التوحيد المحاسبي الدولي
84	المطلب الثالث: الهيئات الدولية المساهمة في التوحيد
87	المبحث الثالث: إصدار المعايير المحاسبية الدولية
87	المطلب الأول: مجلس المعايير المحاسبية الدولية.....
90	المطلب الثاني: إصدار المعايير
95	المطلب الثالث: درجة التزام الدول بالمعايير الدولية
98	المبحث الرابع: الاتجاه المحاسبي في الجزائر.....
98	المطلب الأول: التطور المحاسبي في الجزائر
103	المطلب الثاني: نقائص المخطط المحاسبي الوطني.....
110	المطلب الثالث: النظام المحاسبي المالي.....
الفصل الثالث: إسهامات معايير المحاسبة الدولية IAS/IFRS المتبناة في النظام المحاسبي	
المالي في تحسين وتفعيل متطلبات حوكمة المؤسسات	
116	المبحث الأول: الإطار التصوري لتعزيز الثقة والشفافية لجميع الأطراف.....
116	المطلب الأول: الحاجة إلى إطار تصوري
118	المطلب الثاني: مضمون الإطار التصوري لـ IASB
124	المطلب الثالث: إسهامات الإطار التصوري

فهرس المحتويات

128	المبحث الثاني: القوائم والتقارير المالية لتفعيل الإفصاح.....
128	المطلب الأول: القوائم المالية لتفعيل الإفصاح
136	المطلب الثاني: التقارير المالية لتعزيز الإفصاح والشفافية.....
142	المطلب الثالث: الإفصاح في المؤسسات المالية.....
147	المبحث الثالث: معايير المحاسبة الدولية IAS/IFRS لتفعيل دور المراجعين.....
147	المطلب الأول: المراجعة الداخلية في ظل معايير المحاسبة الدولية IAS/IFRS كأداة لحوكمة المؤسسات.....
149	المطلب الثاني: المراجعة الخارجية في ظل IAS/IFRS كآلية لتفعيل حوكمة المؤسسات... ..
152	المطلب الثالث: لجان المراجعة في ظل IAS/IFRS كآلية لحوكمة المؤسسات.....
153	المبحث الرابع: الانتقال إلى معايير المحاسبة الدولية IAS/IFRS كمرحلة من مراحل التنفيذ الجيد لحوكمة المؤسسات.....
153	المطلب الأول: مراحل تطبيق الحوكمة الجيدة في الجزائر.....
155	المطلب الثاني: البيئة الجزائرية ومتطلبات الانتقال لنظام المحاسبي المالي.....
	الفصل الرابع : الدراسة الميدانية
164	المبحث الأول: منهجية الدراسة الميدانية.....
164	المطلب الأول: تحضير الاستبيان وتحليله
165	المطلب الثاني: مجتمع الدراسة.....
167	المبحث الثاني: دراسة وتحليل النتائج.....
167	المطلب الأول: الخصائص الديمغرافية للعينة
173	المطلب الثاني: نتائج الدراسة الميدانية وإختبار صحة الفروض.....
195	الخاتمة.....
195	نتائج اختبار الفرضيات.....
197	النتائج العامة.....
198	التوصيات.....
199	آفاق البحث.....
200	قائمة المراجع.....
211	الملاحق.....
250	الفهرس الإجمالي.....